

هدیر الصافوری

نشوز المرأة اليهودية



مكتبة مدبولي

نشوز المرأة اليهودية

الكتاب: نشور المرأة اليهودية

التأليف: هدير الصافوري

الطبعة الأولى: ٢٠١١

الناشر: مكتبة مدبوبي ٦ ميدان طلعت حرب - القاهرة

تليفون: ٢٥٧٥٦٤٢١ - فاكس: ٢٥٧٥٢٨٥٤

البريد الإلكتروني: www.madboulybooks.com

Info@madboulybooks.com

رقم الإيداع: ٢٠١٠ / ١٧٧٣٣

الترقيم الدولي: ٩٧٧- ٨٥٨- ٤٠٨- ٤

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر
عن وجهة نظر المؤلف ولا تعبر
بالضرورة عن وجهة نظر الناشر.

١٧٩٤٠

هدير الصافوري

٢٠٤٢

عن عن

نشوز المرأة اليهودية

الناشر

مكتبة مدبولي

2011

المقدمة

يُناقش **العِجْلَة** مدققة العنق، اختيار الملك، نشوز المحاربين، وهى جميعها تريعات استنها المشرع اليهودي في تراثه الشفهي (**المشنا**)^(١)، الذي يُنسب إلى موسى عليه السلام رغم تدوينه بعد وفاته. واستند في ذلك على نصوص وردت في العهد القديم (الكتاب المقدس)، ليصف بذلك حالة التردى الاجتماعى والدينى والسياسى في فترة تمتذ ما بين القرن الثانى قبل الميلاد وحتى القرن الثانى الميلادى تقريباً، وهى الفترة التي شهدت أسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل على يد معتنقها. وكذلك الحاجة إلى ظهور ديانة جديدة تصلح بعض ما أفسده البشر، من مغala في تطبيق التريعات، وقصوة وغلظة في تنفيذ الأحكام، وظلم لا يُرد. ويتصفح هذا كله في تلك التريعات ذات الطابع الاجتماعى متمثلة في نشوز المرأة، والتي تعد نموذجاً صارخاً على الظلم، والشدة، وانتهاك حرمة الإنسان - وهي في هذه الحالة المرأة الناشر - معنوياً وجسدياً، لأسباب دينية محضة ادعاء لطهارة مفقودة. والغريب أن يتم هذا الظلم والانتهاك على يد "الكافن" مثل إرادة الرب على الأرض، كما يعتقد اليهود، وأيضاً الزوج الذى منحته "**المشنا**" حقوقاً على زوجته تفوق حقوق الأب على ابنته^(٢):

(١) وهو عمل تشريعى ضخم بدأت أولى مراحله بعد تهجير بنى إسرائيل إلى بابل ٥٨٦ ق.م. وقد تم تجميع تريعات المشنا ويدأت المحاولات لبلورة تريعاتها في مستهل القرن الثالث الميلادى (أبو المجد: د/ليل إبراهيم، الدار الثقافية للنشر، ٢٠٠٧ ص ٤).

(٢) المرجع السابق، ص ١٣.

- فمن حق الزوج ما تعثر عليه الزوجة من لقية.

- وما تكسبه من كدها.

- ومن حق الزوج أن يأكل من عائد أموال الزوجة في حياتها.

ومن حق الزوج أيضاً أن يجاهر زوجته بالغيرة، بمعنى أنه دب الشك في قلبه سواء كان متيقناً من خيانة زوجته أم لا، ولا يوجد شهود، فعليه أن يجاهر بغيرته أمام شاهدين في صيغة "لا تتحدى مع الشخص الفلاني". ومن إحساس الزوج بالغيرة والمجاهرة بها تبدأ إجراءات تشريعية يجب تطبيقها، وإلا حمل الزوج جرم زوجته - غير الأكيد - واحتمل ذنبها، فمن أجل إبراء ذمة الزوج من هذا الإثم، يتلزم بتطبيق تشريع المرأة الناشز، الذي من أولى خطواته اقتياد المرأة إلى الكاهن لتطبيق التشريع، ليمارس جميع أنواع التعذيب البدني والنفسي، في سبيل إظهار الحقيقة. إذ تعرض المرأة إلى ابتلاء قاس، إذا هى نجت منه عُدت طاهرة، فإن لم يخالفها الحظ لاقتأسوا مصير، على مرأى ومسمع من الجميع، إذ تشرب سُمّاً فإن كانت صاحبة مناعة قوية اعتقد الكاهن في طهارتها، وإن لم يكن فالموت.

ولم يقتصر نشوز المرأة على اليهود فقط، إذ شغل نشوز المرأة مشرعى الشرق الأدنى القديم، حيث أفردوا لها عدداً من التشريعات. فجاء في تشريع حمورابى أنه "إذا كان زوج قد اتهم سيدة متزوجة ولم تُضبط مضطجعة مع رجل آخر، فتقسم بحياة أحد الآلهة وتعود إلى بيتها"، وكذلك "إذا كانت إصبع قد رُفعت نحو سيدة متزوجة بالنسبة إلى رجل آخر ولم تُضبط مضطجعة مع الرجل الآخر، فسوف تُلقي بنفسها في النهر المقدس من أجل زوجها"، وجاء في تشريع أورنمو أنه "إذا اتهم رجل زوجة رجل آخر بالزنى ولكن النهر الحكم أثبت براءتها فعلى من اتهمها، أن يدفع (كغرامة) ثلث المنا من الفضة" وورد في القانون الآشورى "إذا قال رجل لآخر إن زوجتك زانية، فإذا لم يوجد شهود، يؤخذ المتهم إلى الاختبار النهر".

فقد رأى مشرعو الشرق الأدنى القديم في نشوز الزوجة، خطرًا يهدد استقرار الجماعة ومن ثم لزم التتحقق من اتهام المرأة المتزوجة بارتكاب الزنى. وقد عُلل هذا بالحرص على صحة النسب إذ اعتبرت شعوب الشرق الأدنى القديم أن الإنجاب هو الهدف الأساسي من الزواج.

ولم يقتصر النشوز على الجانب الاجتماعي فقط، وإنما على الجانب الكنهنتي والسياسي أيضًا، فقد اخْذَ مشرعو المثنا من نشوز المرأة نموذجًا قاسوا عليه جنوح رجال الكنهنت - وهم الوسطاء بين جماعة بنى إسرائيل وبهوه - الذين أقرّوا أحرياس ملكاً عليهم، الأمر الذي يُعد مخالفه للنهي الوارد في نص المقا "لا يحمل لك أن تجعل عليك ملكاً أجنبياً". وجنوح المحاربين الذين لم يثقوا في نصر الرب وتخلىوا عن صفات المحارب من شجاعة وإقدام، فتسرب الجنُّ إلى نفوسهم، الأمر الذي أضعف العزائم وأوهن القلوب. وجنوح شيخ بنى إسرائيل وقضائهم الذين تقاعسوا عن تحقيق التكافل فيما بينهم، مما تسبب في قتل إنسان دون معرفة قاتله، فدمه على قضاة بنى إسرائيل وشيوخهم، فكان الجنوح وكثرة أنهاطه سبباً أدى في نهاية الأمر إلى انهيار الديانة اليهودية، قبل دمار الهيكل.

وقد وردت جميع هذه التشريعات في نص واحد هو "باب المرأة الجانحة" (مسخت سوطا) من كتاب النساء، من مؤلف المثنا، وقد ألحقت ترجمة هذا النص بالكتاب، ويكون من تسعه فصول يتراوح عدده تشريعاتها ما بين خمسة وخمسة عشر. تتناول الفصول الست الأولى التشريع الخاص بنشوز المرأة، ثم الفصل السابع يضم التشريعات التي تقرأ باللغة العبرية، والتشريعات التي لا تقرأ باللغة العبرية، وعليه التشريع الخاص بنشوز المحاربين في الفصل الثامن، والتشريع الخاص بالعجلة مدروقة العنق في الفصل التاسع.

وقد ورد في ختام باب المرأة الجانحة، ما يمكن اعتباره بكاءً على أطلال الهيكل، إذ نهى مشرعو المثنا ما آلت إليه الأمور، من اختفاء الحق، وعلو شأن المحاربين،

واحتقار الأنقياء، وتحوّل مجلس العلماء إلى بيت فاحشة، وغلاء المعيشة، وارتفاع ثمن الخمر والكروم، مما تسبب في اختفاء الخير من عالمهم.

باب المرأة الجانحة ليس مجرد باب من أبواب المشنا، وإنما هو أحد أهم أبواب المشنا، إذ يصور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والدينية في الفترة السابقة لدمار الهيكل. ونظرأً إلى أن جنوح المرأة، قضية اهتم بها مشرعوا الشرق الأدنى القديم، فقد أرقت مشرعي المشنا؛ فأسرفوا في وضع الحدود والتشريعات، فزادت على ما ورد في نص المقا.

وترجع أهمية هذه الدراسة إلى أنها تتناول نصاً، يعني بالفترة التي تقع بين أصول الديانة اليهودية، ويزوغ الديانة المسيحية، وانهيار الرمز الديني للديانة اليهودية، وهو الهيكل.

فهذه الدراسة تهدف إلى سد ثغرة في المكتبة العربية، نظراً إلى ندرة الدراسات العربية لهذا النص رغم أهميته. كما تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على الفكر التشريعي اليهودي في فترة تتسم بخصوصية شديدة، فهي فترة انتقالية بين ديانتين سماويتين.

وبعد هذا الكتاب مختصرأً لرسالة ماجستير قمت مناقشتها في قسم اللغة العربية، كلية الآداب جامعة عين شمس بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣ تحت إشراف: أ.د/ ليل إبراهيم أبو المجد، ود/ عبد الله رمزي.

وبمناقشة كل من: أ.د/ عرفة حسين مصطفى، أ.د/ نازك إبراهيم عبد الفتاح وختاماً أرجو أن تكون هذه الدراسة إضافة إلى المكتبة العربية، وعلماً يتفع به، وإلى الله قصد السبيل.

نشوز المرأة

عرفت المجتمعات البشرية عبر مراحل تطورها، وسائل متعددة تستهدف التوصل إلى الحقيقة في شأن فعل ضار أو جريمة، وذلك عندما يتذرع التوصل إلى مرتكبها، بالبحث عن وسائل من شأنها نسبة الفعل إلى شخص معين بالذات، كشهادة الشهود أو القَسْم، وهو ما جرت العادة بسميه بالابتلاء أو المحن Ordeal.

وحيثما وجد مفهوم الابتلاء ساد اعتقاد بأن نتيجته لا تتوقف على المصادفة الحضرة، وإنما تخضع لتوجيهه من قِبَل قوى غيبية^(١)، فالآلة وحدها قادرة على إظهار الحقيقة وتمييز المذنب من البريء^(٢)، فإذا كان الابتلاء - في ذاته - ينطوي على أذى البطل فإن القوى الغيبية هي التي تكشف براءته بالحيلولة دون الإضرار به.

كان الابتلاء لدى الجماعات البدائية عقوبة جماعية، حيث كان يعتقد أن إصابة قرية أو جماعة أو دولة بكارثة من كوارث الطبيعة (بركان - زلزال - فيضان...) عقابٌ من الإله، وتعبيرٌ عن مقته وغضبه. ثم ظهرت فكرة المسؤولية الفردية، وعليها اعتبار الابتلاء عقوبة فردية تقع على من ارتكب الجُرم سواء كان (سحرًا أو ذنبي أو سرقة أو قتلاً)، وذلك في حالة عدم وجود شهود، وعدم اعتراف المتهم بالجرائم المنسوب إليه^(٣).

(١) زناتي، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية في المجتمعات البدائية والقبلية وحقوق الإنسان في المجتمعات البدائية، ص ٣٩٥.

(٢) حسن، أحمد إبراهيم (دكتور): فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، ص ١٤١.

(٣) يربنج، ك. ج: علم النفس التحليلي، ترجمة نهاد خياطة، ص ٢١٧.

والغرض من الابتلاء، هو توقع العقوبة - وفي قضايا الزنى هو عِقاب اجتماعي - على يد القوى الغيبية، مما يوحى بوجود علاقة بين مفهوم الابتلاء والتابو Taboo (المحرمات) وهو نهى اجتماعي، وخرق هذا النهى يعد خطيئة يعاقب عليها بيد قوى خارقة للطبيعة. فمن تسول له نفسه مخالفة التابو وانتهاك الحرمات، تُنزل به هذه القوى جزاءً قد يصل إلى حد الموت. إذ متى يسيطر الإيماء النفسي على مفترف الإثم، تأرق منامه وعزفت نفسه عن الطعام وارتعش جسمه من حُمّى الهذيان حتى يمرض ويموت^(١).

وقد تعددت صور الابتلاء^(٢)، غير أن أكثرها شيوعاً كان الابتلاء بالنار والماء، وكذلك الابتلاء بالسم، ومقتضاه أن يُلزَم المُبتلى بابتلاع عقار سام، فإن كان مذنباً قتله السم، وإذا نجا كان بريئاً، كذلك لجأ الأثوريون (الأشوريون) أحياناً إلى طريقة التحكيم الإلهي، فكان المتهم يُلقى في النهر وهو مقيد القدمين في بعض الأحيان ويُترك الحكم عليه لمشيئة الآلة.

وقد لجأ البابليون إلى التحكيم الإلهي (الابتلاء) إلى جانب الإجراءات القضائية المحكمة، فكانت محاكمة المتهمين توكل إلى الآلة، فإذا أُتهم رجل بممارسة السحر، أو أُتهمت امرأة بالزنى طولباً بالقفز في نهر الفرات، وكانت الآلة - على الدوام - بجانب أربع المتهمين في السباحة، فإذا نجت المرأة من الغرق كانت نجاتها برهاناً على براءتها، وإذا غرق الساحر آلت أملاكه إلى من اتهمه، أما إذا نجا من الغرق فإنه يستولى على أملاكه من اتهمه. وكان القضاة في أول الأمر من الكهنة، وظللت المعابد

(١) الأسيوطى، ثروت (دكتور): نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين، الجماعات البدائية وبنو إسرائيل، ص ١٨٩.

(٢) (راجع مكاوى، عبد الغفار (دكتور): جذور الاستبداد قراءة في أدب قديم، ص ١٣٨، دبورات، ول: قصة الحضارة مجلد ١/٢، ص ٢٠٨). فالابتلاء قديم قدم الإنسان على وجه الأرض فقد عرفته المجتمعات البدائية، ومارسه في صور متعددة.

مقر معظم المحاكم إلى آخر تاريخ البابليين، وعادة ما يشرف الكهنة أو أحد السحرة على إجراء الابتلاء، وبخاصة الابتلاء بالسم^(١).

ولقد ارتبط الابتلاء أو التحكيم الإلهي منذ القدم بالزنى، وخاصة زنى الزوجة، وقد ربط ول ديورانت بين اعتبار الزنى جريمة يستحق مرتكبها العقاب وتطور مفهوم الملكية في حياة الإنسان، فمع الاستقرار توفرت الملكية، وبوجود الملكية ظُجد التعدي على الملكيات، وبعد تحول الكثير من المجتمعات القبلية إلى النظام الأبوي، عُدّت الزوجة من أملاك الزوج ومن يتعدى عليها فقد قام بالتعدي على ممتلكات الزوج، وهو أمر يستوجب العقاب^(٢).

وقد أقرت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم، عقوبة القتل التي تقع على الزوجة إن ضُبِطَت في حالة ارتكابها فاحشة الزنى، كما عاقبت الزانى أيضاً بالقتل. إذ رأت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم في زنى الزوجة إنماً كبيراً يستوجب الموت.

وأقر القانون المصرى القديم عقوبة القتل على الزوجة الزانية، وقد ورد في البرديات المصرية في حالة اتهام الزوج زوجته بالزنى أمام أفراد أسرتها - دون اللجوء إلى السلطة القانونية بالبلاد - أنه إن ثبت عليها الجرم كانوا يلقون بها في

(١) الأسيوطى، ثروت (دكتور)، ص ١٩٠.

(٢) زناتى، محمود سلام (دكتور)، ص ٣٩٨، ١٤٤، ص ٣٩٨. كما يُنظر إلى الزنى في المجتمعات البدائية باعتباره اعتداءً من الزانى على حق الزوج، أكثر منه إخلالاً من الزوجة بواجب الوفاء لزوجها. بينما في المرحلة القبلية ما زال يُنظر إلى الزنى باعتباره جريمة الزانى أكثر منها جريمة الزوجة، فالزانى باتصاله جنسياً بزوجة رجل آخر يظهر استهاناراً وعدم اكرانه بالغًا بزوجها، ويمثل فعله اعتداءً جسياً على كرامته ولهذا يقر العرف القبلى للزوج بالحق في قتل الزانى إذا ضُبِطَ متلبساً، ويقر له في حالة عدم قتل الزانى، لسبب أو لآخر بالحق في الحصول منه على تعويض. والغالب أن يتخذ جزاء الزوجة الزانية صورة تأدبهما أو جسهما، أو إيقاع المثلثة بهما، وقد يقوم بذلك الزوج نفسه أو أولياؤها. (راجع الحفناوى عبد المجيد محمد (دكتور)، ودكتور عكاشة محمد عبد العال: تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، الدار الجامعية الإسكندرية ١٩٨٩، ص ٢٢٥).

النهر ليفترسها التمساح جزاءً لما اقترفت، فقد ورد "حيئذ هو قال لها سيؤمر بجمع أقاربك من الأسرة، وهم سوف يستدعون التمساح ليفترسك" (١) .

كما وقع قانون حمورابي عقوبة القتل على الزوجة الزانية والزانى أيضاً، وإن أشفع الزوج على زوجته، فيستبدل هذه العقوبة بإخراجها إلى الطريق عارية إلا من قليل لا يكاد يستر شيئاً من جسدها. وقد ورد في العهد القديم ما ينص على قتل الزوجة الزانية والزانى أيضاً في حالة ضبطهما (الثنية ٢٢/٢٢) "إذا وُجد رجل مضطجعاً مع امرأة زوجة بعل يُقتل الاثنان: الرجل المضطجع مع المرأة والمرأة. فتنزع الشر من إسرائيل" .

ومثلما اهتمت شرائع الشرق الأدنى القديم بعقاب الزوجة إذا ضُبطت متلبسة بالزنى، كذلك اهتمت تلك الشرائع بالتحقق من اتهام الزوجة بالزنى، وذلك بإجراء ابتلاء أو امتحان يكون بمثابة برهان على براءة الزوجة أو إدانتها.

فيتضمن تفاصين لبت عشرت في المادة (١٧) حكمًا بمقتضاه كل من اتهم آخر بارتكابه جريمة دون أن يتمكن من تقديم الدليل عليها، يتعرض للعقوبة ذاتها التي كان سيتعرض لها هذا الشخص لو كان اتهامه صحيحاً، ولقد أخذ حمورابي بالمبأدا نفسه.

وتعود شريعة المرأة الناشز في العهد القديم من أوضح نماذج التحكيم الإلهي بالابتلاء وقد تصدرت أولى تشريعات باب المرأة الناشز في المائة. وتقع في الفصول الستة الأولى من الباب الذي حوى تسعه فصول، فهي على هذا أكبر تشريعات هذا الباب، وقد أفرد لها المشرع حيزاً كبيراً لتوضيح ما تشمله من أحكام وإجراءات، لا تصح الشريعة إلا بتطبيقاتها. ويتوقف تطبيق شريعة المرأة الناشز على مجاهرة الزوج بالغيرة على زوجته، والغيرة هنا بمعنى تحذير الزوج زوجته من التحدث مع شخص يسميه الزوج، حتى وإن كان هذا الشخص هو الأب أو الأخ أو أي رجل بالغ

(١) راجع : عبد الكرييم، إيهان عبد الشافق: أحكام العقوبات في العهد القديم والمائة في ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص ١٠.

غيرها. وإن اتّهمت الزوجة بالاختلاط بالرجل الذي حذرها الزوج من التحدث معه، ورفضت الزوجة الاعتراف بذنبها، بل أصرت على طهارتها مما يُنسب إليها، ينبغي عندئذ تطبيق شريعة المرأة الناشر، التي سأتناولها بالتحليل فيما يلي.

أولاً: إجراءات إثبات الجنوح :

(أ) المجاهرة بالغيرة :

اشترط مشروع المنشا أن يجاهر الزوج بالغيرة أمام شاهدين^(١)، بينما لم يشر العهد القديم إلى هذا، وإنما اكتفى نص العهد القديم بقوله: "فاعترته روح الغيرة وغار على أمرأته" (العدد ١٤ / ٥) إذ تحولت الغيرة في العهد القديم من إحساس وشعور يراود الزوج، إلى إجراء مادي يستوجب وجود شاهدين على مجاهرة الزوج بالغيرة. ولم ينص العهد القديم على وجود شهود على ارتكاب فاحشة الزنى، وكذلك لم يشترط وجود شهود على مجاهرتها بالغيرة. وتعد المجاهرة وإعلان الشك في زنى الزوجة إجراءً رئيسياً في التحكيم بالابلاء لدى معظم شعوب الشرق الأدنى القديم، ولدى اليونان أيضاً.

(ب) الخلوة :

عرف مشروع المنشا الخلوة بأنها المدة التي تُعد بمثابة خلوة^(٢)، وهي الفترة التي تكفي لارتكاب فاحشة الزنى بينما استعمل مشروع العهد القديم الفعل " واستررت" ،

(١) الفصل الأول تشريع أ: من جاهر أمرأته بالغيرة - قال الرّبُّ إيلعزر: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين، ويستقيها بشهادة شاهد واحد أو بشهادته هو نفسه. [بينها] قال الرّبُّ يهوشوع: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين ويستقيها [ماء اللعنة المروءة] بشهادة شاهدين.

(٢) الفصل الأول تشريع ب: كيف يجاهرها بغيرته؟ [إن] قال لها بحضور اثنين : لا تتحدى مع الشخص الفلانى وتحدىت معه - لا تزال حلاً لبيتها [= الزوجها] وبخل لها الأكل من أنصبة الكهنة "التروما". [أما إذا] انتبذت معه مكاناً خفياً ومكثت معه ما يكفي للتنفس [فإنها] محروم على بيتها [= زوجها] وبخل مع أن تأكل من أنصبة الكهنة "التروما". وإن مات [الزوج قبل البت في الأمر] قامت بخلع النعل ولم تُزوج سلفها.

دون توقيت. كذلك وصف مشروع المائدة المكان الذي يمكن أن تحدث فيه الخلوة بـ(مكاناً خفياً)، وهو ما لم يشر إليه نص العهد القديم.

(ج) شهود الخلوة :

اشترط مشروع المائدة وجود شهود على الخلوة، وإن اختلفت آراء العلماء في عدد الشهود، هل يكتفى بشاهد أم شاهدين.

(د) الشهود على ارتكاب الزنى :

أشار مشروع المائدة إلى ضرورة وجود شهود على الزنى، ولو شاهد واحد، حتى وإن كان هذا الشاهد، حماتها أو ربيبتها أو ضررتها أو سلفتها أو ابنة زوجها، من يجرم الأخذ بشهادتهن^(١).

(هـ) مكان التقاضي :

لم يحدد نص العهد القديم مكاناً بعينه لتطبيق الشريعة، بينما حدد نص المائدة بأن يذهب الزوج إلى دار القضاء الموجودة في بلدته^(٢)، وفيها يقوم الزوج بإثبات

(١) وعن استبعاد شهادة الأقارب ورد في سنديرين ٣/٤ د (وهؤلاء هم الأقارب الذين لا يؤخذ بشهادتهم: الأب والأخ، والعم والخال، وزوج الأخ، وزوج العم، وزوج الحالة، وزوج الأم، والحمو، والعديل، هم وأبناؤهم وأزواجهم، وأبناء الزوجة فقط.. كل من له حق في الإرث وكل من يمت إلى الخصوم بصلة قرابة عند التقاضي يُستبعد من الشهادة) ترجمة متن العقوبات في كتاب المائدة وملحق برسالة أحكام العقوبات في العهد القديم والمائدة في ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص ٧٠.

(٢) الفصل الأول تشريع ج: وهؤلاء يَحْرُمُ عليهم الأكل من أنصبة الكهنة "التروما": من قالت "أنا نجسة لك" ومن شهد شهود أنها نجسة، ومن قالت لن "أشرب"، ومن لا يرغب زوجها أن يسقيها [ماء اللعنة المرة]، ومن باشرها زوجها في الطريق [إلى دار القضاء العالية بالقدس لسقيها ماء اللعنة بعد ثبوت الغيرة والخلوة]. كيف يتصرف معها؟ يذهب بها إلى دار القضاء في بلدته فيجعلون معه اثنين من دارسي الشريعة لثلاث باشرها في الطريق، [بينما] قال الربّي يهودا: زوجها أمن علىها.

المجاهرة بالغيرة والخلوة. ثم يرافقه اثنان من دارسى الشريعة للذهاب إلى دار القضاء العالية بالقدس (سنهررين)، لتطبيق عقوبة الجنوح على الزوجة.

ويوضح مشروع المشنا الغرض من مرافقة اثنين من دارسى الشريعة للزوج "كى لا يباشرها في الطريق"، وذلك حتى لا يضيع الإثم بين الزوج وزوجته، ويفقد الابتلاء بباء اللعنة المر تأثيره على الزوجة، وقد ورد في العهد القديم ما يدل على أن القصد من تطبيق هذه الشريعة هو تبرئة الزوج من إثم زوجته أمام الرب (يهوه)^(١).

ثانياً: إجراءات تطبيق عقوبة الجنوح :

(١) إجراءات تسبيق الابتلاء بباء اللعنة المر :

يقوم الكهنة، في دار القضاء العالية بالقدس بتوجيه خطاب إلى الزوجة، يتضمن الترغيب والترهيب، ولم يذكر نص العهد القديم أى خطاب إلى المرأة الناشر قبل البدء في تطبيق الشريعة، بينما نصت المشنا على قيام الكاهن بترغيب المرأة الناشر أولاً للاعتراف بإيمانها، عن طريق التماس الأعذار لها، مما يجعل من الاعتراف أمراً يسيرًا فيقولون لها [يا] ابنتي الإفراط في [شرب] الخمر يؤدى [إلى ذلك]، كثرة المزاح تؤدى [إلى ذلك]، الإفراط في [الأمور] الصبيانية يؤدى [إلى ذلك]، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء يؤدى [إلى ذلك] [الفصل الأول / د].

(١) بينما ورد في شروح الترجمة ١ / ج - وورد في بعض تفاسير العهد القديم إن الغرض من قانون الغيرة (شريعة المرأة الناشر) هو مساعدة الرجل على كظم غيظه، وعدم إطلاق العنان لأنفعاله، فهذا التشريع لتحجيم العنف ضد المرأة، وتفادى تعرضاها لإصابات على يد الزوج، وللحفاظ على كرامتها داخل المؤسسة الزوجية - إلا أن هذا الأمر يتناقض كليةً وجزئياً مع بنود وإجراءات شريعة المرأة الناشر.

- فيり مشرع المشنا في هذه الأمور أي:
- السُّكْر، والإفراط في شرب الخمر.
 - المبالغة في المزاح.
 - الصبيانية، بمعنى الاستهتار وعدم التصرف بمسؤولية.
 - مخالطة جيران السوء.

سلوكيات تؤدي بمن يعتادها إلى الجنوح، وتتضمن هذه الأمور في التشريع قد يشير إلى رغبة مشرع المشنا في التنبية والتحذير من السلوكات التي قد تدفع المرأة إلى الجنوح.

ثم يخاطب الكهنة الحس الديني للمرأة الناشرز^(١)، حتى تتبه إلى قدسيّة اسم يهوه الذي سيكتب على ذرّجها إن لم تعرف بذنبها، ويُمحى في الماء. وقد اعتقدت معظم شعوب الشرق الأدنى القديم بوجود قوة سحرية في أسماء الآلهة التي يعبدونها، فاستعملوها في التعاويذ والرقى^(٢).

(١) الفصل الأول تشريع د: يصعدون معها إلى دار القضاء العالية بالقدس، ويرهبونها على نحو ما يرهبون شهود [جرائم] القتل، فيقولون لها [يا] ابنتي الإفراط في [شرب] الخمر يحدث ذلك، كثرة المزاح {يحدث ذلك}، الإفراط في [الأمور] الصبيانية {يحدث ذلك}، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء {يحدث ذلك}، لا تجعل اسمه [يهوه] العظيم الذي كتب بقدسيّة يُمحى في الماء، ويقولون لها كلاماً لا ينبغي [أن تسمعه] هي أو بيت أبيها.

(٢) اوريخ افرايم ا - حزل برقى امونا فدعوت - ص 103 ، (راجع أيضاً : إرمان، أدولف: ديانة مصر القديمة، ترجمة د / عبد المنعم أبو بكر، ص ٣٣٥، هورنونج، إيريلك: فكرة في صورة، مقالات في الفكر المصري القديم، ص ١٤٤) إن اسم الرب به قوة سحرية كامنة، ومن يعرف تفسير هذا الاسم من الكهنة أو السحرة - يمتلك سيادة على الإله، وقد اخند هذا الاعتقاد مكاناً أساسياً في العقائد المصرية القديمة، وكذلك في الممارسات السحرية، وقد شاع استعمال تلك الأمر في الفترة الهيلينية، وفي الفترة الرومانية أيضاً، ليس في مصر فقط وإنما في منطقة فلسطين أيضاً. يفرز اسم الإله، مثل اسم الملك، قوة يمكن أن تُدْرَج في خدمة السحر، فكان اسم آمون على سبيل المثال نوعاً فعالاً للهاء السحرى الذي يجعل التهاسيخ بلا حول ولا قوة. وعلى نحو متاظر، نجد أن حمو اسم ما، كان يعني إزالة كل آثاره من الوجود، فالاسم ليس شيئاً مجرداً أو كياناً ليس له شأن روحي.

ثم يبدأ بعد ذلك بترهيب المرأة الناشر، وذلك بالضغط عليها حتى تعرف بذنبها^(١)، فيضغطون عليها بنفس الطريقة التي يضغطون بها على شهود جرائم القتل^(٢)؛ كي لا يشهدوا زوراً فيسفك دم دون وجه حق. وإن اختلف الأمر في شريعة المرأة الناشر حيث أن ما يخشاه الكهنة هو الاضطرار إلى إذابة اسم الرب الذي يُكتب على درج المرأة الناشر، إذا ما أصرت على الادعاء بظهورها.

ويرهب الكهنة المرأة الناشر، بإلقاء كلمات قاسية، لم يذكرها المشرع في النص، وإنما وأشار إلى أنها كلمات لا يصح أن تسمعها المرأة ولا أهلها.

وبعد أن تستمع المرأة الناشر إلى كلمات الكهنة الحاثة على الاعتراف بالذنب، والمحذرة من الإصرار على ادعاء الطهارة، وبعد أن يستنددوا كل ما لديهم من أساليب - من ترغيب وترهيب - فإن أصرت على أنها ظاهرة ولم تنجس بارتكاب فاحشة الزنى، يبدأ الكاهن إجراءات الابتلاء بباء اللعنة المر.

وقد جعل مشرع المشنا من جنوح المرأة مسألة أخلاقية ولم يكتف بالنظرية الدينية، ف جاء بقول مأثور وهو: "كما تدين تُدان"، وجاء بنهاذج لشخصيات من

(١) الصافوري، محمد علي (دكتور): تاريخ القانون المصري، القاهرة، ص ١٧٨-١٧٩، وقد كان هذا الإجراء ضمن إجراءات الدعوى الجنائية في مصر الفرعونية "إذا انعقدت المحكمة قامت باستجواب هذا المتهم أو المتهمين فإذا تذرع عليها الحصول على اعترافه بارتكاب الجريمة لجأت إلى ضربه بالعصا (على ظهره أو على كفيه أو قدميه) حتى يعترف.

(٢) عبد الكريم، إيهان عبد الشافق الطيب: ترجمة متن العقوبات في كتاب المشنا وملحق برسالة أحكام العقوبات في العهد القديم والمشنا في ضوء تشريعات الشرق الأدنى القديم، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، ص ٧٥. ورد في باب سندرلين (الفصل الرابع تشريع^٥) الكيفية التي يواجه بها القضاة شهود جرائم القتل أو شهود الأنسف (واعلموا أن قضايا الأموال ليست كقضايا الأنسف: ففى قضايا الأموال - يمكن للمرء [إن أدى بشهادة الزور] أن يكفر عن ذنبه بأن يُنرم [لن شهد عليه زوراً]، أما فى قضايا الأنسف - [إن أدى بشهادة الزور] فإن دم المجني عليه ودم سله فى رقبته إلى أبد الآبدين، فهكذا جاء الحكم فى قاين الذى قتل أخيه، إذ ورد (في التكويرين ٤/١٠) : دماء أخيك تصرخ...).

العهد القديم، ليؤكد على صحة هذا القول سلباً وإيجاباً، فأتأتى بشخصيات ارتكبت أفعالاً سيئة فنالت سوء العاقبة، وشخصيات أخرى قامت بأعمال صالحة فنالت أحسن الجزاء^(١).

الشخصيات الممثلة للجانب السليبي^(٢) :

- شمشون: وهو من قضاة بنى إسرائيل، اشتهر بقوته الخارقة - على ما ذكر في العهد القديم^(٣) - اتبع شهوة النظر، وباح لدليلة الفلسطينية بسر قوته في شعره المنذور للرب، فما كان منها إلا أن أفسحت سره، ففقأ الفلسطينيون عينيه.
- أبسالوم: وهو أحد أبناء الملك داود، تباهى بجماله وقوته شعره الذي يقدمه كل عام نذراً للرب، فكان شعره سبباً في هلاكه، حيث علق من شعره بين أفرع الشجر.

وهو أيضاً من خلب لُب^(٤) أبيه، ولُب دار القضاء، ولُب بنى إسرائيل، فطعن في قلبه بثلاث حراب.

(١) الفصل الأول تشرع ز: كما تدين تُدان. لقد زينت نفسها للفاحشة - فقبّحها المقام [= الإله]. لقد تعرّت للفاحشة ففضحها المقام [= الإله]. عرّت الفخذ للفاحشة أولاً، وبعد ذلك البطن؛ لذلك يُبتلى الفخذ أولاً، وبعد ذلك البطن ولا ينجو سائر الجسد.

(٢) الفصل الأول تشرع ح: اتبع شمشون [شهوة] [عينيه، فقاً الفلسطينيون عينيه، حيث ورد (في القضاة ١٦/٢١): "فأخذه الفلسطينيون وقلعوا عينيه" ازدان أبسالوم بشعره فعلّق من شعره. وأنه عشر سرارى أبيه (٢) العشر لذا رُمِيَ عشر رماح، إذ قيل (في صموئيل الثاني ١٨/١٥): "وأحاط به عشرة غلمان حاملو سلاح يوأب" ولأنه خلب ثلاثة أباب، لُب أبيه ولُب دار القضاء ولُب بنى إسرائيل، إذ قيل (في صموئيل الثاني ٦/٦): "فاسترقَّ أبسالوم قلوب رجال إسرائيل"؛ لذلك طعن في قلبه بثلاثة سهام إذ قيل (في السفر نفسه ١٨/١٤) "فأخذ ثلاثة حراب بيده وأنشها في قلب أبسالوم".

(٣) القضاة ١٦.

(٤) صموئيل الثاني، الأصحاح ١٤، ١٥.

ومن الملاحظ، وجود قواسم مشتركة للجنوح بين تلك الأمثلة وما ورد ضمن شريعة المرأة الناشر وهي، (العين، الشعر، القلب) وبالتالي العين تمحظ إذا ما سرى مفعول ماء اللعنة المركب في الجسد، والشعر الذي تزيست به المرأة قام الكاهن بحله وإفساد ترتيبه، والقلب الذي مال إلى ارتكاب الإثم ففضحه الرب (يهوه) وكشف أمره.

وكذلك فإن جميع الشخصيات التي تمثل الجانب السلبي عاشوا على أرض فلسطين، مما قد يشير إلى أن المشرع إنما أراد بذكرهم أن يُحَمِّل السلف جنوح الخلف.

الشخصيات المثلية للجانب الإيجابي^(١) :

- مريم : أخت موسى وهارون، راقت موسى، عندما ألت بها أمه رضيعاً في نهر النيل وانتظرت حتى تعلم أين سيسقطر، ومن سيعتنى بها، فانتظرها بنو إسرائيل عندما أصابها البرص وأحتجزت خارج المحلة سبعة أيام، عند خروجهما من مصر.
- يوسف : ابن يعقوب، الذي دفن أبيه، فاهمت موسى بأنّه رفاته معه، عند الخروج من مصر^(٢).

(١) الفصل الأول تشريع ط: {وما جزاء الإحسان إلا الإحسان}: فقد انتظرت مريم موسى ساعة واحدة (١)، إذ قيل (في الخروج ٤/٤). "ووقفت أخته من بعيد لتعرف ماذا يفعل به"؛ لذلك انتظرها بنو إسرائيل سبعة أيام في الصحراء، إذ قيل (في العدد ١٢/١٥): "ولم يرتحل الشعب حتى أُزِيَّجَتْ مريم". حظى يوسف بدفع أبيه ولا يوجد بين إخوته من هو أعظم منه إذ قيل (في التكويرين ٥/٧-٩): "فَصَعِدَ يُوسُفُ لِيَدْفَنَ أَبَاهُ... وَصَعِدَ مَعَهُ [أيضاً] مَرْكَبَاتٍ وَفَرَسَانٍ" ومنْ أعظم من يوسف فلم يتم [بأمره] سوى موسى. لقد كان موسى جديراً [بدفن] عظام يوسف، فليس في إسرائيل من هو أعظم منه إذ قيل (في الخروج ١٣/١٩): "وَأَخْذَ مُوسَى عَظَامَ يُوسُفَ مَعَهُ". ومنْ أعظم من موسى فلم يتم [بأمره] إلا الرب "يهوه" إذ قيل (في الشتيبة ٣٤/٦): "وَدَفَنَهُ فِي الْوَادِي". ولم يكتفوا بالحديث عن موسى فحسب، بل تحدثوا عن جميع الصديقين إذ قيل (في إشعياء ٨/٥٨): "وَيُسِيرُ بِرَّكَ أَمَامَكَ وَمَدِ الْرَّبُّ يَجْمِعُ سَاقِيَكَ".

(٢) الخروج ١٣/١٩.

- موسى : نبى بنى إسرائيل، الذى اهتم برفات يوسف الصديق، فاھتم بدفنه الرب " ودفنه في الوادى "(١).

ومن القواسم المشتركة بين هذه الأمثلة وما ورد في شريعة المرأة الناشرز، إصابة مريم بالبرص، ودخول المرأة الناشرز من باب نيقانور حيث يتظاهر المصابون بالبرص، ولأن يوسف وموسى من أهم الشخصيات في تاريخ بنى إسرائيل، قد يكون مقصود المشروع من ذكرهما كمثيلين على العمل الصالح، أن التقى لا يهتم به إلا التقى. وجدير بالذكر أن العهد القديم لم ينص على ضرب هذه الأمثلة أمام المرأة الناشرز.

- بعد ذلك يطلب الكهنة من المرأة الصعود إلى الباب الشرقي عند مدخل باب نيقانور (٢)، ويشارك من يدخلون إلى باب نيقانور في النجاسة، الأمر الذي قد يشير إلى رغبة مشروع المنشا في إذلال المرأة الناشرز، "إذ تُسقى النساء الجوانح، ويظهرون النسوارات ويظهرون المصابين بالبرص". وقد يشير تحصيص باب من أبواب المعبد لتطهير المصابين بالبرص إلى انتشار هذا المرض بينهم.

- ويبدا الكاهن في ممارسة العنف الجسدي (٣) تجاه المرأة من خلال:

(١) الثانية .٦ / ٣٤

(٢) (شطيترلس) أهرف عادين مدريخ لتلمود ص (٢٢) حيث تُسقى النساء الجوانح ويظهرون النسوارات ويظهرون المصابين بالبرص، وهو من أبواب المعبد باب الدخول الشرقي لساحة النساء، وقد كان له شكلٌ مميزٌ عن سائر الأبواب في فترة المعبد الثاني إذ كان له مصراعان من نحاس، أحضرهما نيقانور من الإسكندرية. يقف المصابون بالصرع خارج هذا الباب إذ كانوا يمسحون كوفهم عندما يحين وقت طهارتهم.

(٣) الفصل الأول تشرع : إن قالت "أنا نجسة"، فإنها تخسر مبلغ "الكتروبا" وسرح. وإن قالت "أنا ظاهرة" يصعدونها إلى الباب الشرقي عند مدخل باب نيقانور، حيث تُسقى النساء الجوانح ويظهرون النساء ويظهرون البرص ويأخذ الكاهن بشيابها فإن عزقت متزقت وإن انفتقت انفتقت، حتى يكشف صدرها ويمحل شعرها. قال ربى بيهودا : إن كان صدرها جيلاً فليس له أن يكشفه وإن كان شعرها جيلاً فليس له أن يحمله.

- تمزيق ملابس المرأة الناشر، إلى حد الاهتراء.
 - إلباسها ملابس سوداء، إن كانت ترتدي ملابس بيضاء.
 - نزع حليها من ذهب وقلائد، وأقراط وخواتم.
 - حل شعرها.
 - ربطها بحبل مصرى.
- فيقوم الكاهن بالقبض على ثيابها، وشد ملابسها وتمزيقها. فقد تعرت للإغراء وإثارة الغرائز؛ لذلك قام الكاهن بتعريتها بعرض الإذلال والتحقيق. فمثلاً أزيخت لارتكاب الفاحشة تُقبَح بتمزيق ملابسها^(١). وهناك من يعارض تمزيق ثياب المرأة خشية أن يساوم دارسو الشريعة وصغار الكهنة المرأة الناشر بعد الانتهاء من تطبيق الشريعة. وقد ورد السبب في الجمار، "فيخشى إذا ما خرجت بريئة وظاهرة، يضايقها شباب الكهنة بعد ذلك"، وذهب راشى إلى أن الجمار أشارت إلى شباب الكهنة إذ إنهم يشكلون غالبية الحضور في القاعة. بينما ذهب العلماء إلى أن الغرض إنما هو إذلاها، حتى وإن كانت ظاهرة استناداً إلى (حزقيال ٤٨/٢٣) : "فأبطل الرذيلة من الأرض فتأدب جميع النساء ولا ي فعلن مثل رذيلتكما" كى لا تعرض النساء أنفسهن لمواطن الشبهات، وأن يتمسكن بالعفة.

(١) راجع سميث، روبرتسون - محاضرات في ديانة الساميين - ترجمة د/ عبد الوهاب علوب - القاهرة - المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة - ١٩٩٧، ص ٣٥٨). تمثل الثياب جزءاً من صاحبها لدرجة أنها كانت تمثل أداة التواصل الشخصي، على سبيل المثال من يبحث عن الحماية عند العرب يمسك بثياب من يتلمس حاليه، كما أن يونانى عندما أراد أن يعقد عهداً للملمحه والأخوة مع داود، خلع عليه ثيابه وسيفه وقوسه ومنطقته. مثلاً تعد الملابس أداة تواصل وعهد في هذه الحالات، بعد تمزيق واستبدال الملابس البيضاء بأخرى سوداء في شريعة المرأة الناشر وسيلة إهانة وتحقيق، الأمر الذي يشير إلى اعتبار الملابس جزءاً لا يتجزأ من صاحبها.

ولم يذكر مشروع العهد القديم أية غاية أو غرض من تطبيق (شريعة المرأة الناشر) سوى تبرئة الزوج من إثم زوجته.

أضافت المشنا، إلى جانب هذا، غرضاً آخر من تطبيق شريعة المرأة الناشر، وهو أن تكون عبرة وعظة للنساء جمِيعاً، كي لا تسول لهن أنفسهن ارتكاب فاحشة الزنى.

- ثم يستبدلون ملابسها البيضاء بملابس أخرى سوداء، واستدركت الجماهير في هذا الصدد أنه : "إن كان اللون الأسود جيل عليها، ألبسوها ملابس قبيحة" ^(١)

- وإن كانت تتحلى بذهب، وقلائد، وحلق، فيتزعمونها منها لتحقيرها. قد يكون المقصود من انتزاع الخلى التي ترتديها المرأة الناشر، هو اعتبار الخل ذات طابع مقدس وأنها تستعملها كتهم، فالغرض السحرى أو الدينى كان من الأغراض الأساسية للخل ^(٢) ، وللأساور قوة سحرية، تحيط بالمعصم أو تُلبس على الذراع لتصنع دائرة سحرية ^(٣) ، تستعمل للحماية من الشرور، وقد يكون هذا هو سبب نزع خل المرأة الناشر خشية أن يؤثر ما بها من قوة على الابتلاء بهاء اللعنة المر،

(١) (زناتى، محمود سلام (دكتور): المرأة عند قدماء اليونان، ص ٢٤). وعن دور الملابس في تشریعات مشابهة، كانت المرأة الزانية في بعض بلاد اليونان، تُعرض في الميدان العام حيث تواجه بالسباب والبصاق من الجمهور ثم توضع بعد ذلك فوق حمار ويُطاف بها أرجاء المدينة، أما في إسبرطة فكان على المرأة أن تتحمل معطفاً ثقيلاً، وكانت تحرم من دخول المعابد خشية إفساد النساء الأخريات.

(٢) (على، محمد صالح (دكتور): الخل والملابس وأهميتها الحضارية، ص ٦٨) "اعتقد الإنسان أن بعض أنواع الخل له قيمة سحرية تحفظ وتبعد الشرور بل وتوقف تأثير السحر ضد مثل التهمات، وتعطي حاملها قوة وبركة وحسن طالع، وحظاً سعيداً حسب عقیدته التي يعتقدها؛ ولذلك فإن الخل لها قوة التمييم".

(٣) (المراجع السابق ٦٩) وكانت الأساور والخلالخيل معروفة في مصر منذ عصور ما قبل التاريخ، وكانت تستعمل كحلي وللحماية.

فتتجو وهى آثمة. وقد يكون قصد الكاهن من نزع حل المرأة الناشر هو السبب نفسه الذى جعله يمزق ملابسها و محل شعرها و يُبدل ملابسها البيضاء بملابس سوداء أى إذلالها و امتهانها و تحقيقرها، بسبب جنوحها.

- ثم يقوم الكاهن بحل شعر المرأة الناشر، وهو الأمر الذى يمكن اعتباره نوعاً من التعدى ليس على جسدها فقط وإنما على روحها أيضاً، إذ ^أعتبر الشعر مكمناً خاصاً للروح^(١). وقد ^أعتبر الشعر من أهم سمات جمال المرأة على مر العصور وبخاصة في الفترة اليونانية الرومانية، إذ اهتمت المرأة بتصنيف شعرها بطرق متعددة وفي صور مختلفة^(٢).

- وبعد ذلك يقوم الكاهن بتقييد المرأة الناشر بحبل مصرى، ويربطه أعلى صدرها، ولم يذكر مشروع المنشا سبب تقييد المرأة الناشر بهذا الحبل - وقد تكون هذه الممارسة من ضمن الممارسات التى يهدف مشروع المنشا من خلالها إلى تحقيقر المرأة الناشر - وربما كى لا ينكشف جسدها إذا ما تمزقت ملابسها التى قام الكاهن بتمزيقها، إلا أن فى هذا الرأى تناقضًا، حيث قام الكاهن بتمزيق ملابسها لفضحها، فكيف يستعمل الحبل لسترها عن الأنظار؟ الأمر الذى يرجح أن الغرض من هذا الإجراء هو تقييدها كى لا تتمكن من ستر جسدها. فالغرض من جميع هذه الإجراءات، التى تتسم بالعنف الجسدى والتى تمثل اعتداءً معنوياً ومادياً على المرأة، لفضحها وكشف سترها وتجريدها مما تزين به من ملابس وحل

(١) راجع (سميث، روبرتسون: محاضرات في ديانة الساميين، ص ٣٥٣-٥٤٩) كان للشعر عند الشعوب السامية أهمية كبيرة، حيث اعتقادوا في وجود نوع من القوى السحرية؛ لهذا كان يتم تقديمها نذراً للرب. وكان احتفال تدليس الشعر يتم تفاديه بعدم تركه ينبع على الإطلاق وكذلك بعدم السماح بلمسه، كما أن حيازة خصلة من الشعر البدائى يعد وسيلة فعالة للسيطرة عليه.

(٢) Hope, Thomas: Costumes of the Greeks and Romans, New York, Dover Publications, first published, 1962.

وحل شعرها ونقضه، حتى يتسرى لـ "كل من يرغب في مشاهدة [تطبيق الشريعة] يأتي لمشاهد، باستثناء عيدها وإيمائتها لأنها تتعالى عن الاعتراف في حضورهم. ويحيل لجميع النساء أن يحضرن".

وعادة ما يتم التحكيم الإلهي بالابلاء في معظم شرائع الشرق الأدنى القديم على الملاً وبحضور جمهرة من الناس، فيمكن اعتبار التحكيم بالابلاء محاكمة علنية، وقد استثنى مشروع المشنا عييد وإماء المرأة الناشر من الحضور، إذ يبدو أنه خشى أن يكون حضورهم سبباً في أن تتكبر المرأة الناشر عندما يهارس الكاهن جميع الأفعال التي يهدف منها إلى تحقيقرها وإذلاها لحتها على الاعتراف بالذنب فلا تعترف.

ثم يذكر المشروع الغرض من جميع هذه الإجراءات التي قام بها الكاهن في دار القضاء العالية بالقدس عند باب نيقانور، مقتبساً من العهد القديم : "فتتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما"، أى أن الغرض الحقيقي من جميع هذه الانتهاكات غير الإنسانية ليس الاكتفاء بحضور المرأة على الاعتراف وحسب، بل وإرسال رسالة تحذيرية موجهة إلى جميع النساء اللاتي يشهدن تطبيق شريعة المرأة الناشر، حتى يخسرين سوء العاقبة.

(٢) تقدمة المرأة الناشر :

يأخذ الكاهن تقدمة المرأة الناشر، من السلة المصرية ليضعها في إناء الهيكل، ثم يبقيها على يد المرأة الناشر، ثم يضع يده تحت يدها لتقريب التقدمة.

وحكْم تقدمة المرأة الناشر هو أن يُحرق منها حفنة، وما تبقى من التقدمة يأكله الكهنة. ومن الغريب أن يقر مشروع المشنا أكل الكهنة لما تبقى من تقدمة المرأة الناشر التي سبق ووصفها بأنها مما تأكله البهائم. وقد يشير ذلك إلى تدني الحالة الاقتصادية، أو الحرص الشديد على استفادة الكهنة من جميع التقدمات، حتى وإن كانوا يعتقدون أن هذه التقدمة مما يأكله البهائم، ومن ثم فهي من أحاط القرابين التي

يمكن تقديمها وذلك لأنها قربان تكثير عن لعنة. وتسمى في العهد القديم "تقدمة غيره"، ويطلق عليها أيضاً "تقدمة تذكار تذكرة ذنبًا"^(١). وعلى الرغم من أن جميع التقدمة يقوم الكاهن برفعها، فإن هذه التقدمة تقوم المرأة الناشر برفعها، لأنها تقدمة خطيبة.

ووصفت تقدمة المرأة الناشر بأنها يؤتى بها في سلة مصرية، ونهايتها في إناء من أواني الهيكل ولا يضاف إلى التقدمة زيت ولا لبان، أي أنها لا تحتوى على دسم، ومن المعروف ما للدسم من أهمية عند تقديم القرابان. وقد اقتصر القرابان على تقديم شحم الماشية فقط عندما كان يعيش بنو إسرائيل في الصحراء، حيث اعتبروه آنذاك أفضل ما يمكن تقديم للرب قرباناً. وذلك على الرغم من أن كل التقدمة تحتاج إلى زيت ولبان كما يُعد اللبان نبات من البذور العطرية ويستعمل في البخور^(٢). وتتأتى تقدمة المرأة الناشر طحيناً^(٣) غير منخولٍ، فمثلما كانت فعلتها فعلاً بهيمة فكذلك تكون تقدمتها مما تأكله البهائم.

وقد اختلف علماء المتشا حول ترتيب السقى وتقريب التقدمة، نظراً إلى أنها وردت بترتيبين مختلفين في العهد القديم، الأمر الذي اعتبره بعض المفسرين نتيجة لتعدد المصادر، ولكن أوله مشرع المتشا بإباحة الترتيبين، وإن اختار مشرع المتشا تقريب التقدمة أو لا ثم ذكر السقى بعد ذلك.

وقد جاء الحكم بحرق تقدمة المرأة الناشر في حالات معينة، لم يرد ذكرها في العهد القديم منها:

(١) العدد ٥/١٨.

(٢) الخروج ٣٠/٣٤.

(٣) Biblical commentary ,The old testament,vol.3-p.30 . الطحين كطعام يومي، كما استعمله الناس عامة في أوقات القحط، (القضاة ٧/١٢).

حالات حرق التقدمة :

(أ) إن قالت "لن أشرب"، قبل أن تُمحى الكتابة في الماء.

(ب) أو إن اعترفت بذنبها، بعد أن محيت الكتابة في الماء.

إذ تعد الحالة الأولى اعترافاً ضمنياً بارتكاب جريمة الزنى، إذ اعتبرت معظم شرائع الشرق الأدنى القديم أن سبب رفض المتهم تطبيق الابتلاء، هو خوفه من العقاب الكامن في الابتلاء.

(ت) إن شهد شهود على تحقق نجاستها.

فالشهادة من وسائل الإثبات لدى بني إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم، وبتوافق الشهود، أصبحت الزوجة زانية وليس جانحة.

(ث) من لا يرغب زوجها في سقيها ماء اللعنة المر.

فقد كان يحق للزوج - في مجتمعات الشرق الأدنى القديم - العفو عن زوجته إن أراد، ويعبر المشرع البابلي (المادة ١٢٩) "إن ضبطت زوجة رجل مضطجعة مع رجل آخر، فعليهم أن يربطوهما معاً ويرموهما في الماء، فإن رغب الزوج في الإبقاء على حياة زوجته، فالمملوك يُبقي على حياة خادمه".

(ج) إن باشرها زوجها في الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس (سنهررين)، وبهذا يضيع الذنب بينهما، لأنه قد تقاسم معها الإثم، فلا يمكن ماء اللعنة المر من ابتلاء الزوجة.

(د) جميع النساء المتزوجات من كهنة، ومنهن ابنة الإسرائيلي، فتقدمات زوجات الكهنة تُحرق لأن هذا هو المعمول به بالنسبة إلى تقدمة الكاهن فلا تحفظ كسائر التقدمات وإنما تحرق كاملة وفقاً لما ورد في سفر اللاويين ٦/٢٣ "كل تقدمة كاهن تحرق بكل ما لها لا تؤكل".

(٣) إعداد ماء اللعنة المز

يحضر الكاهن إناءً جديداً من الخزف، ليضع فيه ماء اللعنة المر، لابتلاء طهارة المرأة الناشر، والذى يتكون من (ماء، وتراب، ولعنة). ويعد الماء - مثله في ذلك مثل النار والدم - من وسائل التطهير في الديانة اليهودية، وديانات الشرق الأدنى القديم^(١). وقد استعمل البابليون الماء لغسل الذنب ومحوه أو لابتلاع سببه وإزالته^(٢)، بينما يرمز التراب إلى الخطيبة.

وأول إشارة إلى مزج الماء بالتراب وردت في سفر الخروج، عندما عبد بنو إسرائيل العجل الذهبي، فحرق موسى العجل وأضاف ترابه إلى الماء حتى يحل عقاب الرب على من قام بعبادة العجل من بنى إسرائيل^(٣).

ثم يحضر الكاهن الماء من الحوض^(٤)، المخصص للتطهير، ويأتي بالتراب من أرض الهيكل، وحدد مقدار الماء بربع لوج^(٥)، وهو ما لم يرد ذكره في العهد القديم.

(١) (أنس الوجود، ثاء (دكتورة): رمز الماء في الأدب الجاهلي، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠).

في مصر القديمة كان من حسن حظ الإنسان أن يموت غرقاً، إذ كان النيل مقدساً ومؤله، وكان البابليون يقدسون دجلة والفرات، وعبد البابليون المياه بوصفها مانحة الحياة للبشر والحيوانات والزروع ومن ناحية أخرى كان يعتقد أن الماء يمكن أن يكون وسيلة للتدمير عندما ينزل كفيضان أو سيل. ومن هنا لعب الماء دوراً بارزاً في ممارسة الطقوس والشعائر والسحر، فملائكة يهدى وسيلة لاستحضار الأرواح، وشفاء الأمراض، والتظاهر من الخطيبة، وقد كان يعتقد في قدرة الماء على الشفاء، وبعد الاغتسال في الماء الجارى من أهم الطقوس التي مارسها الصابئة، ويعتقد نولذك أن جذر الكلمة صابئة يعني غطس، إشارة إلى التعميد والغطس في الماء الجارى الذى يهدى من أهم شعائرهم.

(٢) (بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة، العقل، الآلة، ص ٢٨١، ٢٨٠). واستعمل أيضاً لإبعاد الأسباب التي تحمل الأمراض.

(٣) الخروج ١٥/٢٢-٢٦.

(٤) (مديري للللمود - عام ١٧٠). حوض كبير ملآن بالماء، قيل إنه كان يقع في الهيكل بين الساحة والمنبر، وكان في الحوض اثنى عشر صنبوراً، يغسل فيه الكهنة أيديهم وأرجلهم قبل الخدمة في الهيكل.

(٥) واللوج يعادل ربع لتر، وهو من المكاييل قديماً.

ويبدو أن نسبة الماء لم تكن ثابتة، بل تتغير وفقاً لمقدار ما يكتبه الكاهن من لعنات على درج المرأة الناشر كما يجب أن يظل التراب بادياً على صفة الماء، وهو أمر لم يرد صراحة في نص العهد القديم^(١) إلا أن مشروع المثنا قد استنبطه وجعله شرطاً من شروط إعداد ماء اللعنة المر.

وقد أقرَّ مشروع المثنا شرب ماء اللعنة المر - في حالة توافق المجاهرة بالغيرة والخلوة - على حالات معينة من النساء، وأعفى حالات أخرى من الشرب، وهو الأمر الذي لم يرد ذكره في العهد القديم أيضاً.

النساء التي تشرب ماء اللعنة المر :

- (أ) زوجة الكاهن.
- (ب) زوجة المختص.
- (ت) إن تعارضت أقوال الشهود على الزنى^(٢).
- (ث) إن رفضت الزوجة شرب ماء اللعنة المر بعد أن اتّحى اسم الرب من الدُّرْج فُتسقى كرهاً.

النساء التي تُعفي من شرب ماء اللعنة المر :

- (أ) المرأة التي تُتهم بالنشوز وتكون حبلى من زواج سابق.
- (ب) المرأة التي تُتهم بالنشوز، وتقوم بإرضاع ولدتها من زواج سابق.

(١) إذ استند مشروع المثنا إلى تأويل (ويجعل إلى الماء) العدد ١٧/٥.

(٢) الفصل السادس تشريع (د) : إن] قال شاهد تَنَجَّسْتُ، وقال آخر: لم تتنجس، وقالت امرأة: تَنَجَّسْتَ وقالت أخرى: لم تتنجس فإنها تشرب. [إن] قال شاهد: تنجست، وقال شاهدان: لم تتنجس فإنها تشرب [ماء اللعنة المر].

[إن] قال شاهدان: تنجست، وقال شاهد: لم تتنجس فإنها لا تشرب [ماء اللعنة المر].

وقد قرر مشروع المنشا عدم شرب المرأة الحُبلى من زواج سابق، والمرضع من زواج سابق لأنه لا يحق للزوج الحالى أن يجاهرها بالغيرة من البداية.

(ت) المسترجلة.

(ث) العجوز.

(ج) العاقد^(١).

أما المسترجلة والعجوز والعاقد، فلا يستوفين الغرض من الزواج منذ البداية لأنهن لا تصلحن للإنجاح، وهو الغرض الرئيسي من الزواج في اليهودية.

المواد التي يُكتب عليها درج المرأة الناشر:

حدد مشروع المنشا المادة التي يُكتب درج المرأة الناشر عليها، واستتبع من نص العهد القديم صفة هذه المادة، فلا يُكتب على لوح من خشب، ولا على ورق، ولا على جلد غير مدبوغ، وإنما يُكتب على درج ويُعد صالحاً من الناحية الدينية، وذلك استناداً إلى ما ورد "في الكتاب"، أي أنها تُكتب على ما يحمل الكتابة عليه من الناحية الدينية.

كما استثنى مشروع المنشا جميع المواد التي يمكن استعمالها في الكتابة ولا تُمحى في الماء، إذ ينبغي أن تذوب اللعنة في الماء لينتقل تأثير اللعنة إلى الماء ومن ثم إلى المرأة الناشر.

(١) الفصل الرابع تشريع (ج): [الناشر] الحُبلى [من زواج سابق] أو [الناشر] المرضعة [وليداً من زواج سابق] لا تشربان ولا تأخذان مبلغ الكتوبا. [هذا] قول الري مثير.

وقال الريبيون: يستطيع أن يعتذرها، ثم يعيدها إليه بعد فترة المسترجلة والعجوز والعاقد [إن جنح] لا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا. يقول الري إلى عزير: يستطيع أن يتزوج امرأة أخرى وأن ينجو وينكاثر منها. وسائل النساء إما أن يشربن [ماء اللعنة الماء] أو لا يحصلن على مبلغ الكتوبا.

فيكتب الكاهن درج المرأة الناشر، الذي يحتوى على اللعنات التى تخل على المرأة إن كانت قد أثمت. وحدد مشروع المشنا الفقرات التى يكتبها الكاهن، والفقرات التى يتغاضى عن كتابتها.

أما تأثير ماء اللعنة المر، فقد تغاضى مشروع المشنا عن ذكر تأثير ماء اللعنة المر، إن كانت المرأة بريئة مما يُنسب إليها. بينما أوضح تأثير ماء اللعنة المر في حالة إدانة المرأة، ويكون تأثيراً فورياً، لا تكاد تنتهى من الشرب، حتى يتجلّ تأثير ماء اللعنة المر فسيولوجياً فيمتص وجهها، وتجحظ عيناهما، وتتفرق عروقها، وهي العلامات التي تدل على إدانتها وإثبات ارتكابها فاحشة الزنى، وتسبق العقوبة السماوية وهي الموت، وقد يكون غرض المشروع من ذكر هذه الأعراض الإشارة إلى أن الموت سيكون بطبيعة مؤلماً، بحيث يتبدى لجميع الحاضرين مظاهره وعلاماته؛ فيعرفون أنها مدانة، وذلك لأنّ ماء اللعنة المر الوارد ذكره في العهد القديم والذي أقرته المشنا أنساناً، يصعب ملاحظته تحت ملابس المرأة الناشر، إذ يمتد تأثير الماء إلى البطن والفخذين؛ لهذا حدد مشروع المشنا آياتاً يُستدل بها على تأثير وفعالية ماء اللعنة المر في حالة زنى الزوجة.

إلا أن بعض علماء المشنا أبدوا شكوكهم في مدى فعالية ماء اللعنة المر، فذهب البعض إلى أن العمل الصالح إن كانت للمرأة الناشر أعمالاً صالحة يمكن أن تؤجل ظهور تأثير ماء اللعنة المر^(١)؛ مما جعل بعض العلماء يقترح أن يعلم المرء ابنته

(١) الفصل الثالث تشريع (د) : [إن] قالت "لن أشرب" (١) قبل أن تُحيي الكتابة من الدنج فيندفع الدنج، وتنشر تقدمتها على الرماد. ولا يصلح هذا الدنج لسفر امرأة جائحة غيرها. و[إن] قالت "لقد تنجست" بعد أن احتكت الكتابة من الدنج فيُراق الماء وتُنشر تقدمتها على الرماد. [إن] قالت "لن أشرب" بعد أن تُحيي الكتابة من الدنج أزغموها وسقوها كرها.

الشريعة، فإذا ما تعرضت للابتلاء يمهد ذلك مفعول ماء اللعنة المر، بينما اعتبر البعض الآخر أن من يعلم ابنته الشريعة إنما يعلمها الفاحشة.

يتضح من ذلك أن مشروع المنشأ، قد زاد على نص العهد القديم بإضافة تفاصيل كثيرة، بالنسبة إلى شريعة تعتمد بشكل أساسى على الحكم الإلهي، ففى معظم قوانين الشرق الأدنى القديم لا تتجاوز المادة القانونية للتشرع فقرة أو اثنتين على أقصى تقدير، فعلى سبيل المثال، ورد في قانون حورابى (المادة ١٣١): "إذا اتهمت زوجة رجل من قبل زوجها، ولكنها لم تضبط وهى تضاجع رجلاً آخر، فعليها أن تؤدى القسم بحياة الإله (بخصوص براءتها) وترجع إلى بيتها".

أما مشروع المنشأ فقد حرص على تحرى الدقة عند تطبيق الإجراءات مما أدى به إلى اقتراح أمور لم يرد أكثرها في نص العهد القديم.

ومن الأمور التي لم تنص عليها العهد القديم، بينما أقرتها المنشأ :

(أ) حق دار القضاء في المجاهرة بالغيرة على النساء المتهات بالنشوز^(٤)، وهو الأمر الذى لم يشر إليه نص العهد القديم، مما يعني أن مشروع المنشأ قد جعل من نشوز الزوجة جريمة عامة، يجب أن تُقام لها الشريعة، حتى وإن لم يكن في استطاعة الزوج أن يقيم هذه الشريعة، وربما يشير هذا إلى شيوع الزنى في المجتمع مما استدعته تدخل دار القضاء.

(ب) عقاب الرجل الذى وطأ المرأة الناشر، وهو ما لم يرد في العهد القديم، وعلى الرغم من ذلك استند مشروع المنشأ في هذا الرأى إلى تأويل تكرار كلمة

(٤) الفصل الرابع تشريع (٥) : وهو لاء من [يحق] لدار القضاء أن تجاهر بالغيرة [نيابةً عن الزوج] : من ضم زوجها أو جن أو من كان سجينًا في السجن، [ولم يشرع الرّبيون ذلك] لسقيها [ماء اللعنة المر]، ولكن لحرمانها من مبلغ الكتبوا. قال الرّبى يوسى: أيضًا لسقيها. [إذ] عندما يخرج زوجها من السجن يسقيها.

"تنجست" في نص العهد القديم^(٤); لتساير المشنا في ذلك شرائع الشرق الأدنى القديم واليونان.

(ت) لشهادة على ارتكاب فاحشة الزنى^(٣)، وهو ما لم يشر إليه العهد القديم، وقد استن مشرع المينا ذلك عن طريق قاعدة الأخذ بالأولى، وأوجب وجود شاهدين على التجasse، على الأقل.

(ث) طرد المرأة الناشر من بيت الزوجية، وحرمانها من مبلغ الغرامة (الكتوبا)، وهي عقوبة ربياً أخذتها المشنا من شرائع الشرق الأدنى القديم، إذ ورد في قانون حمورابي المادة (١٤١): "إن عولت سيدة على التصرف بحقن مضيعة بيتها ومصغرة شأن زوجها فسوف يدينونها، وإن قال زوجها عندئذ إنه سيطلقها فله أن يطلقها، لا شيء سوف يعطي لها بمثابة نقود طلاقها عند رحيلها". ولدى اليونان، كان الطلاق غالباً ما يحدث بسبب زنى الزوجة، فلكلكي يتخلص الزوج من زوجته التي خانته، كان له أن يطلقها.

(١) الفصل الخامس تshireع (أ). كما يفحص الماء [الناشر] يفحص [من وطأها] أيضاً، إذ قيل (في العدد ٥/٢٢-٢٧) "ويدخل [ماء اللعنة].."، "يدخل [فيها ماء اللعنة].."، فكما حُرمت على زوجها حُرمت على من وطأها أيضاً، إذ قيل (في العدد ٥/٢٧، ٢٩) "[قد] تجست" ، "[و] تجست" ، هذا ما قاله الربي عقيبا.

(٢) الفصل الخامس تشريع (ج). في ذلك اليوم فسر الربى عقبياً: "فتقيسون من خارج المدينة جانب الشرق أَلْفَ ذراع.." إلخ (سفر العدد ٥/٣٥). بينما ورد في الفقرة السابقة (٤/٣٥): "من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها". ولا يمكن أن يُقال : ألف ذراع، فقد قيل [في نفس النص] "ألفي ذراع" ، ومن غير الممكن القول بأنها ألفاً ذراع. فقد ورد [في نفس النص] ألف ذراع، {فكيف يستقيم الأمر}؟ [فسر الأمر بأن] الألف ذراع للباح والألفي ذراع {الحدود التي لا ينبغي تعديتها في السبت}. ويقول الربى إيزعرا بن الربى يوسى الجليل: الألف ذراع للباحة وألفي ذراع حقول وكروم.

ويبدو أن الغرض الأساسي من التحكيم الإلهي بالابتلاء عند الشك في زنى الزوجة هو منع الزوج من قتل الزوجة بنفسه، واللجوء بدلاً من ذلك إلى دار القضاء للبت في الأمر، إلا أن ما اتسمت به إجراءات تطبيق شريعة المرأة الناشر من قسوة وإهانة بالغة، جعل من تطبيق الشريعة عقوبة شديدة القسوة على المرأة، إذ تعد إجراءات تلك الشريعة التي تعالج نشوز الزوجة في المجتمع، نشوزاً آخر في استعمال العنف المادي والمعنوي. كما أنه يساهم في نشر شهادة الزور، حيث يمكن ل悍ة الزوجة الناشر أن تشهد بتجاستها بارتكابها فاحشة الزنى، ويؤخذ بشهادتها، وكذلك يحمل الأمر للريبة وأخت الزوج.

وقد أغفل مشروع المنشأ افتراض طهارة المرأة المتهمة بالنشوز، وتأثير ماء اللعنة المر في هذه الحالة، بينما خصصت شرائع الشرق الأدنى القديم مادة من موادها لتوضيح العقوبة التي ينالها من قذف امرأة متزوجة باتهام أثبتت التحكيم الإلهي بالابتلاء خطأه، ومن ثم طهارة الزوجة فقد ورد في المادة (١٧) من القانون الأثوري (الآشوري)، "إن قال رجل لآخر إن زوجتك زانية، فإن لم يوجد شهود، يؤخذ المتهم إلى اختبار النهر"، المادة (١٨): "وفي حالة العجز عن الإثبات يجبل أربعين جلدة، بالعصا ويُسخّر في خدمة الملك لمدة شهر ثم يُخصى ويدفع غرامة وزنه من الرصاص" ^(١).

فمشروع المنشأ أضاف الكثير من الإجراءات التي لم ينص عليها العهد القديم، فأعطى للزوج حق رمي الزوجة بالنشوز، ولم يضع عقوبة على من يتهم امرأة

(١) الدهبي، إدوارد غال (دكتور): تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، ليبيا، بنغازى، المكتبة الوطنية، الطبعة الأولى، ١٩٧٦، ص ١٢٧ . ورد في المادة (١١) من تشريع أورنومو "إذا اتهم رجل زوجة رجل آخر بالزنى ولكن النهر الحكم أثبت براءتها فعل من اتهماها، أن يدفع (كغرامة) ثلث المنا من الفضة"، وكذلك المادة ٣٢ من قانون لبت عشتار، يرد فيها ما يشير إلى الحكم بدفع غرامة قدرها عشر شيكولات من الفضة، ملن لحق بها الاتهام باطلًا، حتى وإن كانت غير متزوجة.

بالنشوز إن أثبت الابتلاء بالماء براءتها؛ مما جعل الاتهام بالنشوز عقوبة في حد ذاته، وجعل النشوز جريمة لا تُعترف، ولم يهتم بالمرأة الناشرز التي أثبت الماء براءتها، بعد أن تعرضت للإهانة والاحتقار والإذلال أمام الجميع بما فيهم أفراد أسرتها.

وبعد إسهام المشرع في سرد إجراءات تطبيق شريعة المرأة الناشرز يرد إقرار بأن هذه الشريعة قد توقف العمل بها وذلك قبل دمار المعبد.

وسأعرض فيما يلي للاختلافات بين أسلوب العهد القديم وأسلوب المشنا عند التعبير عن شريعة المرأة الناشرز، وذلك في جداول، خصصت الخانة الأولى للألفاظ الدالة على (القربان، وماء اللعنة المـ..)، والخانة الثانية للصيغة كما وردت في العهد القديم، والخانة الثالثة للصيغة كما وردت في المشنا، ثم الخانة الأخيرة لتوضيح الفرق بين أسلوب العهد القديم وأسلوب المشنا.

القصاص لدى اليهود

يعد القتل أقدم جريمة عرفتها البشرية، فالقتل مجرمٌ وجد بوجود الإنسان على الأرض؛ لذا شغلت جريمة القتل وعقوبتها الفكر الإنساني، الأمر الذي ظهر في تعدد التشريعات المتعلقة بالقتل، وتطور العقوبات المتعلقة بها سواء القصاص أو التعويض (الدية). وقد ميزت شعوب الشرق الأدنى القديم بين نوعين من القتل يستبعان نوعين من العقوبة، وهما القتل العمد، ويجب فيه قتل القاتل، وإن لم يتنس لأولياء الدم ضبط القاتل نفسه، يحق لهم قتل أقرب الأقربين من القاتل أو أحد أفراد عشيرته^(١)، إذ أن الغرض من الثأر هو الإحلال، بمعنى إحلال شخص آخر عوضاً عن القتيل، وإعادة التوازن بين الجماعتين، أما القتل الخطأ فكانت عقوبته أن يؤدي القاتل دية^(٢)، متمثلة في الإبل والماشية، وقد كانت قيمة الدية تتحدد بحسب مكانة القتيل^(٣).

وأحياناً ما اختلفت العقوبة - في بعض شرائع الشرق الأدنى القديم - وفقاً لمكانة القتيل إذا ما كان عبداً أو حراً. فقانون أشنونا^(٤) يحدد نوعين من العقوبة

(١) (زناتي، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية في المجتمعات البدائية والقبلية، ص ٣٤٦) من صور الدية تسليم شخص أو أكثر من أسرة القاتل إلى أسرة القتيل.

(٢) (زناتي، محمود سلام (دكتور): نظم العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، ص ٢٠٦) الدية هي قدر من المال تدفعه قرابة القاتل إلى قرابة القتيل مقابل تخليلهم عن الأخذ بالثأر.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٠٧، على سبيل المثال في الجزيرة العربية، لم تكن ثمة دية واحدة للقتل، وإنما اختلفت الديات باختلاف القبائل، التي تختلف في مدى ثروتها من الإبل، فحيثما تكون الإبل تكبر الدية وحيثما تقل الإبل تصغر الدية.

(٤) (عبد الكريم، إيهان عبد الشافط الطيب: أحكام العقوبات في العهد القديم والمنايا، ص (و)) أصدره الملك (بلااما) رابع ملوك دولة أشنونا، وهي إحدى المدن التي حكمها الأموربون، وقد دون القانون على لوحة من الطين باللغة البابلية.

لمرتكب جرائم القتل وذلك وفقاً للطبقة الاجتماعية التي يتتمى إليها المجنى عليه. فإن كان المجنى عليه عبداً أو أمة فإن عقوبة الجانى هي دفع الديمة التي تمثل في صورة عبيد وإماء^(١). بينما أقر القانون الحشى (الحشى) الديمة في حالتي القتل العمد والقتل الخطأ، إلا أن هذا النوع من التمييز في العقوبة -تبعاً لمكانة القتيل - لم يقع في معظم شرائع الشرق الأدنى القديم ومصر، فكان المبدأ المتبعة في قانون حمورابى^(٢) والقانون الأثوري (الآشوري) (من قتل يُقتل)، بل إن القانون الأثوري قد أعطى لولي الدم السلطة المطلقة للاقصاص من الجانى دون الرجوع إلى السلطة الحاكمة^(٣). وفي القانون المصرى كان الموت عقوبة كل من يقتل عمداً رجلاً، حرأً كان أم عبداً. ومعنى هذا أن القانون المصرى القديم كان يعاقب على القتل العمد بقتل القاتل، بغض النظر عن كون القتيل حرأً أم عبداً^(٤).

وإن اختلفت القوانين المتعلقة بجريمة القتل بين شعوب الشرق الأدنى القديم، فإنها اتفقت في الحرص على نيل الجانى أو عشيرته عقاباً يراه أقارب المجنى عليه (القتيل) مناسباً.

وبتطور الفكر الإنساني ظهر القصاص، وُضُرِّرت العقوبة على القاتل فقط، مما أدى إلى تقويض الرغبة في الانتقام من أقارب القاتل. وتولت السلطة العامة العقاب بغض النظر عن قربة القتيل^(٥)، وعليه أصبح القتل جريمة عامة في

(١) المرجع السابق، المادة (٢٣) من القانون إذ تنص "إن قتل إنسان جارية يدفع جاريتين لسيدها"، ص ٣٢.

(٢) تختص المواد (٢٠، ١٢٠، ١٣٥، ٢٢٩، ٢٣٠) في قانون حمورابى بجرائم عقوبتها القتل.

(٣) المرجع السابق (عبد الكريم، إيهان عبد الشافق الطيب)، ص ٣٣.

(٤) زناتى، محمود سلام (دكتور): تاريخ القانون المصرى، ص ٢٠٢.

(٥) زناتى، محمود سلام (دكتور): موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية المجتمعات البدائية والقبلية والمدنية القديمة، ١٩٧٧، ص ٤٩٢.

المجتمعات المدنية، الأمر الذي أدى إلى وجود إجراءات يجب اتباعها عند وقوع جريمة قتل، حيث يتم اللجوء إلى السلطة العامة، ولا يحق لأقارب القتيل أن يتذمروا أى إجراء مضاد.

ولم يختلف الأمر لدى بني إسرائيل، حيث يعتبر القتل جريمة تستلزم عقوبة، فتثار عشيرة المجنى عليه من عشيرة الجانى، إذ أن الدم المسفوک يصرخ طالباً الانتقام وكان الانتقام يأتي مروعاً لا تحدد حدوده إذ ورد (في التكوين ٤/١٥ - ٢٤) "إن دم القتيل يصرخ في الأرض متزلاً للعنات على من قتله، ملتمساً الثأر منه؛ ولذا ينتقم من القاتل بسبعة أضعاف"^(١). كما اختلفت العقوبة باختلاف نوع القتل، فإذا كان القتل عمداً مع سبق الإصرار والترصد فإن عقوبة الجانى هي القتل، إذ ورد (في اللاويين ١٧/٢٤) "من قتل إنساناً يُقتل". وكانت الجهة المنوط بها تنفيذ عقوبة القتل على الجانى تمثل في أولياء الدم، أما إذا كان القتل خطأ، ففى هذه الحالة تُوقع عقوبة الطرد أو النفى خارج المدينة التي وقعت فيها الجريمة^(٢)، ويتمثل هذا المكان في ست مدن تُعد ملجاً يلوذ به القتلة الذين قتلوا عن غير عمد هرباً من أولياء دم القتيل^(٣)، وكان على القاتل أن يدفع دية لأهل القتيل قبل ذهابه إلى مدن اللنجا. وكان كبار شيوخ وقضاة بني إسرائيل هم من يصدرون الحكم القضائى وذلك بناءً على شهادة شاهدين أو أكثر، إذ لا يؤخذ بشهادة شاهد واحد في هذه القضايا^(٤).

وهكذا نجد أن القتل قضية شغلت فكر الإنسان منذ القدم، وقد اتفقت القوانين على اعتبار القتل جريمة يجبر العقاب عليها، للحيلولة دون الإخلال بالنظام وشروع القتل بين أفراد الجماعة أو بين القبائل، وتحقيقاً للعدالة. وقد بلغ حرص

(١) عبد الكرييم، إيهان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات في العهد القديم والمسنا، ص ٢٥-٢٨.

(٢) الخروج ٢١/١٣-١٤.

(٣) العدد ٣٥/١١-١٥.

(٤) العدد ٣٥/٣٠.

العرب قد يأصل على الاقتصاص للقتل، حتى وإن لم يعرف قاتله، إجراء ما يُعرف بالقَسَامة، حيث يُسمح لأقارب القتيل بأن يطلبوا من أقارب المشتبه فيه مشاركته في حفل اليمين، ويحدد العرف الأقارب الذين من واجبهم مشاركة المتهم في قسمه^(١).

ولم تتناول شرائع الشرق الأدنى القديم حالة العثور على جثة قتيل، دو التعرف على القاتل، وهو الأمر الذي قد يشير إما إلى عدم تعرض شعوب الشرا الأدنى القديم مثل هذا الموقف مما يدل على استباب الأمن والأمان، وإما إجراء يُتخذ في حالة العثور على قتيل دون معرفة قاتله، وهو أمر مستبعد، نظراً إلى اشترا قوانين الشرق الأدنى القديم على تشريعات مدينة وجنائية، تعالج مختلف أنواع الجرائم والجُنُاح الممكن حدوثها.

وقد اعتبرت الديانة اليهودية أن الدم المسفوك يدنس الأرض^(٢)، فالر (يهوه) يطالب بالاقتصاص من القاتل^(٣). ولا يوجد تكثير للدم المسفوك إلا بإهد دم القاتل، فإذا تعذر تحقيق هذا بسبب عدم معرفة القاتل، لزم تطبيق شريعة العجز مدققة العنق.

أولاً: إجراءات شريعة العجلة مدققة العنق في المنشا :

(أ) يبدأ تطبيق شريعة العجلة مدققة العنق، عند العثور على جثة قتيل، فيخبر قضاة دار القضاء العالية بالقدس (سنهردين)، ليقيسوا المسافة ما بين ج القتيل وأقرب المدن إليه، لتحديد أية مدينة تقع عليها مسؤولية إراقة الدم.

(١) المرجع السابق (زناتي، محمود سلام (دكتور): موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية المجتمعية البدائية)، ص ٢٩٢.

(٢) (ملمدازرا-تسيون - محقريم بمقدمة برجوماف او فمفرشاف - ص ١٠٦) المزامير ٣٨ / ١٠٦، و تحذير لبني إسرائيل " وعن الأرض لا يكفر لأجل الدم الذي سفك فيه إلا بدم سافقه " الع ٣٣ / ٣٥.

(٣) المزامير ٩ / ١٣، وفي النسخة العربية ٩ / ١٢ "لأنه مطالب بالدماء ذكرهم لم ينس صرائح المساكين".

ولم يرد في العهد القديم عدد القضاة الواجب خروجهم لقياس المسافة بين القتيل وأقرب مدينة، الأمر الذي أدى إلى اختلاف آراء العلماء في تحديد هذا العدد^(٤)، ما بين ثلاثة قضاة أو خمسة. وقد اعتمد الرّبّي يهودا على التفسير اللغوي لنص العهد القديم لترجمة رأيه (القائل بخروج خمسة قضاة) وإن اتفقت الآراء على أن يكون عدد من يقيسون فردياً وذلك لحسن الأمر. ويبدو أن مشروع المشنا قد بد تحديد العدد مجرد اقتراح الحد الأدنى لعدد قضاة دار القضاء العالية بالقدس الذين يخرجون للقياس.

(ب) ثم يبدأ دور شيخوخ المدينة الأقرب إلى جثة القتيل، فهم المسؤولون عن إراقة الدم، بدق عنق العِجلة^(٥)، والتي يجب ألا يقل عمرها عن عام ولا يزيد عن عامين، وفقاً للشريعة "عجلة من البقر لم يحرث عليها لم تُحرث بنير"، ولا يشرط خلوها من العيوب^(٦).

.(١) الشنبة ٢ / ٢١ "يخرج شيخوك وقضاتك...".

(٢) والعجلة من وجهة نظر علماء المشنا، لا يقل عمرها عن عام ولا يزيد عن عامين، بينما البقرة لا يقل عمرها عن ثلاثة أعوام، وقد يصل إلى أربعة أو خمسة. والغرض من إقامة شريعة العجلة مدقوقة العنق هو التكفير عن الذنب والظهور من الإثم، بينما الغرض من إقامة شريعة البقرة الحمراء هو الظهور من مس الموتى. وتفق شريعتنا العجلة = مدقوقة العنق والبقرة الحمراء في شرط واحد، وهو "لم يعل عليها نير" أي أن أحداً لم يستخدمها في أغراض الزراعة أو أي من احتياجات الإنسان.

(٣) فوجود عيب في البقرة الحمراء يجعلها غير صالحة دينياً استناداً إلى ما ورد في العدد ١٩ / ٢ "كلم بني إسرائيل أن يأخذوا إليك بقرة حمراء صحيحة لا عيب فيها ولم يعل عليها نير" لكن إن وُجد عيب في العجلة مدقوقة العنق لا يُفسد صلاحيتها. (الفصل التاسع تشريع (٥)): وينصرف شيخوخ القدس ويعودون إلى مکانهم. وبحضور شيخوخ تلك المدينة "عجلة من البقر لم يحرث عليها لم تُحرث بنير" (سفر الشنبة ٢١: ٣). ولا يعييها وجود عاهة بها. وينزلونها إلى وادٍ وعرٍ. أي بمعناه الحرفي: صلب. حتى وإن لم يكن وعرًا، فإنه صالح دينياً. ويدقون عنقها بساطور من قفاصها. وتحريم الزراعة والعمل [١] في مكان دق عنق العجلة [٢]، بينما يجعل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك.

(ج) ثم يؤتى بالعجلة إلى وادي وعر، ويُقصد بكلمة "تحل" في العهد القديم: قناة أو وادي أو مجاري مائية تجري فيه المياه إما طوال العام، أو في مواسم الأمطار فقط، وتعبر هذه الكلمة مجازاً عن الوفرة والكثرة، ورد التركيب "تحل إتان" مرتين في العهد القديم بمعنى: مجاري مائية ضفافه مرتفعة وعالية يوجد في قاعه أحجار وصخور (الشنيعة ٢١/٤) "وادي دائم السيلان"، أو مجاري مائية تجري مياهه طوال العام (عاموس ٥/٢٤) "كثير دائم". ويبدو أن مشرع المنشآة أراد أن يوضح أن المقصود وجود صخور في قاع الوادي لذا فسر الكلمة "إتان" بمعنى (وعر "قاشيه").

وقد حدد مشرع المنشآة الأداة المستعملة في دق عنق العجلة، وهي الساطور، بينما لم يرد في العهد القديم أية إشارة إلى الأداة المستعملة عند تطبيق الشريعة.

(د) وقد حرم مشرع المنشآة الزراعة أو القيام بأى عمل في مكان دق عنق العجلة^(١)، بينما ورد هذا التحريم في العهد القديم كشرط من شروط اختيار المكان الذي يُدق فيه عنق العجلة^(٢). فالشريعة اليهودية تحرم الدم؛ لذلك إذا سُفك دم على هذه الأرض واحتللت بتراها، ويتجذب النبات المزروع من هذا الدم، يحرم الأكل من هذا الزرع؛ لذلك جاء تحريم المنشآة الزراعة في مكان دق عنق العجلة تحريراً منطقياً.

(١) الفصل التاسع شريع هـ: وينصرف شيخ القدس ويعودون إلى مكانتهم. ويحضر شيخ تلك المدينة عجلة من البقر لم يجرث عليها لم يُحرث بنير" (سفر الشنيعة ٣/٢١). ولا يعييها وجود عاهة بها. وينزلونها إلى واد وعر. أى بمعناه الحرف: صلب. حتى وإن لم يكن وعراً، فإنه صالح دينياً. ويدقون عنقها بساطور من قفاصاً. وتحرمت الزراعة والعمل [في مكان دق عنق العجلة]، بينما يحل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك.

(٢) الشنيعة ٤/٢١ "وينحدر شيخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان لم يجرث فيه ولم يُزرع ويكسرون عنق العجلة في الوادي".

وقد أضاف مشروع المنشا ما يحيل القيام به من أعمال في الوادي الذي تُطبق فيه شريعة العِجلة مدقوققة العنق، وهي: غزل الكتان، واقتلاع الأحجار، من الملاحظ أنها أمور يمكن القيام بها دون الاستفادة بدم العِجلة بأى شكل من الأشكال.

(٥) ثم يقوم شيخ المدينة بغسل أيديهم بالماء في مكان دق عنق العِجلة، وذلك لكي يتبرؤوا من الذنب، معلنين براءتهم من دم هذا القتيل (الشنيمة ٢١/٧) "أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر"، ويتم التبرؤ هنا من أمررين، الأول هو القتل المباشر للقتيل، أما الثاني فقد يكون المقصود من "وأعيننا لم تبصر" عدم معرفتهم القاتل وعدم التستر عليه، أو التبرؤ من التهاون في منع هذا الجرم من الوقوع.

وقد ذكر مشروع المنشا أن الشيوخ يغسلون أيديهم بالماء، بينما لم يرد ذلك صراحة في العهد القديم^(١).

ثم يشرح مشروع المنشا المعنى المقصود من تصريح الشيوخ "أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" وهو:

أ- أنهم يتبرؤون من التسبب في قتله، حتى وإن كان بطريق غير مباشر، فهو لم يلجا إليهم وتركوه دون طعام، مما تسبب في موته جوعاً.

ب- ولم يروه يعرض نفسه للخطر بالسير في مكان معزول يُحتمل أن ينقض عليه قطاع الطرق واللصوص وتركوه دون رفقة تحميته.

وقد يشير هذان الأمران إلى الدور المنوط بشيخ المدينة وهو:

- تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد تلك المدينة.

- حماية من يلجا إليهم أو يستغيث بهم، وتبيه الغافل إلى الخطر المحدق به.

(١) الشنيمة ٦/٢١، وعادة ما يستعمل الماء للتطهير لدى بني إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم.

(و) ثم يتلو الكهنة دعاءً بغرض تبرئة جماعة بنى إسرائيل من الدم المسفوك، فبعد أن قام الشيوخ بتبرئة أنفسهم أمام الرب من دم هذا القتيل بغسل أيديهم وإعلانهم تبرؤهم من القتل أو المساعدة في القتل، يحيى دور بنى إسرائيل في التبرؤ من هذا الذنب، ويكون هذا عن طريق الكهنة الذين يقولون: "اغفر لشعبك إسرائيل الذي فديت يا رب ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل".

فلقد ذكر مشروع العهد القديم أن للكهنة دوراً يقومون به في شريعة العجلة مدققة العنق وذكر أنهم يقومون بالمباركة باسم الزب "ثم يتقدم الكهنة بنو لاوي لأنه إياهم اختار الرب إلهك ليخدموه وبياركوا باسم الرب وحسب قولهم تكون كل خصومة وكل ضربة"، وقد كان مشروع المائنا أكثر تحديداً للدور الكهنة عند تطبيق الشريعة، (ويقول الكهنة: اغفر لشعبك إسرائيل الذي فديت يا رب ولا تجعل دماً بريئاً في وسط شعبك إسرائيل)، إذ يتضح دور الكهنة ك وسيط بين جماعة بنى إسرائيل والرب.

ثانياً: دور الشهود في شريعة العجلة مدققة العنق :

و"يصدر شيخ وقضاة وبنو إسرائيل الحكم في قضايا القتل بناءً على شهادة شاهدين فأكثر، ولا يؤخذ بشهادة شاهد واحد في مثل هذه القضايا"^(١).

(أ) في حالة تساوى أقوال الشهود، أي هناك شاهد نفى وشاهد إثبات^(٢)، فإنهم في هذه الحالة يحكمون بدق عنق العجلة، وذلك لتتوفر الشك، الذي يُلقى

(١) راجع العدد ٣٥ / ٣٠ (عبد الكريم، إيهان عبد الشافى الطيب: أحكام العقوبات في العهد القديم والمائنا، ص ٢٧).

(٢) [إن] قال شاهد: رأيت القاتل، وقال شاهد آخر: لم تر. وقالت امرأة: رأيت [القاتل]، وقالت امرأة أخرى لم تر، فإنهم يدقون عنق العجلة. [إن] قال شاهد: رأيت [القاتل]، وقال شاهدان: لم تر، فإنهم يدقون عنق العجلة. [إن] قال شاهدان: رأينا [القاتل]، وقال شاهد آخر: لم تر، فإنهم لا يدقون عنق [ال娘娘لة].

مسؤولية سفك الدم على جماعة بنى إسرائيل، وبالتالي مسؤولية التكفير عنه. ويبدو أن مشروع المنشا قد أجاز شهادة المرأة عند الواقع في الشك^(١)، لترجيح كفة إحدى الشهادتين.

(ب) أما إذا شهد شاهد، بأنه رأى القاتل، مقابل شهادة اثنين، يقولان إن هذا الشاهد لم ير القاتل، فلا تؤخذ بشهادة الشاهد الواحد، و يؤخذ بشهادة الاثنين.

(ج) وإذا شهد شاهدان بأنهما قد شاهدا القاتل، بينما شهد آخر بأن هذين الشاهدين لم يروا القاتل ففي هذه الحالة، بما أن عدد شهود الإثبات (أى من شهدوا ببرؤية القاتل) أكثر من عدد شهود النفي (من أنكروا عليهم رؤية القاتل) لا يطبقون شريعة العجلة مدقوقه العنق، لتتوفر شاهدين على القاتل، الذي يتوجب قتله.

ثالثاً: حالات عدم تطبيق شريعة العجلة مدقوقه العنق :

(أ) حالات لا تُطبق فيها إجراءات شريعة العجلة مدقوقه العنق من البداية وهي:

حالات مرتبطة بالكيفية التي وُجد عليها القتيل :

- إن عُثر على القتيل مطموراً في كومة من الأحجار.
- أو مصلوباً على شجرة.
- أو طافياً على صفحة الماء.

(١) وهو الأمر ذاته الذي اتبعه المشرع عند تطبيق شريعة المرأة الجانحة، وذلك بالرغم من اعتبار المرأة اليهودية ليست أهلاً للشهادة فلا يؤخذ بشهادتها. (عن نظرية المشرع اليهودي لشهادة المرأة، انظر، أبو المجد، ليلى إبراهيم (دكتورة): المرأة بين اليهودية والإسلام، ص ٦٨ - ٧٣).

لم يرد هذه الأحوال ذكر في نص العهد القديم، إلا أن مشرع المثنا قد رأى ذلك استناداً إلى التفسير الحرفي لكلمات العهد القديم^(١).

ومن الملاحظ في الحالتين (الأولى والثالثة) العمد في إخفاء الجرم بطمر جثة القتيل بين الأحجار، أو يالقائها في الماء، وبالنسبة إلى الحالة (الثانية) فهى تشير إلى الصلب وهو من العقوبات الشرعية المقررة في معظم شرائع الشرق الأدنى القديم ولدى بني إسرائيل أيضاً^(٢)، مما قد يشير إلى تصلب دار القضاء (المنوط بها إصدار الأحكام) من العقوبات التي تصدرها، مما يعني جنوح دار القضاء واعتبار المصلوب قتيلاً وليس محكوماً عليه، الأمر الذي يوحى بوجود علاقة بين صلب المسيح وقيام المشرع باستثناء القتيل المصلوب من تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق.

فتلك الأحوال الثلاثة تشير إلى تعمد القاتل إخفاء جُرمته، وبالرغم من ذلك تهاون مشرع المثنا في القصاص، وفي التبرؤ من سفك دم هذا القتيل، وهو أمر يخالف ما ورد في العهد القديم من نصوص توضح مطالبة الرب بالقصاص للقتيل والتکفير عن دمه المسفوک.

(١) الفصل التاسع تشريع (ب): [إن] وُجد [القتيل] مطموراً في كومة [من الأحجار]، أو مصلوباً على شجرة، أو طافياً على صفحة الماء، فلا يدقون عنق العجلة، إذ قيل: "في الأرض"، [أى] ليس مطموراً في كومة [من الأحجار] [وورداً] "واععاً"، [أى] ليس مصلوباً على شجرة [وورداً] "في الحقل"، [أى] ليس طافياً على صفحة الماء.

[إن] وُجد [القتيل] بالقرب من الحدود، أو [بالقرب من] مدينة غالبية سكانها من غير اليهود أو [بالقرب من] مدينة ليس بها دار قضاء، فلا يدقون [عنق العجلة]. لا يقيسون إلا من مدينة بها دار قضاء. [إن] وُجد [القتيل] في {متنصف المسافة} بين بلدتين، فتأتي كل منها بعجلة، قول الربى إلى العزير. ولا تجلب القدس عجلة مدقوقة العنق [إن كانت هي الأقرب إلى القتيل].

(٢) الثانية ٢٢.

حالات مرتبطة بمكان العثور على القتيل:

- إن عشر على القتيل بالقرب من الحدود.
- أو بالقرب من مدينة غالبية سكانها من الأغيار (غير اليهود).
- أو بالقرب من مدينة ليس بها دار قضاء.
- ولا تجلب القدس عجلة مدقوقة العنق حتى وإن كانت هي المدينة الأقرب للقتيل.

لم يذكر مشرع المثنا سبب الاستثناء من تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق في هذه الحالات، وقد يكون سبب استثناء الحالتين (الأولى والثانية)، هو كثرة التزاعات بين بنى إسرائيل والشعوب المجاورة، فقد كان الحفاظ على الحدود من أهم أسباب نشوب الحروب لدى شعوب الشرق الأدنى القديم. وقد يشير استثناء القتيل الذي عُثر عليه بالقرب من الحدود، إلى تبرؤ جماعة بنى إسرائيل من دم أي فرد من أفرادها اقرب من الشعوب المجاورة، مما يوحى بحرصهم على العزلة عن الشعوب المجاورة.

وفي حالة العثور على قتيل بالقرب من مدينة ليس بها دار قضاء (سنهردين)، قد يكون علة استثنائها أن القضاة - الموجودين في دار القضاء - هم الذين يقومون بالقياس؛ ولذا لن يصح الأمر إذا لم توجد دار قضاء، وبالتالي قضاة. وقد يوضح هذا الأمر دور قضاة دار القضاء ك وسيط بين الرب وجماعة بنى إسرائيل في عملية القصاص أو التبرؤ من دم القتيل، فلن يتبرأ بنو إسرائيل من الدم، ما لم يوجد قضاة يقومون بتطبيق الشريعة.

أما حالة إعفاء القدس من جلب عجلة حتى وإن كانت المدينة الأقرب للقتيل، فقد ورد تفسير هذا الحكم في شروح قهти على نص المثنا المترجم والمرفق بالبحث، "إذا وجد قتيل في الأرض التي يعطيك الرب إلهك لتمتلكها (أو لتحتلها فال فعل يَرْش يعني احتل أيضاً)" فالقدس لم تقسم ولم تدخل في نصيب أي من الأسباط

وبالتالي فلا تطبق عليها هذه الشريعة ولا تعد من ميراث بنى إسرائيل، لذلك يتكون مدينة القدس، ويقيسون من مدينة أخرى يوجد بها دار قضاء.

فالعهد القديم لم ينص على مكان العثور على جثة القتيل، إلا في حالة القتيل الذي يُعثر عليه واقعاً في الحقل، وهو ما استند إليه مشروع المثنا في الحالات التي قرر عدم تطبيق الشريعة فيها.

وقد تكون إضافة مشروع المثنا هذه الاستثناءات من تطبيق شريعة العجلة مدروقة العنق، تتصلاً من مسؤولية سفك هذا الدم؛ وبالتالي عدم التزام بنى إسرائيل بالتبؤ من الدم.

وقد اختلف العلماء في حالة إذا ما عُثر على القتيل، وقد فُصلت رأسه عن الجسد^(١) – وهو الأمر الذي لم يُذكر في العهد القديم – فكيف سيتحدد المكان الذي عُثر فيه على القتيل، هل سيؤخذ في الاعتبار مكان الرأس أم مكان الجسد، وهو الأمر الذي اختلفت فيه آراء العلماء.

وجوهر هذه المسألة هو اختلافهم حول أي الأعضاء تتعلق به حياة الإنسان، وبالتالي إذا توقفت حياته. ولذا تعددت الآراء حول العضو الذي يبدأ منه قياس المسافة هل السُّرة^(٢)، أم العنق أم الأنف، فأيهما يعد مركزاً للحياة؟

(١) (ارمان، أدولف: ديانة مصر القديمة، ص ٨٢). وفي مسألة الجمع بين الرأس والجسد، اعتقاد المصريين القدماء أن الروح (الب) لا تعرف صاحبها إلا إذا كان الجسد (الكا) مكتملاً، ويعبر عن هذا الأمر أسطورة إيزيس وأوزوريس، حيث حرست إيزيس على جمع أشلاء (جثمان) أوزوريس لتعيده إلى الحياة مرة ثانية.

الفصل التاسع تشرع ي: [إن] عُثر على رأس [القتيل] في مكان وجسده في مكان آخر، ينقلون الرأس إلى [مكان] الجسد قول الربى إليعزر. وقال الربى عقيبا: ينقلون الجسد إلى [مكان] الرأس.

(٢) الفصل التاسع تشرع د: من [أى مكان في جسد القتيل] يقيسون؟ قال الربى إليعزر: من سُرتَه. قال الربى عقيبا: من أنفه. قال الربى إليعزر بن يعقوب: من مكان القتل [أى] من عنقه.

فيحسب الرأي القائل بقياس المسافة من السرة أو العنق (فـالجـسـد)، تُقـلـلـ الرأس إلى الجـسـد، بينما وفقاً للرأـيـ القـائـلـ بـقـيـاسـ المسـافـةـ منـ الأنـفـ، يـُقـلـلـ الجـسـدـ إلىـ الرـأـسـ. ويـُسـتـدـلـ منـ ذـلـكـ أـنـ مـشـرـعـ المـشـنـاـ قدـ اـعـتـقـدـواـ أـنـ الـعـضـوـ المـسـؤـولـ عنـ حـيـاةـ الـإـنـسـانـ مـوـجـودـ فـيـ الجـسـدـ (الـسـرـةـ وـالـعـنـقـ)ـ وـلـيـسـ الرـأـسـ لـأـنـهـ قـالـواـ بـنـقـلـ الرـأـسـ إـلـىـ مـكـانـ الجـسـدـ. وجـدـيرـ بـالـذـكـرـ أـنـ نـصـ الـعـهـدـ الـقـدـيمـ لمـ يـحـددـ مـنـ جـثـةـ الـقـتـيلـ تـقـيـسـ دـارـ الـقـضـاءـ، إـذـ وـرـدـ "ويـقـيـسـونـ إـلـىـ المـدـنـ التـيـ حـوـلـ الـقـتـيلـ"، بينماـ اـخـتـلـفـ عـلـمـاءـ المـشـنـاـ فـيـ تـحـدـيدـ أـيـ جـزـءـ مـنـ جـثـةـ الـقـتـيلـ يـقـيـسـونـ مـنـهـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ الـأـقـرـبـ.

الحالات التي تحول دون إتمام تنفيذ الشريعة :

- إن عُثر على القاتل قبل إجراء دق عنق العجلة فإنها تُطلق لترعى مع القطيع.
- أما إن عُثر على القاتل بعد دق عنق العجلة فإنها تُدفن في مكانها. ومعنى أنها تُدفن في مكانها أن أحداً لن يستفيد من هذه العجلة بأي شكل، ويوضح مشروع المشنا سبب ذلك، وهو لأنها جُلبت بناءً على شك منذ البداية، وكفرت عن الشك^(١).

إن احتمال العثور على القاتل بعد الشروع في تطبيق شريعة العجلة مدقوقة العنق أمر لم يرد في العهد القديم، وإنما أضافه مشروع المشنا.

= ومن السرة يخرج الحبل السرى الذى يمد الجدين فى بطن أمه بالغذاء فيكون سبياً فى حياته، كما تعد الإصابة فى هذه المنطقة إصابة خطيرة. أما العنق، فإذا ذُبح الإنسان لقى حتفه على الفور. والأنف هي ما يشير إلى أنفاس الإنسان دخولاً وخروجاً، فإذا توفرت أنفاس الإنسان عُد هذا دليلاً على موته.

(١) الفصل التاسع تشريع ز: [إن] عُثر على القاتل قبل دق عنق العجلة فُطلقت لترعى مع القطيع، بعد دق عنق العجلة تُدفن في مكانها، لأنها [جُلبت] بناءً على شك منذ البداية، وكفرت عن الشك وذهبت إلى حال سبيلها. [إن] دق عنق العجلة وعُثر على القاتل، فإنه يُقتل.

وقد يعود طرح مشروع المثنا احتمال العثور على القاتل ولو بعد حين إلى نظام الملاذ^(١)، أي المدينة الملجأ في الشريعة اليهودية، والذي كان يُطبق في حالة القتل الخطأ^(٢)، ويتمثل هذا المكان في ست مدن خصصها العهد القديم، لتكون ملجأ يلوذ به القتلة الذين قتلوا عن غير عمد هرباً من أولياء دم القتيل^(٣).

ولا تُعد العجلة كفارة عن القاتل، وإنما لتبرئه قضاء وشيخ وبني إسرائيل^(٤) من الدم المسفوک، وقد يكون سبب ذلك أن الرب لم يطالب بالاقتصاص للقتيل من القاتل فقط، وإنما من كل من له دور ولو بالسلب في سفك هذا الدم^(٥)، مما قد يشير إلى أن مشروع المثنا لم يعف جماعةبني إسرائيل من مسؤولية سفك الدم، حتى وإن عُثر على القاتل.

(١) (زناتي، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العربين والإغريق والفرس، ص ٧٨) الذي يسمح للقاتل أن يهرب ويختفي بمنيبح الرب، ومن ثم فإذا تبين أن القتل قد حدث عرضاً دون عمد، استمر القاتل في الاحتياء بالمنذبح، وامتنع على ولد الدم المطالبة بتسلیمه، أما إذا تبين، أن القتل عمد، وبعد القاتل عن منيبح الرب وسلّم إلى ولد الدم ليتقم منه.

(٢) (راجع عبد الكرييم، إيهان عبد الشافق الطيب: أحكام العقوبات في العهد القديم والمثنا، ص ٢٦) إذا لم يكن لدى الجانيقصد أو النية بقتل المجنى عليه فإن العهد القديم قرر على الجاني في هذه الحالة عقوبة النفي أوطرد خارج المدينة أو المنطقة التي وقعت فيها الجريمة وفقاً لما ورد في (الخروج ١٤-١٣).

(٣) العدد ٣٥ / ١١-١٥.

(٤) الفصل التاسع تشريع و: ويغسل شيخ تلك المدينة أيديهم بالماء في مكان دق عنق العجلة ويقولون: أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر " (نفس الفقرة). فهل جال بخاطرنا أن شيخ دار القضاء يسفكون الدماء؟ [بل يقصدون]: إن [القتيل] لم يأت إلينا وتركناه [بدون طعام]، ولم نره وتركناه [يسير وحيداً] دون رفاق. ويقول الكهنة: "اغفر لشعبك إسرائيل الذي غدبت يا رب ولا تجعل دماً بريئاً في وسط شعبك إسرائيل (سفر الشنتية ٨/٢١). لا داعي لقول "فيغفر لهم الدم" (نفس الفقرة)، لكن روح القدس [هي التي] تبشرهم: إن فعلتم ذلك يغفر [لهم] الدم.

(٥) (ملمداً عزراً-تسيون ص ١٠٨)، راجع: الشنتية ١٩/١٠، يشوع ٢/١٩.

الأمر الذى قد يوحى باستمرار جنوح (القضاة والشيوخ وبني إسرائيل) من وجهة نظر مشروع المثنا، حتى وإن تم العثور على القاتل.

أما حكم القاتل الذى تم العثور عليه، فإنه يُقتل سواء عُثر عليه قبل أو بعد دق عنق العجلة، عملاً بمبدأ وجوب قتل القاتل، استناداً إلى نص العهد القديم، (العدد ٣٥ / ٣٣) "عن الأرض لا يُكفر لأجل الدم الذى سُفك فيها إلا بدم سافكه".

رابعاً: الجنوح الاجتماعي في شريعة العجلة مدققة العنق :

يظهر الجنوح الاجتماعي عند تطبيق شريعة العجلة مدققة العنق من خلال عدة أمور، إذ يبدأ الجنوح بوجود قليل من بني إسرائيل لا يُعرف قاتله، ولم يشهد قتله أحد، وحيثئذ يلقى مشروع المثنا المسؤولية الجنائية لهذا الجرم على كل من:

- قضاة دار القضاء العالية بالقدس.

- شيخوخ المدينة الأقرب إلى مكان العثور على جثة القتيل.

- جماعة بني إسرائيل ككل.

ويبدو من خلال ترتيب إجراءات الشريعة والتبرؤ من دم القتيل، أن مشروع المثنا قد برأً تنازلياً من الأعلى مقاماً إلى الأقل مقاماً، حتى وصل إلى القاعدة.

وينحصر الجنوح في تقاعس القضاة عن تحقيق التكافل الاجتماعي، أو تقاعسهم عن توفير الحماية^(١)، كما يعني أنهم جنحوا بعدم تطبيقهم الشريعة والاقتصاص للقتيل بقتل قاتله.

(١) (شطينتس هرف عادين - مدریخ لتلمود ص ١٤٥). ومهمة دار القضاء العالية في القدس هي، الاختصاص في الأمور المتعلقة بجماعة بني إسرائيل، والملك، والكاهن الأكبر، وبني إسرائيل، ومدعى النبوة. كما يتخد القرارات الهامة مثل، التصرير بالخروج إلى الحرب التطوعية، تدمير المدينة المُعتدى عليها وما إلى ذلك، كما يجسم دار القضاء القضايا التشريعية المختلفة.

ثم جنوح شيوخ المدينة، الذين لم يقوموا بدورهم الاجتماعي في تحقيق التكافل بين جماعة بني إسرائيل، فقد اعتبر المشروع عدم تأديتهم لدورهم الاجتماعي سبباً في تعريض هذا الشخص للخطر، الأمر الذي أدى إلى قتله.

كما يظهر التشريع جنوح الشهود، فقد لاحظت من خلال التشريع المتعلق بشهود جريمة القتل، تعارض أقوال الشهود هذا مع ذاك، مما يشير إلى احتفال انتشار شهود الزور، وعدم ثقة القضاة في شهادة الشهود، مما جعل مشروع المنشا يرى أن تطبيق شريعة العجلة مدروفة العنق - بكل إجراءاتها التي تتطلب الدقة - أوثق وأدق منا للأخذ بشهادة الشهود.

كما يعكس التشريع نوعاً آخر من الجنوح، وهو تقاعس الشهود ورفضهم الإدلاء بالشهادة وكتتها، الأمر الذي يؤدي في نهاية الأمر إلى ضياع حق أسرة القتيل في الاقتصاص للقتيل من القاتل، والإخلال بالعدالة داخل الجماعة، وتدنيس الأرض.

وبعد قيام المشرع بسرد هذه الإجراءات، نصت المنشا على توقف شريعة العجلة مدروفة العنق قبل هدم المعبد، رغم كثرة القتلة والسفاحين حيث كان يُعرف القاتل^(١)، ليس باسمه فقط بل وبكتبه أيضاً ولا يُعاقب. وتوقف الناس عن إخراج

(١) الفصل التاسع تشريع ط: لما كثر السفاحون، بطل العمل بشريعة العجلة مدروفة العنق، عندما جاء إليزار بن ديناي الذي كان يُدعى تمينا بن بريشا، ثم أطلقوا عليه ابن السفاح. لما كثر الزنا، توقفت سقاية ماء اللعنة المر، وقد أوقفها ربان يوحنا بن زكاري إذ قيل (في سفر هوشع ٤/٤): "لا أغاب بثباتكم لأنهن يزنين ولا كثاثكم لأنهن يفسقون"، لما مات يوسى بن يواعز رجل صريدة ويوسف بن يوحنا رجل القدس انتهى العلماء (انتهت العناقيد) إذ قيل (في ميخا ٧/١): "لا عنقود للأكل ولا باكورة تينة اشتهها نفسى".

العشور^(١)، فلم يعد أحد يسأل، إن كانت الشمار التي اشتراها من صاحبه (دماء)، أي هل أخرج عنها العشور أم لا، ولم يعد هناك دار قضاء عالية^(٢) (سنهرين) تنظر في قضايا الناس وتقييم العدالة وتطبيق الشرائع.

(١) الفصل التاسع تشريعى: أبطل يوحنا الكاهن الأكبر الإقرار بخروج العشور، وأبطل أيضاً [ترزيمة] الموقظين وضرب [العجل قبل ذبحه عند تقديمها كقربان]. وحتى عصر[يوحنا الكاهن الأكبر] كان [يُضرب] بالمطرقة في القدس، وفي عصره لم يجب على المرأة أن يسأل عن [عشور الشمار التي يشتريها].

(٢) الفصل التاسع تشريعى: حين ألغى دار القضاء العالية (سنهرين)، توقيف الغناء في الحالات، إذ قيل (في إشعياء ٩/٢٤): "لا يشربون خرآ بالغناء يكون المُشكِّر مُرآ لشاريه".

الدور الديني للملك لدى اليهود

يقتصر دور الملك^(١) – لدى شعوب الشرق الأدنى القديم – على إدارة الشؤون العسكرية والسياسية فحسب، بل إن ارتباط الملكية بالدين جعل من الملكية مهمة ذات قدسية، تلزم الملك بالقيام بأعمال طقسية وشعائرية في المناسبات الدينية الهامة. كما يقوم بدور الكاهن، فيمثل الوسيط بين الآلهة والشعب فعلى سبيل المثال، كان للملك في مصر القديمة ثلاثة وظائف: وظيفة دينية، وأخرى عسكرية، وثالثة قضائية. فالفرعون كاهن، وقاض، وقائد للجيش، وجميع هذه الوظائف مطبوعة بطابع إلهي. فالمملك هو ، قبل كل شيء، الكاهن الأول ، وال وسيط الذي لا غنى عنه بين المدينة أو المملكة والإله، وهو يرأس عبادته^(٢).

وتحتل الوظيفة الدينية المكانة الأولى من بين وظائف الملك^(٣)، فالمملك هو وحده قادر على التماส البركات الإلهية لاستمرار الخيرات التي تتمتع بها مصر وتحتاج

(١) (انتسيكلوبديا مقرائيت: ح٤، ص ١٠٨١) اتسعت دلالة اللقب (ملك)، في اللغات السامية، لتشمل حكام الامبراطوريات العظمى مثل ملك مصر، وملك أشور (آشور)، وملك فارس، وكذلك حكام الممالك القبلية مثل ملك إسرائيل، ملك مؤاب، ملك آدوم، وحكام المملكة المدينية مثل أرباحا، وملك عای، وهناك ما يشير إلى أن رؤساء القبائل أو الأسباط حملوا لقب (ملك)، مثل ملوك مديان (العدد ٨/٣١)، كما لُقبوا في سفر يشوع ٩/١٢ برؤساء مديان). وفي الأكديية استعمل اللقب *malkku*، للإشارة إلى المستشار أو النائب، فيطلق على الملك *sharru*، وملك المملكة الكبرى الذي يحكم تحته ملوك آخرين يُطلق *sharru rabu*، بمعنى الملك الأعظم، ويقابلها في الأجرافية ملك كبير، وكذلك ورد لقب ملك في تراكيب مختلفة كأحد أسماء الإله (الذي بنى إسرائيل وشعوب الشرق الأدنى القديم).

(٢) الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور) ودكتور عكاشه محمد عبد العال - تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، ص ١١٧.

(٣) "وكان على الملك لكي يبرر أن سلطته أعلى من سلطة البشر أن يعزوها إلى أصل فرق مستوى البشر" (شميميل، إيف: السياسة في الشرق القديم، ص ٤٤).

إليها. وممثل الديانة الوطنية بالنسبة إليه واجباً عائلياً حقيقياً، والكهنة هم معاونوه ونوابه في مباشرة مراسيم العقيدة^(١). ومن المعتقدات التي كانت سائدة في مصر القديمة، أن ينصاع الملك إلى ما يلهمه به والده الإله أو ما يتلقاه عن طريق الوحي الإلهي^(٢).

أما في بلاد ما بين النهرين فتتمتد جذور الملكية إلى الألف الثالثة قبل الميلاد. واعتبر حاكم المدينة هو ممثل الإله على الأرض، يحكم المدينة باسم الإله ويقوته، وعليه أن يُرضي الآلهة وينظم طقوسها. ولعب المعبد دوراً رئيسياً في حياة تلك المدن ويعد بمثابة بيت الإله على الأرض يأوي إليه كلما شاء وكانت تجري فيه الشعائر والطقوس الدينية بمختلف أنواعها^(٣). وكان الملك دوماً يرأس إقامة هذه الشعائر، كما كان يتولى تعيين الكهنة^(٤). وأحياناً ما ألحق الملوك أسماء الآلهة إلى أسمائهم، وكان من بين تلك الألقاب لقب (ابن الإله)، إلا أن هذا لا يعني الاعتقاد في الدلالة

(١) بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة - العقل - الآلهة، ص ٣٧٤.

- وفي سومر فإن تسمية (الملك، الكاهن) تدل على أن نظام الحكم كان وثيق الصلة بالدين (ديورانت، ول: قصة الحضارة نشأة الحضارة، الشرق الأدنى، المجلد الأول ٢/١، مكتبة الأسرة ٢٠٠١، ص ٢٦).

(٢) الحفناوى، عبد المجيد محمد (دكتور): تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الرومانى، ص ١١٤.

(٣) (زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية في بلاد النهرين وعند العرب قبل الإسلام، ١٩٨٦، ص ٦٦)، تقام الاحتفالات في المناسبات الدينية المختلفة، وأهم الأعياد على الإطلاق عيد السنة الجديدة، الذي كان الاحتفال به يستمر بضعة أيام.

(٤) (بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة - العقل - الآلهة، ص ٣١٧) وكانت للأمير في الديانة الأنورية - وهو ممثل الآلهة على الأرض ثلاث مهابات يبادرها: أن يحفظ العدالة ويتمسك بالحق فيفض ضد ظلم القوى للضعف، وأن يخضع الشعوب التي لم تخترمه، ويعاقب الذين يمحضون بأيمانهم، وأخيراً أن يعمل ككافر بنفسه في الاحتفالات المأمة، وكان الملك عند عودته من كل حملة يضع جانباً من الغائم لصيانة وترميم هيكلهم ولتنمية خزائنه.

الحرفية للقب وإنما أرادوا توضيح قوة العلاقة بين الإله والملك، أو الإشارة إلى الإخلاص الذي يكتبه الملك^(١) تجاه الإله. وكان على الملك الالتزام بالأمانة في تأدية دوره ك وسيط بين الشعب والألهة^(٢)؛ فهو مثل الشعب أمام الألهة، وهو الذي يبلغ الشعب بيارادة الألهة^(٣). وقد شارك ملوك بابل في إقامة طقوس الاحتفال برأس السنة^(٤)، ففي اليوم الخامس من طقوس رأس السنة يأتي الملك ومعه الكاهن أمام تمثال مردوك، فيُنحي الكاهن علامات الملكية من على الملك ويضعها أمام مردوك، ويعرف الملك أمام مردوك ثم يعود ويرد الكاهن أمارات الملكية إلى الملك من جديد.

وتبلغ ذروة السنة الطقسية في الأيام الأحد عشر أو الاثنين عشر الأولى من العام الجديد وكلها مخصصة باحتفال رسمي يشكل أهم احتفال في السنة، حيث يشترك في إقامة شعائره الملك والشعب كله^(٥).

وكمما هي الحال في بلاد ما بين النهرين، كان الملك حتى يقوم بدور الوسيط بين الألهة والناس، وهو يعرف المستقبل عن طريق الأحلام واستشارة الألهة، وهو يكشف النصر والرخاء لشعبه بفضل الرعاية الإلهية^(٦). وكانوا يعتقدون أن إله الرعد، هو من عين الملك حاكماً على مملكته، وقائداً لجيشه في الحرب، وهو أيضاً القائد الأعلى،

(١) فالمملک هو قاض عدل يحكم على من يقترب السوء ويدافع عن الضعفاء، فالمملک هو صفاتي الإله الذي عين للملک ، فكانت الألهة هي من تحترم اسمه.

(٢) شمیل، ایش: السياسة في الشرق القديم، ص ٤٥٦.

(٣) انتسیکلوبیدیا مقرائیت: ج ٤، ص ١٠٨٢.

(٤) انتسیکلوبیدیا مقرائیت: ج ٤ ص ١٠٨٣ ، وكذلك طقوس الغفران (التکفیر) التي تنظم طوال السنة.

(٥) وكان الاحتفال بالعام الجديد يتم في شهر آذار، كانوا يشعرون بأن آلهتهم هم الذين يقودونهم مثل ملوكهم (بوتیرو، جان، ص ٢٧٦، ص ٢٨٢).

(٦) المفتاوي، عبد المجيد محمد (دكتور)، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية والقانون الروماني، ص ١٢٤.

الذى يحارب ويدافع عن شعبه. فقد كان الملك هو الكاهن الدينى لمملكة الختنين، وهو الملك الرئيس، الذى يقيم شعائر الأعياد الكبرى^(١).

وما ورد في المقترا، يبدو أن الملك في كل من أوجريت وكنعان، كان مقدساً ويقوم بأعمال الإله (بعل). وهو يمثل الإله في الاحتفال برأس السنة^(٢)، كما كان ملك كنعان كاهناً للرب^(٣).

ذلك ولم يقتصر ارتباط الملكية بالكهنت على شعوب الشرق الأدنى القديم فقط، فلم يختلف الأمر بالنسبة إلى الإغريق، حيث اعتبر الملك الرئيس الدينى للمدينة، فهو بحكم صلته بالآلهة خير واسطة بينها وبين الشعب، ويعُد شفيع الشعب عند الآلهة^(٤).

كما كان للإغريق والرومان نصيب في الاعتقاد بوجود علاقة وثيقة لا يمكن تجاهلها بين الملك والكهنت، وعلى الرغم من أن المصادر لا تذكر تحديداً طقوس

(١) (جرني، أ.ب - الحيثيون، ص ١٨٥) أحد الاحتفالات الرئيسية في التقويم حتى يُدعى (بورولياس)، وتُثلّى فيه أسطورة ذبح التنين، وتقديراً لأهمية هذا الاحتفال، رأى الملك (مورشيليش الثاني) ضرورة العودة إلى الاحتفال به إبان حملة حرية، وكذلك عيد الربع الذي كانت تُمثل فيه قصة الصراع بين الإله والتنين، وهو على ما يبدو، نوع معروف من الاحتفالات الفصلية والغرض منه هو إعادة الشطاط إلى الأرض بعد جمود الشتاء. وكان يتم الاحتفال بعيد رأس السنة في الاعتدال الخريفي كما في بلاد بابل، ويقوم الملك شخصياً بالاحتفال بعيد، ومن مظاهر الاحتفال بهذا العيد وصف الاحتفال تفصيلاً على لوح مخصص لهذا الغرض.

(٢) انسيكلوبديا مقرئيات، ج ٤، ص ١٠٨٥.

(٣) وذلك من خلال ما ورد في سفر حزقيال ٢٨/١٠-١، وقد أطلق ملوك صيدون - في فترة حكم الفرس - على أنفسهم لقب كاهن عشتارت.

(٤) زناتي، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العبريين والإغريق والفرس، ص ١٣٩. كان يُقال عن ملك المدينة اليونانية، إنه يعتبر من أصل إلهى، إذ يوصف الملك بأنه "نتائج زيوس" أو "متلقى السلطة من زيوس" (الخنقاوى، عبد المجيد محمد، ص ٣٧٤).

ومراسم تنصيب الملك، حيث "لم يطلعنا القدماء على الطريقة التي كان يُنصب بها ملوك إسبرطة في وظائفهم فإنهم أخبرونا على الأقل أن حفلة دينية كانت تقام عندئذ"^(١)، ويبدو أن الغرض من هذا الاحتفال كان التأكيد من رضا الآلهة عن هذا الملك.

وعلى الرغم من اعتبار المشاركة في الاحفالات الدينية هي الوظيفة الأولى للملك، فإن هذه السلطة الدينية كانت تمنح الملك سلطة سياسية، حيث أن العلاقة بين الدين والسياسة علاقة طردية، كلما ازدادت السلطات الدينية ازداد لنفوذ السياسي، فقد "كان كاهن المدينة الأكبر هو أيضاً الرئيس السياسي"^(٢).

أما الملكية لدى بني إسرائيل فقد بدت كنوع من التمرد أو الاعتراض على الحكم الإلهي أو على السلطة الإلهية، فطلب بنو إسرائيل تنصيب ملك عليهم "فالآن أجعل لنا ملكاً علينا كسائر الشعوب"^(٣)، وذلك بعد تبالي هزائمهم على يد الفلسطينيين. وقد اعتبر الرب هذا الطلب دليلاً على أن بني إسرائيل ارتكبوا بُملاً إنسان على أن يخضعوا للسلطان الرب "فقال الرب لصموئيل اسمع لصوت الشعب في كل ما يقولون لك لأنهم لم يرفضوك أنت بل إياي رفضوا حتى لا أملك عليهم"^(٤).

(١) دى كولانج، فوستيل: المدينة العتيقة دراسة لعبادة الإغريق والروماني وشرعيتهم وأنظمتهم، ترجمة عباس بيومى بك، ص ٢٣٩.

(٢) دى كولانج، فوستيل، ص ٢٤، ويضيف موضحاً : "ليس في الخلط بين الكهنوت والسلطان ما يثير العجب فإننا نكاد نجده في أصل كل المجتمعات إما لأنه في طفولة الشعب لم يكن يستطيع الحصول على الطاعة سوى الديانة وإما لأن طبيعتنا تحس ب حاجتها إلى عدم الخضوع لسلطة ما إلا أن تكون سلطة فكرية خلقية" ، واعتقد أن الارتباط بين الدين والسياسة مرتبط بالبشرية دون تحديد لمرحلة تاريخية أو حضارية، والدليل على ذلك هو استمرارية هذه العلاقة حتى الآن.

(٣) صموئيل الأول ٥/٨.

(٤) صموئيل الأول ٨/٧.

ورغم ذلك فإن اختيار الملك استمر كأمر رباني، فالمملك مختار من الرب "متى أتيت إلى الأرض التي يعطيك الرب إلهاك وامتلكتها وسكنت فيها فإن قلت أجعل على ملكاً كجميع الأمم الذين حولك تجعل عليك ملكاً الذي يختاره الرب إلهاك من وسط إخواتك تجعل عليك ملكاً"^(١)، والملك هو صفيّ الرب ومسيحه^(٢)، اختيار ليكون حاكماً ومثلاً لجماعة بنى إسرائيل^(٣) وعليه فقد ارتبط مصير الشعب بمصير الملك^(٤) - وهو ما استهجنه مشروع المنشا، حين انتقد اتكال الشعوب الأخرى على ملوكهم وقواد جيوشهم، وجعل من التوكل التام والمطلق على الرب هو كل ما يميز بنى إسرائيل عن غيرهم من الأمم^(٥) - وهو الأمر الذي عبر عنه الشاعر القديق على

(١) الشنيـة ١٧ / ١٥

(٢) حيث ورد في صموئيل الأول ١ / ١٠ "فأخذ صموئيل قينة الدهن وصب على رأسه وقبله وقال أليس لأن الرب مسحك على ميراثه رئيساً".

(٣) صموئيل الثاني ٧ / ٨ "والآن فهكذا تقول لعبدي داود هكذا قال رب الجنود أنا أخذتك من المريض من وراء الغنم لتكون رئيساً على شعبى إسرائيل" ، كما اعتبر الملك مقدساً، حيث سرى الاعتقاد بأن روح الإله تعل به، لهذا كان يجب تطهير كل ما يتصل به (صموئيل الأول ٢٦ / ٢٣ ، صموئيل الثاني ١٤ / ١) ويمكن الاستدلال على ذلك من اقراران اسم الملك بالإله في صيغة القسم (صموئيل الثاني ١٥ / ٢١) وكذلك الحكم بالموت على كل من يجذب بالرب أو يسب الملك (الملوك الأول ١٠ / ٢١) بل واعتبر سب الملك تجديفاً كمن جذب بالسماء، فقد ورد في الخروج ٢٢ / ٢٧ "لا تسب الله ولا تلعن رئيساً في شعبك".

(٤) انتسيكلوبديا مقرائيت - ج ٤ ١٠٨٨.

(٥) الفصل الثامن (تشريع أ): عندما يخاطب [الكافن] المسوح من أجل الحرب الشعب، فإنه يخاطبهم باللغة العربية استناداً إلى ما ورد (في الشنيـة ٢ / ٢٠ - ٣): "وعندما تقررون من الحرب يتقدم الكافن" المقصود هنا الكافن المسوح من أجل الحرب "ويخاطب الشعب" - "[أى]" باللغة العربية "ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم" وليس على إخوانكم فلا يهودا [يحارب] شمعون ولا شمعون [يحارب] بنiamين، الذين إن وقتم في أيديهم يرحمونكم، إذ قيل (في أخبار الأيام الثاني ١٥ / ٢٨): "وقام الرجال المعينة أسياؤهم وأخذوا المسبيين وألبسو كل عراتهم من الغنية وكسوهم وخدّؤهم وأطعموهم وأسرقوهم وذهبّؤهم وحلوا على حير جميع العبيدين منهم وأنروا بهم إلى أرجحا مدينة النخل إلى إخوتهم ثم رجعوا إلى السامرة".

مصير (صدقیاهو) ملك يهودا^(١)، وكذلك بالنسبة إلى داود الذي استخلفه رجاله لا تخرج إلى المعركة فتنطئ شمعة بنى إسرائيل^(٢). الأمر الذي قد يسوغه وجود اعتقاد قديم بعلاقة وثيقة بين أعمال الملك ومصير شعبه، فيحل عليهم العقاب الإلهي إلى أن يُكفر الملك عن إثمها الشخصي.

كما اعتبرت العلاقة بين الإله والملك من القوة بحيث يمكن الكناية عنها بعلاقة الأب والابن^(٣)، وقد شاع استعمال علاقة الأب والابن للإشارة إلى الإله والملك بين شعوب الشرق الأدنى القديم، خصوصاً حضارات بلاد ما بين النهرين وفي الكتابات الأجرامية^(٤). وبسبب مكانة الملك الدينية، كان للملك دور في إقامة الطقوس والشعائر الدينية، حيث عُدَّ الملك مُثلاً للإله في تلك الطقوس، وهو ما كان شائعاً لدى شعوب الشرق الأدنى القديم، وبخاصة عند ممارسة طقوس الاحتفال برأس السنة.

= أنت ذاهبون [المواجهة] أعدائكم فإن وقتم في أيديهم فلن يرحو نعمكم. "فلا تضعف قلوبكم، لا تخافوا ولا ترتدوا.." (الشنية ٢٠/٣). لا تضعف قلوبكم؛ بسبب صهيون الأحصنة وصليل السيف. لا تخافوا؛ من اصطكاك الحراب وجحافل الجنود لا تفرعوا من أصوات التفير. ولا تفزعكم صيحات [ال العدو] "لأنَّ الربِّ إِلَهُكُمْ سَاطِرُكُمْ" (الشنية ٢٠/٤). إنهم يثرون بنصر بشر وأنتم تتقدون بنصر الخالق. وثق الفلسطينيون بنصر جُليلات فإذا كان مصيره؟ في النهاية قُتل بالسيف وقتلوا معه. وثق بنو عمون بنصر شوبك فإذا كان مصيره؟ في النهاية قُتل بالسيف وقتلوا معه وأنتم لست كذلك "لأنَّ الربِّ إِلَهُكُمْ سَاطِرُكُمْ لَكِ يَحَارِبُ عَنْكُمْ... إِلَّا" والتابت معكم.

(١) إنجا ٤/٢٠ (النسخة العربية: مراثي إرميا).

(٢) صموئيل الثاني ٢١/١٧.

(٣) ورد في رؤيا ناثان لاختيار داود ملكاً "أنا أكون له أباً وهو يكون لي ابناً" (صموئيل الثاني ٧/١٤)، وورد نفس المعنى في المزامير ٨٩/٢٨-٢٧، (٣)انتسيكلوبديا مقارنات- ج ٤ ١٠٨٩.

(٤) انتسيكلوبديا مقارنات- ج ٤ ١٠٩٠.

ومارس ملوك بنى إسرائيل بعض أعمال الكهانة المتنوعة، والطقوس في المعبد.
إلا أنه لا يمكن التسليم باعتبار الملك كاهناً أكبر^(١).

وعن تنصيب الملك فقد ورد هذا الطقس في حالتين، الأولى عند تنصيب سليمان^(٢) ملكاً، والثانية عند تنصيب يوآش. وهناك رسمان أساسيان من مراسيم تنصيب الملك: أحدهما، المسح بالزيت على يد كاهن وفي مكان مقدس، والأخر الجلوس على كرسي الملك^(٣)، وكان الملك يقف على منصة من الخشب في أثناء ممارسة طقوس التنصيب^(٤).

وبعد أن يمسح الكاهن الملك بالزيت المقدس^(٥) يصبح الشعب "يجي الملك.. يجي الملك" ، وقد تكرر هذا الصياح ليس عند تنصيب الملك سليمان والملك يوآش فحسب،

(١) (الحفناوي، عبد المجيد محمد (دكتور)، ص ٣٨٦). يتميز الملك عن رئيس الكهنة فليس له سوى الإشراف العام على الحياة الدينية ، وفي حفل تنصيبه يباركه كبير الكهنة عن طريق المسح بالزيت. والكهنة هم الذين يفسرون إرادة الإله،.. وهم بمثابة موظفين دينيين بل وأكثر من ذلك يعتبرون أنياء و لهم دور أساسي باعتبارهم حراساً على الأخلاق ومرافقين للسياسة. وهم الذين يعملون على استمرار الملك في إخلاصه وطاعته للإله، ويتعين على الملك أن يتبع طريق الانبياء فهو طريق الإله.

(٢) انتسيكلوبديا مقرائيت- ج ٤' ١٠٧٩ (انظر : الملوك الأول /١ ، ٤٨-٣٣ ، الملوك الثاني ١٠ / ١١ . ٢٠).

(٣) انتسيكلوبديا مقرائيت- ج ٤- (ص ١٠٨٩) إن طقس الجلوس على كرسي الملك، كان أحد الشعائر الأساسية التي تُقام عند تنصيب الملك، فهو إجراء يرمز إلى سلطان الملك وسيادته.

(٤) الملوك الثاني ١٤ / ١١ .

(٥) (ناظم، منى (دكتورة): المسيح اليهودي ومفهوم السيادة الإسرائيلية، سلسلة ثقافية قومية تصدرها مؤسسة الاتحاد للصحافة والنشر، دولة الإمارات العربية المتحدة، أبو ظبي، مطباع دار الهلال بالقاهرة ١٩٨٦، ٣١، ٣٠).

إن الغرض من المسح بالزيت هو الاعتقاد بأن للزيت قوة مقدسة، أو تكمن فيه قوة خارقة، وأن تلك القوى تتنتقل إلى الشخص أو الشيء المسحوس أو أن القوى الخارقة المترتبة له بالفعل تتجدد وتزداد بعد مسحه، وكان المسح يستخدم في الطقوس التطهيرية كالطهارة من المرض والدنس، وكان هذا العمل يتم في شكل طقس كما كانت له أهمية مقدسة.

وإنما عند تنصيب كل ملك^(١)، حيث تعد تلك الصيغات إجراء رئيسياً عند تنصيب الملك، فتُعد إعلاناً عن شرعية هذا الملك الجديد وتقبل سيادته عليهم^(٢).

وعدد الملك أيضاً مثلاً للشعب أو الجماعة لدى المعبود، وارتبط مصيره بالمصير العام فهو الروح الحامية للمدينة^(٣).

أولاً : دور الملك في الاحتفال بالأعياد :

عيد المظال :

"الأصل في هذا العيد^(٤) أنه عيد زراعي، كان يحتفل فيه بتخزين المحاصيل الزراعية الغذائية للسنة كلها في هذا الفصل وهو فصل الخريف. فكانوا يكدسون مؤوتهم من التمر والتين الجاف والزيتون والزبيب ولذلك يسمونه أيضاً **لَهَبَّةِ الْأَعْيَادِ** أي عيد التخزين".^(٥)

وما يميز عيد المظال عن غيره من الأعياد، المظلة، حيث تكون المظلة بمثابة بيت لليهود طوال أيام العيد السبعة، ينام تحتها ويتناول طعامه^(٦).

(١) مثل شائل وأبشالوم (صموئيل الأول ١٠/٢٤، صموئيل الثاني ١٠/١٦).

(٢) انتسيكلوبديا مقرائيت، ج ٤، ص ١٠٩٨. ويعتقد الكثيرون أن المزامير ١١٠، ١٠١، ٠٢١ كانت تُقال عند تتويج الملك الجديد.

(٣) وينطبق الأمر على الرومان أيضاً إذ عبر تيتوس ليفيوس عن قلق روما على مصير جيش كلوديوس نيرون عندما ترك جيشه، حيث أن "الجيش وهو محروم من رئيسه محروم في نفس الوقت من حماية السماء" (ص ٢٤٦).

(٤) وعد المظال من أعياد الحجيج التي وردت في سفر الخروج (٢٣/٢٤، ٣٤/١٤، ٢٤/٢٣) وفي سفر التثنية (١٦/١٦-١/١٧).

(٥) ظاظا، حسن (دكتور): الفكر الديني الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، ١٩٧٥، ص ٢٠٣.

(٦) مناحم هكوهين، ديبورا زاهاف - حجيم او مو عاديم - روش هشانا ، يوم هكبيوريم ، حج هسوكت - ص ١٨٣.

ورد (في الشتيبة ١٣/١٥): "تعمل لفسك عيد المظال سبعة أيام عندما تجتمع من بيدرك ومن معصرتك وتفرح في عيدهك أنت وابنك وابنته وعبدك^(١) وأمتك واللاوى والغريب واليتيم والأرملاة الذين في أبوابك سبعة أيام تعيد للرب إلهك في المكان الذى يختاره الرب لأن الرب إلهك يباركك في كل مخصوصلك في كل عمل يديك فلا تكون إلا فرحاً"، ويعد عيد المظال من أعياد الحجيج الثلاثة "وهي أعياد زراعية ارتبطت مواقتها بزراعة الأرض، والغرض منها الشعور بالبهجة والفرح أمام الرب يهوه، وتقديم القرابين في معابده من قبل جهور الحجيج"^(٢)، لذا نجد تلك المراسم منصوصاً عليها في المصدر الكهنوتي، ولا وجود لها في المصادر اليهودي والإلوهيمي.

وعن طريقة الاحتفال في عيد المظال، ورد (في اللاويين ٢٣/٤٣-٣٩): "أما اليوم الخامس عشر من الشهر السابع فيه عندما تجتمعون غلة الأرض تعيدون عيدها للرب سبعة أيام، في اليوم الأول عطلة وفي اليوم الثامن عطلة. وتأخذون لأنفسكم في اليوم الأول ثمر أشجار بهجة وسعف النخيل وأغصان أشجار غبياء وصفصاف الوادي، وتفرحون أمام الرب إلهكم سبعة أيام تعيدونه عيدها للرب سبعة أيام في السنة فريضة دهرية في أجيالكم في الشهر السابع تعيدونه في مظال تسكنون سبعة أيام كل الوطنين في إسرائيل يسكنون في المظال"^(٣).

(١) في الاحتفال بعيد رأس السنة لدى البابليين ينال العيد في هذا اليوم المساواة مع الأسياخ ويتم التغاضي عن الفروق الطبقية ولا تُنطق الكلمات الخبيثة ولا يُبارس الظل.

(٢) قولهمان، بجزئيه: تولدوت هامونا هيسرايليت ميمي قدم عد سوف بيت شنى ، ص ١١٩.

(٣) حاول كل من عزرا ونحريا رأب الصدع بين ما ورد في اللاويين ٤٢/٢٣ "في مظال تسكنون سبعة أيام" ، وما ورد في الشتيبة ١٦/١٥ "سبعة أيام تعيد للرب إلهك في كل مخصوصلك وفي كل عمل يديك فلا تكون إلا فرحاً" ، وذلك عن طريق ما ورد في نحريا ٨/١٣-١٨) حيث أقاموا عيد المظال في القدس سبعة أيام، وهناك صنعوا المظال، إلا أن هذا الأمر لم يعد صالحًا للتطبيق فيها بعد؛ لذا عملوا بها ورد في الشتيبة، وطبقوا العادة القديمة بإقامة المظال في أي مكان. (قولهمان - ص ١٢٥).

وقد تشكلت ملامح الاحتفال بعيد المظال في عهد عزرا ونحريا^(١)، حيث أقر طقسان، قراءة التوراة وبناء المظال للاحتفال بالعيد. ويُقال إن الناس كانوا يتوجهون إلى القدس مع بداية العام الجديد، وكانتوا يجتمعون في اليوم الأول من الشهر السابع، وقالوا العزرا الكاتب أن يأتي بسفر شريعة موسى التي أمر بها رب^(٢)، فقرأها عزرا في ذاك اليوم (اليوم الأول من الشهر السابع) واليوم الذي يليه، وذكر الفقرة التي تنص على أهم رسم من مراسيم الاحتفال بعيد المظال، وهو بناء تلك المظال^(٣)، وهو فرض على من يسكن القدس أو المدن المجاورة، وكانت تلك المظال تقام على أسطح أو أفية المنازل، وفي ساحات المعبد. وقد ورد في الأصحاح الثامن من سفر نحريا ما يشير إلى أن ممارسة هذا الطقس - وهو بناء المظال - لم تطبق منذ أيام يشوع بن نون^(٤).

وعلى الرغم من ارتباط الأعياد بمواقعها معينة، إلا أن هذه لم تكن طبيعة الحال مع عيد المظال إذ اختلف تحديد ميعاد إقامة مراسمه في المراحل التاريخية المختلفة لبني إسرائيل.

ففي فترة ما قبل السبي البابلي^(٥)، "كان يُحتفل بعيد المظال من اليوم الثالث حتى اليوم التاسع من الشهر السابع"^(٦)، وكان يوم رأس السنة يُحتفل به في اليوم العاشر من

(١) وذلك في سفر نحريا الأصحاح الثامن. Julian- The three calenders of Morgenstern (Ancient Israel p.30).

(٢) نحريا ٨/٣.

(٣) اللاويين ٢٣-٣٩، ٤١، ويعتقد فيلون السكتندرى أن المطلة إنها هي تذكرة بسنوات الشتات الطويلة في الصحراء، وعيش الآباء في خيام أثينا حلو، وذلك حتى لا يغفل الغنى عن الإحساس بالفقر (حجم او مواعديم، ص ١٨١).

(٤) Morgenstern Julian, p.30.

(٥) عزرا ٣/١-٧.

(٦) وذلك وفقاً لما ورد في الخروج ٢٣/٢٣، ١٦، ٣٤/٣٤، ٢٢، الأمر الذي يشير إلى وجوب بدء الاحتفال في نهاية العام المنصرم وحتى بداية العام الجديد (يوم رأس السنة).

نفس الشهر، بحيث اعتبر الاحتفال بيوم رأس السنة الجديدة هو المتمم لعيد المظال^(١) فلم يكن هناك فاصل بين العيدين، فكان يوم رأس السنة بمثابة ذروة الاحتفال بعيد المظال.

وقيل إن الملك سليمان قام بتدشين المعبد في عيد المظال، وقد استمر حفل التدشين سبعة أيام متزامنة مع أيام العيد. وقد استمر الاحتفال أربعة عشر يوماً، سبعة أيام تدشين المعبد، وسبعة أيام للاحتفال بعيد المظال. وكذلك قيل (في الملوك الأول ٦٥) إن سليمان قد صرف الناس إلى بيوتهم في اليوم الثامن من عيد المظال.

ويبدو أن العلاقة بين تدشين المعبد والاحتفال بعيد المظال علاقة قديمة، إذ ورد في سفر اللاويين الأصحاح الثامن والتاسع، ما يشير إلى أن تكريس هارون وبنيه لخدمة الإله وتدشين خيمة الاجتماع في البرية قد تم في أثناء عيد المظال التي تمتد من اليوم الثالث، وحتى اليوم التاسع من الشهر السابع، وذروة الاحتفال تكون في اليوم العاشر من نفس الشهر، وهو يوم رأس السنة، عندما عُين هارون كاهناً أكبر^(٢).

(١) Julian-p.22 (Morgenstern). وبعد الاحتفال برأس السنة، وعيد المظال، شكلين مستعدين من احتفالات "أدونيس" ، إذ يبدأ كلها يوم صوم وتألّب النفس، ويتّهي بالرقصات الاحتفالية للعنادري في حقول الكرم في الخامس عشر من آب وفي العاشر من تشرين، ورد في سفر حزقيال ٤٠ " في السنة الخامسة والعشرين من سيبينا في رأس السنة في العاشر من شهر في السنة الرابعة...".

(٢) حديم ومولاديم - عالم ٢١٢، Julian, Morgenstern, p.48) إن عادة تدشين المعابد قد مورست في بابل منذ الآلف الثالث قبل الميلاد، ومحكى كتابة بابلية قديمة عن تدشين معبد (آتون وأنتوم)، حيث دخل الإلهان إلى مقدسهما في الثامن من نيسان، ويبدو أن بداية طقوس التدشين كانت تسق ذلك بعدة أيام، في اليوم الأول من الشهر. ومن الملاحظ أن الكاهن الأكبر كان يتولى منصبه في عيد المظال فقد ارتدى يوناثان الحشموني ملابس الكاهن الأكبر للمرة الأولى في عيد المظال، وكذلك أرسطوبولوس أخوه مريم زوجة هيرودوس، قام بالخدمة في المعبد للمرة الأولى في عيد المظال. يوجد وصف تفصيلي عن تدشين معبد (نين - جيرسو) لدى البابليين، إذ يقام احتفال في العيد الكبير، =

وأختلف الأمر في فترة ما بعد السبى البابلى، إذ يبدأ الاحتفال في الخامس عشر ويستمر حتى الحادى والعشرين من الشهر السابع، والاحتفال باليوم الثامن لم يكن معمولاً به بعد، ومن ثم تغير تاريخ يوم رأس السنة، فلم يعد يوم الاحتفال في العاشر من الشهر، وإنما في اليوم الأول.

وبانفصال عيد المظال عن يوم رأس السنة والاعتدال الخريفى، فقد هذا العيد تميزه وأصبح يطلق على اليوم الثامن (عتسيرت) أى اليوم الختامي لعيد المظال وليس رأس السنة، وهذا لم يحدث إلا عندما تحدد الاحتفال بعيد المظال في الأيام ما بين ١٥ - ٢١ من الشهر السابع^(١).

تغيرت مواقيت الأعياد في الفترة التي تلت عزرا ونحريا، فأصبح رأس السنة في اليوم الأول من الشهر السابع، وعيد المظال في الخامس عشر وحتى الحادى والعشرين من الشهر السابع، واليوم الثامن يقع في الثاني والعشرين^(٢)، وإذا أخذنا في الاعتبار ترتيب ذكر فقرة الكاهن الأكبر في النص الذى يُقال في عيد الغفران، قبل فقرة الملك الذى تُقال في عيد المظال، فسنجد أن الأمر يتطابق وترتيب الأعياد - عيد الغفران وليه عيد المظال - في فترة ما بعد السبى البابلى، ويبدو أنه الترتيب نفسه الذى كان معمولاً به في فترة المشنا. وقد ورد في (روشن هشتا الفصل الأول

= عيد رأس السنة الذى كان يمتد من نهاية السنة المنصرمة، وحتى بداية العام الجديد في الشهر الأول، وأطلق عليه "شهر العبد"، وكان يستمر مدة سبعة أيام.. ولم يقتصر الاحتفال بالأيام الشاهية الأولى على بابل فقط وإنما مورس أيضاً بين الشعوب السامية مثل (صاباتة حران) حيث بداية العام هو الأول من نيسان، ويستمر الاحتفال الكبير إلى مدة قد تصل إلى أكثر من ثانية أيام من الشهر، وكانت القرابين تقدم إلى إله القمر، كما كان يُقام احتفال بزواج الآلهة في ليلة رأس السنة الأول من شهر نيسان. (ص ٥١).

(1) Morgenstern, Julian, p.38.

(2) Morgenstern, Julian, p.40.

تشريع أ): "يوجد أربع بدايات للسنة هي: في الأول من شهر نيسان، رأس السنة التي {يبدأ فيها إخصاء سنوات تنصيب الملوك}^(١)، وببداية الأعياد [عيد الفصح، ثم عيد الأسبوع، ثم عيد المظال]. وفي الأول من شهر أيلول، بداية من إخراج عشر البهيمة^(٢). قال الرّبّي إليزور والرّبّي شمعون: إن بداية السنة هي الأول من شهر تشرين. في بداية شهر تشرين يبدأ التقويم^(٣)، وسنوات التبوير^(٤)، واليوابيل، والزراعة^(٥)، وإخراج عشر الخضروات^(٦)".

(١) فإذا نصب الملك في أحد الشهور، ما أن يمر عليه شهر نيسان، يعتبرون أن عاماً قد مر على ملكيته وأنه قد دخل في العام الثاني. وقد استنتجوا هذا مما ورد في ملوك الأول ١ / ٦ : "وكان في سنة الأربع مئة والثمانين لخروجبني إسرائيل من أرض مصر في السنة الرابعة لملك سليمان على إسرائيل في شهر زيو وهو الشهر الثاني أنه بنى البيت للرب" فقد حسب سنوات ملكية سليمان منذ الخروج من مصر، وبما أن الخروج من مصر كان في شهر نيسان فكذلك ملكية سليمان أحصيت بداية من شهر نيسان.

(٢) إذ ورد في اللاوبين ٢٧ / ٣٢ : "وأما كل عشر البقر والغنم فكل ما يعبر تحت العصا يكون قدساً للرب" فلا يخرجون العشر على البهائم المولودة في هذا العام مع عشر البهائم المولودة في العام السابق. وقد استنتجوا هذا الأمر في الجبارا مما ورد في التثنية ١٤ / ٢٢ : "تعشير عشر كل مخصوص زرعك الذي يخرج من الحقل سنة بستة" ومن هنا استنتجوا أنهم لا يجمعون بين عشر البهيمة لعامين. لذا اعتبر الأول من أيلول بداية السنة.

(٣) بسروا في الجبارا: لإخصاء سنوات تنصيب ملوك الأمم الأخرى. وهذا ما اتفق عليه معظم علماء المتشنا. ورأى آخرون: فيه بداية دورة الشمس والقمر. أي أن الأول من تشرين هو رأس السنة، كما هو معمول به لديهم إلى الآن.

(٤) فما أن يبدأ شهر تشرين حتى يحرم الحرج والزرع كما ورد في التوراة.

(٥) لإخصاء السنوات الثلاث الأولى التي يحرم فيها الأكل من الشهار. فمن يزرع شجرة في السادس عشر من آب - أي ٤٤ يوم قبل بداية شهر تشرين حيث يستغرق إراسء البذور أسبوعين، ويبدو أن الإخصاء يتم بعد مرور ثلاثة أيام من إراسء البذور في الأرض. وما أن يأتي شهر تشرين يبذرون في حساب السنة الثانية من الزراعة لإخصاء السنوات الثلاث الأولى التي يحرم فيها الأكل من الشهار.

(٦) إذ لا يخرجون العشر على الخضروات التي حصّدت قبل شهر تشرين، وإنما على تلك التي حصّدت بعد الأول من شهر تشرين.

تعددت بدايات السنة لدى اليهود فانقسمت إلى:

سنة زراعية تبدأ في شهر تشرين، لإحصاء سنوات التببير، وعشر الحضروات.
وسنة دينية تبدأ في شهر نisan، لإحصاء سنوات تنصيب الملوك والأعياد. وسنة تبدأ
في شهر أيلول الذي يُخرج فيه عشر البهيمة، ويبدو أنه التاريخ الأكثر قدماً. وقد أجمع
علماء المتشنا على أن بداية السنة هي شهر تشرين، وهو التقويم المعتمد به إلى الآن.

ثانياً: الجنوح في اختيار الملك :

(أ) إعلان شرعية الملك :

ورد في الفصل السابع (تشريع ز، ح)^(١) ترتيب الأدوار داخل المعبد، وذلك في
ترتيب تصاعدي، فأول من يساهم في تطبيق الطقس الدينى :

(١) تشريع ز: كيف [يُقال] دعاء الكاهن الأكبر؟ يأخذ خادم المعبد كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد
ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب [الكاهن الأكبر] ونائب [الكاهن الأكبر] يسلمه إلى الكاهن الأكبر، ثم
يقف الكاهن الأكبر ويتسلمه ويقرأ واقفاً ويقرأ [الكاهن بدءاً من] "بعد موت" و"أما العاشر" ثم
يلف الدرج ويتابطها. ويقول : مكتوب هنا أكثر مما قرأت عليكم. ومن [فقرة] وفي العاشر" التي
وردت في سفر العدد فإنه يقولها شفاهة و{يدعو} ثمانية أدعية دعاء التوراة، ودعاء الخدمة، ودعاء
الشكر، ودعاء الصفح عن الذنب، ودعاء المقدس ودعاء[البني] إسرائيل، ودعاء الكهنة، [ودعاء بأن
يسمع الرب] سائر الدعاء.

تشريع ح: كيف [تُؤذى] فقرة الملك؟ عشية اليوم الأول من {عيد المظال} في السنة الثامنة عند انتهاء
السنة السابعة [سنة التببير]، يصنعون [للمملكة] منصة من الخشب [في ساحة النساء] و مجلس عليها،
إذ قيل (في سفر التثنية ٣١ / ١٠): "في نهاية السبع السنتين..." إلخ.

ويأخذ خادم المعبد كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد، ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب الكاهن
الأكبر، ونائب الكاهن الأكبر يسلمه إلى الكاهن الأكبر، والكاهن الأكبر يسلمه إلى الملك ثم يقف
الملك ويتسلمه ويقرأ جالساً، وقف الملك أجرياس وسلم التوراة وقرأ واقفاً وقد أثنى عليه العلماء.
وعندما بلغ أجرياس فقرة (سفر التثنية ١٧ / ١٥) : "لا يحمل لك أن تجعل عليك رجلاً أجنبياً ليس
هو أخاك" ، فاضط عيناه بالدموع فقالوا له : لا تخف يا أجرياس أنت أخونا أنت أخونا
(١) ثم يقرأ بدءاً من " تلك الأقوال" ، حتى "اسمع" ، ومن "اسمع" ، و " فإذا سمعتم" و "تعشيرأ
تعشير" ، "إذا فرغت من تعشير مخصوصك" وفقرة الملك والبركات واللعنات حتى يختتم الفقرة كلها.

خادم المعبد^(١) (حزان هكنينست)، ثم رئيس المعبد (روش هكنينست)، ثم نائب الكاهن الأكبر^(٢) (سجين كوهين جادول)، ثم الكاهن الأكبر (كوهين جادول).

يقوم الكاهن الأكبر بقراءة فقرات من التوراة واقفاً، وذلك في عيد الغفران، بينما في التشريع الآخر فإن الملك هو من يقوم بالقراءة من التوراة كرسم احتفالي في عيد المظال.

وقد يكون سبب ذكر هذين العيددين تحديداً (الغفران والمظال)، هو طقس قراءة التوراة الذي يجب أن يكون باللغة العبرية دون غيرها، أما عن تكرار ترتيب الأدوار داخل المعبد في تسليم التوراة، فقد يكون الغرض منه التأكيد، حيث أن معظم تلك المهام من استحداثات المشنا.

ويظهر الجنوح الكهنوتي في اشتراك كل من يقوم بالخدمة في الهيكل بتسلیم دُرْج التوراة إلى الملك أجريبياس، وهو ليس من بنى إسرائيل، الأمر الذي يخالف النهي التوراتى "لا تجعل عليك ملكاً أجنبياً" ولم تُشنّج جماعة بنى إسرائيل من مخالفة هذا الأمر، إذ صاحوا: "أخونا أنت.. أخونا أنت" وذلك عندما بكى أجريبياس وهو يقرأ من التوراة في عيد المظال. وكانت شعوب الشرق الأدنى القديم تقوم بإعلان شرعيّة الملك بالصياح باسم الملك الجديد.

= ويدعو الملك الأدعية التي قالها الكاهن الأكبر، غير أنه يأتي بدعاة خاص الأعياد بدلاً من دعاء الصفح عن الذنب.

(١) هو خادم المعبد، الذي قيل إنه يقع على جبل الهيكل بالقرب من قاعة النساء، ويدعى حزان، يأخذ التوراة من المعبد.

(٢) (مديريخ لتلمود، ص ١٩٤). أى القائم بأعمال الكاهن الأكبر، إذا تتجسد الكاهن الأكبر بمس الموتى أو أصيب بعاهة أو تزوج بمطلقة أو أرملة، وهو أيضاً رئيس الكهنة في المعبد. نائب الكاهن الأكبر هو النائب الدائم، فإذا ما تطلب الأمر القيام بمهام الكاهن الأكبر قام بها نائبه، وكان نائب الكاهن الأكبر مسؤولاً عن المراسم المحددة لخدمة الكهنة، كما كان يقوم بعض مهام إدارة المعبد.

(ب) الملك أجريبياس :

ذكر مشروع المشنا اسم الملك أجريبياس^(١)، عند حديثه عن فقرة الملك التي تُقرأ كأحد مراسم عيد المظال، ولم يحدد المشروع إن كان يقصد الملك أجريبياس الأول، أم الملك أجريبياس الثاني، فذكر الاسم مجرداً دون توضيح؛ لذا سأقوم بالتعريف بكلتا الملكين سعياً وراء تحديد الملك الوارد ذكره في التشريع :

أجريبياس الأول :

هو هيرود أجريبياس (١٠ ق.م : ٤٤ م)، وهو من أحفاد هيرود الأكبر^(٢) الأدومي^(٣) وابن كل من أريستوبولس وبيرنيس، ابن اخت أنتيباس، تولى السلطة والحكم على يهودا (فيما بين عام ٣٧ م: ٤٤ م)، اعتاد طوال عهده أن يوطد اتصالاته بروما حتى يشفع لتصرفات اليهود لدى كاليجولا، حيث أراد اليهود أن يُسحب تمثاله من المعبد في القدس، تولى حكم السامرة ويهودا في عام ٤١ م، وبهذا سيطر أجريبياس على المنطقة التي كان يحكمها جده هيرود، وقد مد أجريبياس يد العون

(١) أجريبياس هي صيغة الاسم كما وردت في النص، إلا أن هناك من المراجع ما عبر عن هذه الشخصية مستعملاً صيغة أخرى مثل (أجريبا) بدون حرف السين (السامخ في العبرية) وغالباً ما يكون ذلك في المراجع الغربية - وكذلك المصرية أو أغريبا (بحذف السين واستبدال الغين بالجيم) في المراجع العربية.

(٢) عثمان، أحد: تاريخ اليهود، ج ٢، مكتبة الشروق ١٩٩٤، ص ٥٥). هو مارك أنطونيوس هيرود ملكاً أنتيبات الأدومي، وهو من أعاد السيطرة الرومانية إلى المنطقة السورية، فكافأه الرومان بجعله ملكاً على الأرض الفلسطينية،.. وكان من أصل عربي أدومي ولم يشارك اليهود معتداتهم، وأحدث الملك هيرود تغييرات جوهرية، حيث قام بتعيين الكاهن الأكبر وأبطل العمل بالقوانين والشرائع اليهودية إلا فيما يتعلق بالعبادات، واتبع السياسات والنظم اليونانية واحتار معظم معاونيه من اليونانيين والأدوميين، ولم يجعل لليهود أي نفوذ سياسي في المملكة.

(٣) الأدوميون هم نسل عيسو (آدم)، بن إسحق (التقوين ١/٣٦ - ١٩)، وقد اعتبر موسى ملك آدوم آخاً "أخوك إسرائيل" (العدد ٢٠ / ١٤)، وكذلك في الثنوية ٨/٢٣، واعتبار الجيل الثالث من الأدوميين ضمن جماعة الرب.

لمدن أجنبية وشيد العديد من المباني العامة، ويسبب علاقاته الوطيدة بروما عُين ملكاً مواليًّا على الشرق، واجتمع بالعديد من الملوك في طبرية. وعندما بلغ السادسة والأربعين، عُين ملكاً على أرض كنعان، وعم السلام فترة حكمه وكانت فترة حكمه فترة إصلاح لليهود الساكنين في يهودا.

ُضرب به المثل لكرمه في تقديم النذور للمعبد. يعتقد أن الرومان قد ارتابوا في طموحه السياسي وذلك عندما بدأ في تحسين القدس، فقد قام بمحاولة تقوية حواط المدينة، كما قام بإجراء تغييرات في تنصيب الكاهن الأكبر وزوج بعض بناته من يهود، وقامت الإشارة إلى الملك أجريبا في (مسخٍت ييكوريم ج / د) عند تقديم أوائل الشمار. وقد مات موتاً مفاجئاً، وقد جاء موته مواتياً للمصالح الرومانية إذ تخوف الرومان من أنشطته التوسعية التي قد تؤدي إلى الاستقلال عن الحكم الروماني مما دفع البعض إلى الاعتقاد بأن الرومان لهم شأن في موته بشكل مفاجئ^(١).

شهدت يهودا في أثناء ولادته بعض الاضطرابات الدينية، إلا أنه استطاع أن يوسع منطقة نفوذه، وذلك في عصر القيصر الروماني جايوس (الذى حكم فيما بين عامي ٣٩ - ٥٥ م) حتى شملت الجليل وجزءاً من الأردن وبيروت، وكان بالرغم من ذلك خاضعاً للقادة العسكريين الرومانيين.

وقد تبع وفاة أجريباس الأول ولمدة أربعة أعوام (منذ عام ٤٤ م حتى ٤٨ م) انتقال ولاية يهودا إلى الحكم المباشر للمرaciين الرومانيين الذين كان يتم تعينهم مباشرة من قبل الحكومة المركزية في روما^(٢).

(١) (judica - The Encyclopaedia of Jewish Knowledge in one volume p.18).

(٢) (السواح، فراس، تاريخ أورشليم والبحث عن مملكة اليهود، دار علاء الدين، سوريا، ط ٣، ٢٠٠٣، ص ٢٧٧) التي قامت بفرض ضريبة جديدة هي ضريبة العقارات، وبدأت تلوح في الأفق نذر ثورة اجتماعية عارمة عندما التقى إحساس الموزعين باليأس، مع الأفكار الدينية التي بدأت تنشر وتبشر ب نهاية العالم القريبة وحلول اليوم الأخير، وبما أن الطبقة الأرستقراطية في القدس كانت حلقة للروماني فقد امتنجت عواطف الكره للأغنياء بعواطف الكره للروماني، وراح المطربون يحملون الحكم الروماني مسؤولية البلایا التي حلّت على الطبقات الوسطى والفقيرة من الناس.

أما عن أحوال اليهود الاجتماعية والاقتصادية في تلك الفترة، فقد شاع الفساد الأخلاقي والاجتماعي بين أبناء الطائفة اليهودية بسبب الاضطرابات السياسية، فاتسعت رقعة الطبقة المعدمة بين أبناء الطائفة مقرونة باضطرابات اقتصادية، وكانت طبقة محترفة من القلة الغنية، وكذلك من الولاة الرومانيين وغيرهم من الكهنة الأغنياء الذين عاشوا على هبات المعبد وكونوا منها ثروات خاصة.. مما أدى إلى انتشار الفساد الأخلاقي والديني والاجتماعي وساد الحقد بين الطبقات، ونُسِيت التوراة وأغلقت المدارس الدينية وعمّت الفوضى في يهودا بصفة عامة^(١).

أجرياس الثاني :

تولى من بعد أبيه (عام ٤٨ م) وسمى بنفس اسمه وهو الحاكم الذي شهدت فترة حكمه دمار القدس، وجلاء اليهود عنها كما شهدت أيضاً عدة اضطرابات عمّت جميع بلدان يهودا والقرى المحيطة بها^(٢)، تلك الاضطرابات كانت نتيجة للشقاق بين جماعة بني إسرائيل، حيث انقسموا إلى قسمين بين موالي للحكم الروماني، ومناوئ له متمرد عليه، فعل الرغم من الإعفاءات التي حظيت بها جماعة اليهود مثل الإعفاء من الخدمة العسكرية لدى الرومان والإعفاء من تقديم القرابين للألهة الرومانية، وفي مقابل تلك الإعفاءات، فرضت عليهم السلطة الرومانية الضرائب. وبسبب الفجوة العميقة بين أغنياء اليهود (وكان معظمهم موالي للروم وكهنة)، والفقراء من عامة اليهود، الأمر الذي أدى إلى ظهور متمردين على السلطة الرومانية، قاموا بأعمال السرقة والنهب، فكان لسوء توزيع

(١) الدبوسي، مني ناظم (دكتوراه): أضواء على تاريخ اليهود من القرن الخامس قبل الميلاد إلى القرن الثاني الميلادي، ص ٨١.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٣.

الثروات في عهد الملك أجريبياس دور في شيوع السرقة والنهب. فضلاً عما تميزت به فترة حكمه من انحلال أخلاقي واجتماعي فعم الشر، والظلم، وانتشر قطاع الطرق بين اليهود.

أما أهم الاضطرابات التي حدثت في عصر أجريبياس الثاني فهي تلك التي شهدتها مدينة القدس وكانت مقدمة لدمارها. وقد أشار يوسيفوس إلى رجل يدعى إليعازار بن حناني الذي سماه "أحد الخوارج الثلاثة" الذين كانوا سبباً في خراب القدس وهلاك يهودا كلها. وكان إليعازار أول من قام بالعصيان على القادة الرومانيين، فقد جمع حوله جماعة من قطاع الطرق ورؤسهم في أعمال السرقة والنهب، فكان يقودهم إلى بلاد الشام فيقتلون سكانها وينهبون ثرواتهم، ثم يعودون إلى يهودا التي لم تسلم هي نفسها من تلك الأعمال.

وقد واجه القائد الروماني "فيلكس" هذه الأعمال بفرض مزيد من الرقابة والقسوة، حتى تغلبوا عليه وفر هارباً إلى مصر عام ٦٠ م^(١).

وقد حذر الملك أجريبياس اليهود، من عواقب هذا التمرد وقسوة الرومان عليهم إذا ما تمادوا في استثمارهم، ووعدهم بتقديم شكوكاً لهم إلى قيصر روما^(٢)، ونصحهم بدفع الضرائب المتأخرة للرومانيين، إلا أن إليعازار ومعاونيه تشکلوا في كلمات أجريبياس الثاني فهاجموا من كانوا معه من الموظفين الرومان، دون علمه، واتجهوا إلى الهيكل وأخرجوا الهبات التي كان نيرون ومن سبقوه من حكام روما قد وهبوا للالمعبد، مؤكدين ضرورة التخلص من سيطرة روما وحكامها.

(١) الدبوسي، مني ناظم (دكتوراه)، ص ٨٤.

(٢) نيرون الإمبراطور الروماني الذي حكم فيما بين ٦٨-٥٤ م.

علم أجريباس بها حدث فأرسل إليهم القوة العسكرية الرومانية التي كانت في المدينة والتي انضم إليها عدد كبير من اليهود الذين خشوا من بطش الرومان، ونشبت بينهم وبين إلیعازار معارك عدّة كان النصر في بدايتها حليفاً للرومانيين ومؤيديهم ثم دارت الدائرة لصالح إلیعازار وتبعيه الذين تمكنوا من السيطرة على المدينة وإحرق قصر أجريباس الثاني، وفر أكثر الشيوخ والعلماء من المدينة.

ووصلت أعمال التمرد إلى الجليل، الأمر الذي دفع "جاللوس" (قائد الفرق الثانية عشر في الجليل) إلى محاولة السيطرة على أقوى مدن الجليل، سيبوريس أو صفورية وقد قام اليهود الموالون للرومانيين بتسلیم المدينة، بل وقاموا بالترحيب بالقوات الرومانية^(١)، وقد استغل الرومان سهولة السيطرة على الجليل للتغلب بشكل أعمق بهدف القضاء على مركز التمرد في القدس، وبينما كان اليهود في القدس يحتفلون بعيد المظال الذي يستمر سبعة أيام، خلت المدن من اليهود الذين توجهوا إلى القدس للمشاركة في الاحتفال، باستثناء عدد قليل قام جاللوس بقتل الموجودين وإحرق مدينة ليدا Lydda، ربما بغرض إرهاب اليهود المتجمعين في القدس ودفعهم إلى الاستسلام.

عسكر "جاللوس" شمال غرب المدينة، واتخذ من التلال والمرتفعات موقعاً، وقام بإغلاق الطرق، وحاصر المدينة لمدة ثلاثة أيام، الأمر الذي دفع أجريباس الثاني إلى عرض السلام مطالباً بالغفوة عن التمردين، إلا أن طلبه قد قوبل بالرفض.

ولم يدم الأمر كثيراً، حيث انسحب "جاللوس" بسبب "حرب العصابات" التي شنها اليهود عليه بقيادة إلیعازار بن شمعون قائد جماعة المتشددين في القدس^(٢)، فما كان من الغريسين (المتشددين) إلا أن قاموا بإنشاء حكومة مستقلة

(١) يوسف، حسين (دكتور): تراث العداء الذاتي اليهودي، ص ٧، ٨.

تدبر الحرب، فتم انتخاب مجلس من كبار رجال الدين اليهودي، أعطى المزيد من السلطات، ويقول يوسيفوس معبراً عن هذا الوضع "صارت البلاد في يد الكهنة الفريسيين".

و"واجهت الحكومة الرومانية تلك الاضطرابات التي قادها إليعازار وجماعته بنوع من الحزم حتى أن أجريبياس الثاني لم يستطع الوصول معهم إلى مصالحة فسار إلى روما وأخبر نيرون بما حصل، فأرسل حملة بقيادة كسبينا لإعادة السيطرة على يهودا.. وبعد عدة معارك بين الجانبين عرض كسبينا الصلح على اليهود إلا أنهم رفضوا وكثروا هجومهم عليه وعلى جنوده"^(١)، فأعاد أجريبياس الكرا وتوجه مع كسبينا إلى نيرون الإمبراطور الروماني، الأمر الذي استدعى تعيين قائد روماني، هو إسبسيانوس^(٢)، وقد رأى الإمبراطور نيرون فيه أكثر الحكم المؤهلين لإنقاذ هذه التمرادات^(٣)، لما له من تاريخ عسكري في قهر أعداء الرومان، وأرسل معه لمساعدته ابنه ماركوس تيتوس^(٤).

وصل إسبسيانوس إلى أنطاكية في ربيع عام 67 م، وهناك وجد أجريبياس وكل جيشه من اليهود في انتظاره. كنقطة بداية استغل إسبسيانوس مدينة عكا، وبدأ من هناك تحريك قواته لاقتحام الجليل، كما استغل مدينة صفورية، التي حافظ عليها

(١) الدبوسي، مني ناظم (دكتورة)، ص ٨٥.

(٢) (The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.410 vespasian) . الاسم كما ورد في النص، ويرد في المراجع في صيغة ُسبسيان ، وهو تيتوس فلافيوس إسبسيانوس، قائد روماني ثم إمبراطور روما 69-79م، في عام 76م بعد انتهاء عهد سيفيوس جاللوس، وثق الإمبراطور نيرون في إسبسيانوس لإنقاذ مناوشات اليهود في يهودا.

(٣) Ausubel,Nathan –History of the Jewish People – New York -1953 , p.87.

(٤) (The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.257) هو تيتوس فلافيوس إسبسيانوس، أكبر أبناء إسبسيانوس، والإمبراطور الروماني بين عامي (79:81م) ، حارب يهود الجليل كقائد كتيبة، عام 67 م تحت قيادة أبيه.

اليهود المولون للروماني، كقاعدة لهاجمة مناطق الجليل القرية^(١)، ولم يقم التمردون اليهود بالردد على الهجوم الروماني في شمال الجليل.

بعد أن قام الرومان بالهجوم على الجليل من قاعدة صفورية، تقدم الجيش إلى شرق عكا، حيث تشتت جموع التمردين، في مدينة تاريكا التي تقع شمال طبرية، واستسلم سكانها للروماني، إلا أن مجموعة من التمردين اجتمعوا في هذه المدينة وقاموا بمواجهة القوات الرومانية، فقام الرومان بهجوم قوي أدى إلى اقتحام المدينة من أول مرة وقتل بعض التمردين، وهرب البعض الآخر إلى الجليل^(٢). وقام الرومان بقتل من سقطوا أسرى في أيديهم أو باعوهم عبيداً. ثم سار الجيش الروماني ليحتل نابلس إذ عندما اجتمع سامريون كثيرون على جبل جريزيم، شعر الرومان بالخطر، فبادروا بالهجوم عليهم، ولم يكن السامريون في حالة استعداد للقتال، مما أدى إلى سقوط الكثيرين، وتم احتلال يافا على يد كسطنطينوس غاللوس في حملته على القدس، إلا أن اليهود استعادوها، ثم أعاد الرومان بسط سيطرتهم عليها مرة أخرى، لمنع أي هجوم بحري^(٣).

في القدس استمرت الصراعات الداخلية، وبالتزامن مع ذلك، واصل إسبسيانوس إثارة الفتنة في مناطق أخرى، حتى اقتحم في ربيع ٦٨ م، بجيشه مدينة ٦٦٦ عبر الأردن والتي استقبله سكانها بالترحاب حقناً للدماء.

(١) رفورط اريشيل - هستورييا شل عم يسرائيل (يهودا فروما مریدوت هييهوديم) - عم عوفيد يسرائيل ١٩٨٣ - ص ٤٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٧.

(٣) (رفورط اريشيل، ص ٥٢).

ومع نهاية العام، واصل إسبسيانوس اجتياده للقضاء على تحوم يهودا المتمردة غرباً، واستمر إسبسيانوس في اقتحام المدن^(١) الواحدة تلو الأخرى حتى وصل إلى مشارف القدس، فقام بوضع جيش مقيم هناك. بعد هذه الغزوة عاد إسبسيانوس، واتجه شمالاً وهاجم يهودا من الشمال، وبعبوره طريق السامرية، نزل إلى خور الأردن واستولى على أريحا، التي هرب سكانها إلى القدس، وقتل آخرون، ونصب فيها جيشاً مقيناً.

فكان أول عمل قام به هو اقتحام الجليل، وبعد أن أصبح الجليل كله تحت سيطرته، أصبح الطريق إلى القدس مفتوحاً^(٢).

وبعد تطهير إسبسيانوس للمناطق الريفية من عصابات المتمردين، توجه في ربيع ٦٨ م إلى القدس التي صارت معزولة وجاهزة للسقوط في يده^(٣). ثم حدث أن سمع إسبسيانوس بموت إمبراطور روما، فذهب إلى روما للاستيلاء على منصب الإمبراطور، وفي هذه الأثناء وقعت في القدس صراعات داخلية بين الطوائف الدينية، على سبيل المثال حدث خلاف على قرار إلغاء تقديم قربان لقيصر روما، الأمر الذي عارضه الأعيان، ورجال الكهنة والرؤساء الفريسيون، وقد طلبو مساندة كل من فلوروس، وأجرياس الثاني، الذي أرسل إليهم عدداً من جنوده، مما تسبب في احتدام الصراع بين الطرفين.

(١) استولى على تمنة، وبعد ذلك تحرك جنوباً تجاه لود ويقنه اللتين كانتا في أيدي الرومان، وبعد ذلك واصل إسبسيانوس مسيرته جنوباً إلى بيت جوفرين وكفر طوف ودرم غرب آدوم. (رفورط اريشل: هسطورييا شل عم يسرائيل، ص ٥٤).

(٢) (The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10-p.410 vespasian).

(٣) (السواح، فراس: تاريخ أورشليم والبحث عن مملكة اليهود، دار علاء الدين، سوريا، ط ٣، ٢٠٠٣، ص ٢٧٩).

علا شأن المتمردين وسيطرواً على المدينة، فحرقوا أملاك الملك وأخته برنيكي وقاموا بقتل معارضيهم. وبالتالي مع تصاعد قوة المتمردين في المدينة، نشب نزاع بين السiqاريين ^(١) بقيادة مناحم بن يهودا الجليلي، والمتمردين المقدسيين بقيادة إليعزر بن حنيبا. ويبدو أن سبب هذا النزاع، هو رغبة مناحم في الانفراد بقيادة التمرد إلا أن بعضًا من تابعي حنيبا انقلبوا عليه، وقتلوه، وما أن قُتل حتى قام تابعي حنيبا بطرد تابعي مناحم من القدس.

وأدلت الأفعال التي قام بها السiqاريون، من قتل أنتيباس، وقتل الأعيان، وتعيين الكاهن الأكبر عن طريق القرعة^(٢)، إلى نشوب حرب مستمرة في المدينة دفعت السiqاريين إلى الاحتلاء ببيت المقدس، فتمت محاصرتهم ولم يكن أمامهم سوى التفاوض حتى لا يتذنس بيت المقدس إذا ما استمر القتال. ثم قام السiqاريون بإرسال رسالة إلى الأدوميين طلباً للدعم والمساندة، بعد أن زعموا أن حنان بن حنان سوف يسلم المدينة للرومان دون قتال وما أن تلقى الأدوميون الرسالة حتى اجتمع قادتها، وتوجهوا إلى القدس حاول المعتدون إغلاق الأبواب أمام الأدوميين، الذين لم يتظروا طويلاً حتى قاموا باقتحام المدينة ليلاً، ويقال إن السiqاريين قد ساعدوهم في فتح الأبواب من الداخل، وما أن تحالف السiqاريون والأدوميون حتى حالفهم

(١) هم المتعطرون الذين كانوا يقومون بقتل معارضيهم، قاموا بالتمرد على الرومان في الفترة السابقة لخراب المعبد الثاني ثم أصبحت دلالات الكلمة قاطع طريق وقاتل، وهو شعب من الفريسيين يمتازون بالطرف الشديد والعنف بحيث يمكن وصفهم بأنهم سياسياً ودينياً غلا اليهود، وقد تكونت هذه الفرق في الفترة المحيطة بمولد المسيح، وقد أصبح قضاء السiqاريين أو القتائيم مضرّ الأمثال في القسوة، مما جعلهم في أيام هيرودوس، يعتبرون فرقة قائمة بذاتها، وجعل الفريسيين الذين لا يختلفون عنهم من الناحية العقدية أو التشريعية يعادونهم بسبب هذا الغلو والإرهاب، وكان يُطلق عليهم سiqاريين أو سiqاريون وهي كلمة عبرية من ألفاظ التلمود معناها الإرهابيون أو السفارون أو قطاع الطرق.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٠

النصر، فسقط المعتدلون قتلى ومن بينهم حنان بن حنان، ويهوشوع بن جملا، وما أن مات حنان بن حنان فقدت القدس كل أمل في التفاوض مع الرومان، فحكم عليها بالدمار^(١).

ووكل إيسبييانوس ابنه تيتوس قيادة الجيش ومهاجمة القدس، الذي قام بمحاولة فاشلة لدخولها سلماً، ثم قام بمحاصرة المدينة لمدة خمسة أشهر، وقام بمحاولات أخرى لتأمين استسلام المدينة، في نهاية الشهر الرابع من الحصار تمكن الرومان من دخول المعبد، وقد تم الاستيلاء على القدس بعد ذلك بأسابيع قليلة وذلك بعد احتلال الجزء الجنوبي من المدينة^(٢).

وكان للخلافات الدينية والتناحر بين الفرق، ما بين معارضين للرومانيين ومؤيدين لهم، وكذلك كان للفرار^(٣) دور كبير في الهزيمة وسقوط القدس، "يروى يوسيفوس أنه كان من أثر خطبته هو أن عدداً من اليهود بدؤوا يهجرون المدينة ويلوذون بالمعسكر الروماني، فقاموا ببيع ما يملكون من أملاك وأشياء ثمينة وكانوا يتبعون الذهب الذي باعوا به ممتلكاتهم لكي لا يكتشفه أحد منهم، ثم يهربون، حيث ترك تيتوس أكثرهم ليتجهوا بعيداً عن موقع الحرب"^(٤)، فكان على قادة اليهود الحرص على عدم هرب أي منهم ومراقبتهم، ولو على حساب مراقبة الأعداء (الرومانيين).

(١) المرجع السابق، ص ٦١.

(٢) The Universal Jewish Encyclopedia –vol.10p.257.

(٣) انظر فصل الجنوح العسكري، فقرة الكاهن المسموح من أجل الحرب، الفصل الثامن من باب المرأة الجانحة تشريع (أ).

(٤) يوسف، حسين (دكتور): نهادج من تراث العداء الذاتي اليهودي من خلال دور القادة اليهود في الحرب اليهودية الأولى ٦٦-٧٣م، ص ٢٦).

وقد يكون موقف مشروع المشنا مضاداً للروماني، وتاتي للتتمرد اليهودي على الحكم الروماني خصوصاً إذا ما كان الملك "كالدمية في يد الرومان، يعتبر جاماً للضرائب ومساعداً للروماني في القدس" (١)، ويمكن استنتاج هذا مما يلي:

لقد حدد مشروع المشنا في فقرة الملك اسم أجريبياس الثاني ويبدو أن هذا الأمر كان مقصوداً للإشارة إلى جنوح بنى إسرائيل الذي ترتب عليه دمار القدس وخراب المعبد، قد وقعوا في فترة تولى الملك أجريبياس الثاني ملكاً على اليهود، كنتيجة لتناحر اليهود فيما بينهم، الأمر الذي أدى إلى ضعفهم وعدم قدرتهم على مواجهة الرومان ومن ثم فرارهم أمام إسبسيانوس، وهزيمتهم على يد تيتوس وجونوه.

إذ أن الأحداث السياسية والعسكرية التي وقعت في أثناء تولى الملك أجريبياس الثاني الحكم على اليهود، من تعارض مواقف اليهود واقتتالهم فيما بينهم، وعدم وجود عدالة اجتماعية أو اقتصادية، وتفرق قلوبهم وإراقتهم الدماء دون رادع ديني، وكذلك فرارهم أمام الأعداء، جميعها أمور أدت في نهاية الأمر إلى دمار المعبد، وهو مركز العبادة والتضاضي ومحور الحياة الاجتماعية، وشتات اليهود مرة أخرى، إذ نتيجة لما وقع من أحداث في أثناء ملكية أجريبياس الثاني لم تقم لليهود قائمة، ولم يعد لهم أي وجود اجتماعي أو سياسي حتى عام ١٩٤٨ م.

.Nathan-p.87، Ausubel (١)

شريعة الحرب لدى اليهود

إن العلاقة بين الحرب والدين كانت وما تزال علاقة وثيقة، فكثيراً ما نسبت الحروب باسم الدين وما يجمع بين الحرب والدين هو ارتباطهما بالوجود الإنساني، فالصراع وجد بوجود الإنسان وإن اختلفت دوافعه وأهدافه باختلاف ما يطرأ من تغير في الفكر الإنساني.

لذا كان من الضروري إلقاء الضوء على أهم التشريعات والمفاهيم المتعلقة بالحرب في حضارات الشرق الأدنى القديم وكذلك في الحضارتين اليونانية والرومانية، ثم التعريف بالتشريعات المتعلقة بالحرب الواردة في العهد القديم.

أولاًً : مفهوم الحرب :

الحرب شكل من أشكال الصراع يتميز باستخدام القتال المسلح بين الجماعات. وتتراوح الحروب بين الإغارة والتشاحن والصراع العسكري أو شبه العسكري^(١). فهي باقتتال طرفين أو أكثر في مرحلة معينة من التاريخ وفي بقعة معينة من الجغرافيا قتالاً ناجزاً يعرفه العالم وتشهده أكثر من قوة. وتنشب الحرب نتيجة أسباب ومسبيات، وتستغرق مرحلة زمنية قد تطول أو تقصر^(٢).

والحرب ظاهرة تاريخية، فيُقال إن الحرب هي التي أنجبت التاريخ، فهي أشد وقائع التاريخ ووضوحاً، وهي في الوقت نفسه علامة من العلامات التي تميز

(١) شارلوت سيمور سميث: موسوعة الإنسان المفاهيم والمصطلحات الإثنوبولوجية، ترجمة مجموعة أساتذة علم الاجتماع بإشراف محمد الجوهري، المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، عدد ٦٦، ١٩٩٨، ص .٣٣٦

(٢) الجميل، سيار (دكتور): الحرب ظاهرة تاريخية مدخل من أجل فهم سosiولوجى، مقال في مجلة عالم الفكر بعنوان الحرب، المجلد ٣٦، أكتوبر - ديسمبر، الكويت، ٢٠٠٧، ص .٨

التحولات العظيمة للأحداث. إن الحرب هي أكثر صور الحياة وضوحاً و المباشرة وتغيراً على الأصعدة السياسية والاقتصادية والثقافية بل والاجتماعية^(١).

وفضلاً عن ذلك فإن الحرب صفة تشريعية في تاريخ البشرية، "فالحرب هي الأساس القانوني الذي يتتيح لجماعتين أو عدة جماعات متعددة أن تخل التزاع الناشب بينها بقواتها المسلحة، إذ يمكن اعتبار الحرب نزاعاً بين قوات مسلحة، وفي الوقت نفسه بين عواطف شعبية أو عقائد تشريعية أو نزعات قومية"^(٢).

والحرب صراع دموى بين إرادتين تبغى بكل منها التفوق على الأخرى والتغلب عليها ومحطيم مقاومتها وحلها على التسلیم لها بما ت يريد وما تملیه عليها لتحقيق مصلحتها^(٣).

ثانياً : دوافع الحرب :

ارتبطت الحرب بالوجود الإنساني منذ البداية، فشكلت دوراً رئيسياً في حياة البشر، وتطورت أساليبها وتقنياتها وأهدافها بتطور المجتمعات، فتكاد تكون الحرب هي القاسم المشترك بين المجتمعات البدائية وما يُطلق عليه المجتمعات المدنية أو المتحضرة على السواء، وكلما تعقدت الحياة البشرية تعقدت الحروب فيها.

لذا ارتبطت الحرب والصراع بالديانة اليهودية وأتباعها ارتباطاً وجودياً. فقد نظر العبرى القديم إلى الحرب على أنها ضرورة إنسانية سوف تنتهي في المستقبل البعيد بمجيء المسيح المخلص^(٤). إذ ظهرت اليهودية في فترة من التاريخ اعتبرت الحرب فيها أداة شرعية لحماية الدولة والقبيلة.

(١) المرجع السابق، ص.٩.

(٢) كونسى رايت Write Quincy، نقاً عن الجميل، سيار (دكتور): الحرب ظاهرة تاريخية مدخل من أجل فهم سوسيولوجي، ص. ١٣.

(٣) ظاظا، حسن (دكتور)، السيد محمد عاشر: شريعة الحرب عند اليهود، دار الاتحاد العربي للطباعة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦، ص. ١٣.

(٤) The Universal Jewish encyclopedia , vol.9 p.594.

أما في الواديين – وادي النيل ووادي الراافدين – كانت الحروب دفاعية أكثر منها هجومية^(١). وعن مفهوم الحرب في مصر القديمة، فاما أنها صد لعدوان وإنما غزو لبلد أجنبي^(٢). وكان الهدف من الحرب هو تحقيق السلام، إما بتغيير الحدود غير الثابتة، وإما بتخويف العدو أو ضربه دون إخضاعه، ودون السيطرة الكاملة عليه في إطار السلطة والنظام^(٣).

ونلاحظ أن آشور (آشور) وبابل كان لها مفهوم مشترك عن الحرب، فهي ليست مجرد شجار عائل بين أقارب متجاورين ولا مجرد عملية بوليسية في مناطق مضطربة، وإنما هي حملة تسير إلى مناطق بعيدة^(٤).

وقد ميز أفلاطون بين نوعين من الحروب^(٥)، النزاع بين أناس من نفس البلد والجنس، وال Herb مع أناس غرباء "فالعداء بين الأقارب يُسمى نزاعاً محلياً وبين الأجانب يُسمى حرباً".

(١) شميل، إيف، ترجمة مصطفى ماهر، السياسة في الشرق القديم، المشروع القومي للترجمة (٨٥٩)، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٥، ص ٣٦٤.

(٢) أسمان، يان، ترجمة حسام الحيدري، مصر القديمة تاريخ الفراعنة على ضوء علم الدلالة الحديث، ألمانيا، كولونيا، منشورات دار الجمل، ٢٠٠٥ ، ص ٢٧٩.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٨٠.

(٤) شميل: السياسة في الشرق القديم، ص ٣٦٨.

(٥) إنه ليبدوا أن وجود كلمتين تعبّران عن الحرب والنزاع المحلي، يعني أن هناك اختلافاً في الطبيعة بين الاثنين. أعني الصراع بين أناس من نفس البلد والجنس، والصراع مع أناس غرباء. فالعداء بين الأقارب يُسمى نزاعاً محلياً وبين الأجانب يُسمى حرباً فإن قاتل اليونانيون البرابرة، أو البرابرة اليونانيين، فعندئذ تقول إن بين الفريقين حرباً، وإنها بطيئتها أعداء وإن هذه العداوة تستحق اسم الحرب. أما إذا قاتل اليونانيون بعضهم بعضاً، فلنقل إن القرابة بين الفريقين لم تتعدم، ولكن اليونان في هذه الحالة تبدو مصادبة بداء الانشقاق على نفسها بحيث يكون اسم النزاع المحلي هذا هو ما ينطبق على هذه العداوة." (جمهورية أفلاطون، ترجمة د/ فؤاد زكريا، المؤسسة المصرية العامة للتتأليف والنشر، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة س.ن غير مذكورة، ص ١٨٧-١٨٨).

ثالثاً : الرب وعلاقته بالحرب :

اعتبرت أكثر المجتمعات القديمة الحرب أمراً مقدساً، يعبر عن إرادة إلهية، الأمر الذي أباح للإنسان أن يطلق لشروعه العنوان فتكون السادية بطولة والقسوة بسالة، فلم يكن للحرب قانون سوى الدمار والتدمير والقتل دون تمييز.

فالحرب حرب آلة ضد آلة أخرى، حرب أتباع آلة ضد أتباع آلة أخرى، ولأنها حرب آلة فقد بلغت القسوة مداها - في ذلك الوقت - فكان دمار وهلاك وإبادة البلد أو المدينة المهزومة أمراً لا بد منه. ومن الغريب أن تظل فكرة الحرب المقدسة، تلقى قبولاً حتى الآن على مستوى العالم أجمع.

إن علاقة الحرب بالدين علاقة وثيقة، فالحرب تبدأ بأمر إلهي أو على الأقل برضاء موافقة الإله " فهو الذي يحدد الأعداء، ويأذن بالحرب أو يمنعها" ^(١)، حيث يتم تقديم القرابين طلباً لمساعدة الآلة لضمان الانتصار في الحرب،... وعليه فقد اعتبرت كل حرب حرباً مقدسة ^(٢). فأدى ارتباط الحرب بالدين إلى وجود طقوس دينية معينة تتم قبل الحرب وخوض غمار المعركة، وأشهرها وأكثرها شيوعاً، استخاراة الآلة المعبدة.

وغالباً ما اتبعت الشعوب القديمة سياسة أن الهجوم خير وسيلة للدفاع، فإذا ما استشعر الملك تخوفاً من مدينة مجاورة، كان السلوك المعتمد هو الهجوم على تلك المدينة حماية لحدود مدنته.

(1) إدريس، محمد جلاء (دكتور): فلسفة الحرب في الفكر الديني الإسرائيلي، مركز الدراسات الشرقية جامعة القاهرة، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، العدد (١٨)، ٢٠٠١، ص. ٣.

(2) De Vaux,Roland, Ancient Israel its life and institutions, translated by John McHugh, (Darton., Longman, and Todd London ,p.258

وإن أوجزت المراجع حديثها عن طقوس الحرب لدى شعوب الحضارات القديمة إلا أنها أجمعـت على وجود أو حضور الآلهة التي يعبدـها ويقدسـها الشعب مع جنودـها داخل المعركة، وهذا الحضور قد يتمثل في مذبح يقام وسط المحلة، أو صنم لإلهـ الحرب، أو أى شئ يشير إلى مناصرة الآلهة ورضاهـا عن خوضـهم هذه الحرب أو تلك. وقد ظهر ربـ بنـ إسرـائيل في العـهد القـديـم كـإلهـ محـارـب، جـبارـ حـرب^(١)، يؤـازـرـهم في القـتـال^(٢).

وصورة الإلهـ المحـارـب لم تقتـصر على بنـ إسرـائيل فـقط، وإنـها هـى صـورة موجودـة في دـيـانـات شـعـوب الشـرق الأـدنـى القـديـم، فلا تـخـتـلـف عـقـيدة بعضـ الشـعـوب القـديـمة حول فـكـرة أنـ الـربـ هوـ المـحـارـب، وأنـهـ قـائـدـ الجـيـوشـ، وـربـ الجـنـودـ، وبـالتـالـى فهوـ أـحيـاناً ماـ يتـعـرـضـ لـلـهـزـيمـةـ، كـماـ يـتـصـرـ أـحيـاناًـ أـخـرىـ^(٣). وقدـ حـرـصـ حـكـامـ سـوـمـرـ علىـ رـدـ اـنتـصـارـاتـهـمـ إـلـىـ تـأـيـيدـ أـرـيـابـهـمـ، وـحـرـصـهـمـ عـلـىـ اـسـتـخـارـةـ آـهـتـهـمـ وـطـلـبـ عـونـهـمـ، وـقدـ شـجـعـ ذـلـكـ كـهـنـةـ أـولـئـكـ الأـرـيـابـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـعـواـ بـنـفوـذـ كـبـيرـ فـيـ ظـلـ مـلـوكـهـمـ وـعـلـىـ أـنـ يـشارـكـوهـمـ قـيـادـةـ الجـيـوشـ لـهـمـاـيـةـ مـدـنـهـمـ. وـكـانـ السـوـمـرـيـوـنـ يـعـقـدـونـ أـنـ المـعـبـودـاتـ تـشارـكـهـمـ اـنتـصـارـاتـهـمـ، كـمـاـ كـانـواـ يـعـقـدـونـ أـنـهـ تـشارـكـهـمـ أـخـطـاءـهـمـ أـيـضاـ^(٤).

وعـنـ عـلـاقـةـ الإـلهـ بـالـحـربـ لـدىـ الـمـصـرـيـنـ الـقـدـماءـ، فـكـانـ الإـلهـ آـمـونـ - وـلـيـسـ الـمـلـكـ - هوـ الـذـىـ قـامـ بـالـمـعـجزـةـ وـالـذـىـ دـخـلـ المـعـرـكـةـ رـابـطـاـ مـصـيرـهـ بـهـاـ، فـقـدـ زـوـدـ الإـلهـ، الـمـلـكـ - الـذـىـ حـظـىـ وـحـدهـ بـرـؤـيـةـ الإـلهـ - بـالـقـوـةـ الـخـارـقةـ.

(١) الخروج /١٥، المزامير /٢٤/٨.

(٢) صموئيل الثاني /٥/٢٤.

(٣) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٢٩.

(٤) صالح، عبد العزيز (دكتور): الشرق الأدنى القديم الجزء الأول مصر والعراق، ١٩٧٢، ص ٤٠٢.

وقد تكون قصيدة قادش^(١) خير معبر – وإن كانت الإشارة الوحيدة – عما يوجهه الملك وهو قائد الجيش من خطاب إلى جنوده، وكذلك من دعاء يرجو به النصر من إلهه، فلم يُعثر على نصوص الخطيب التي توجه إلى المحاربين في ساحة القتال سواء قبل بدء المعركة، أو في أثنائها، أو حتى بعد نهايتها، كما يتجلّى في قصيدة قادش، والتي يتضح من خلالها أيضاً دور الإله في النصر حيث يقول الملك "ولقد جئت إلى هنا تبعاً لنصائح فمك، يا آمون لم أتحول عن إشارتك"^(٢)، وتبدأ القصيدة عندما يشتت العدو شمل جيش الفرعون ويضرب حصاراً حول الفرعون ومن معه، وكان الملك يُلقى ثلاث خطب، إحداها هي الدعاء إلى آمون، أما الاشتان فهما أشبه بالشتائم الموجهة إلى فلول الجنود، كما أن للخطبة الأولى منها هدف معين هو استعادة الهاربين، التي ورد فيها: "اصمدوا وشجعوا قلوبكم يا جنودي"^(٣).

كما كان من بين صفات الفرعون المثالى "المحارب الأعظم"، فهو الذي يشتبك في المعركة ولا يتقهر، والقائد الأعلى لجيشه، والمقدام في عربته^(٤)، وقد اهتم بعض الآلهة بالحرب مثل "ست" سيد العواصف وموتو (الذى يعتبر حامى الانتصارات الطيبة – نسبة إلى طيبة- عام ٢٠٠٠ ق.م)، وشبّه الملك نفسه بأولئك الآلهة فكان "الظل الذى يحمى جنوده"، ولو لا ما كان لهم حول ولا قوة.

(١) وقد قيلت هذه الأسعار (من قصيدة قادش) من خلال مأزرق مر به أحد الملوك المصريين القدماء (رمسيس الثاني) حيث ترك وحيداً ومحاصرأً بـ ٢٥٠٠ من العربات الحربية المعادية، فكان دعاؤه إلى الإله آمون، وتوبخه بلجنوده وضباطه. يظهر التدين الشخصى ولاهوت الإرادة من خلال قصيدة قادش، التى تحمل فى إطارها تفسير التاريخ على أنه تعبر مباشر لإرادة الإله.

(٢) حسن، سليم: الأدب المصرى القديم أو أدب الفراعنة الجزء الثانى في الدراما والشعر وفنونه، مطبوعات كتاب اليوم، أخبار اليوم العدد (٣)، ١٩٩٠، ص ٢٠٩.

(٣) أسمان، مصر القديمة تاريخ الفراعنة على ضوء علم الدلالة الحديث، ص ٢٩٨-٢٩٩.

(٤) بورنر، جورج وآخرون: معجم الحضارة المصرية القديمة، ترجمة أمين سلامة، مكتبة الأسرة - الطبعة الثانية ١٩٩٦ - ص ١٣٤.

وقد ذهب اليونانيون إلى تفسير الدمار الذي يمكن أن يلحق أيّاً من المدن، بأن الآلة قد بارحتها وقد يُقال في بعض الأحيان إنهم انقلبوا على سكانها، وعاونوا على تدميرها؛ رغبة في الانتقام منهم، وعلى الرغم من أنه كان ينظر إلى معبدات آية دولة من الدول على أنها تمثل على نحو ما فئة متميزة سامية يستحيل قتلها أو أسرها. إلا أن الذي لا شك فيه هو أن المؤمنين لم يكونوا يتظرون أن تسمح الآلة بأن يبلغ سوء الحال متنهاء^(١).

ولعل إلياذة هوميروس هي مصدر المعلومات الأساسية عن مفهوم الحرب لدى اليونان، التي يمكن من خلالها استيضاح بعض المفاهيم المتعلقة بالحرب، مثل حضور الآلة في ساحة القتال "طرب الطراديون لوجود رب القتال (مارس) في صفوفهم يناسب أعداءهم الحرب فيجعلها ضرامةً، ويصلصل دروعه فيوقع في قلوبهم الرعب، ويشير في نفوسهم الملل، ويروعهم ترويعاً"^(٢).

كما كانت استشارة الآلة قبل الحرب طقساً معمولاً به، "ذلك أن بعض أعضاء المجلس الحربي أشار بوجوب طلب الوحي من الآلة عما إذا كانت حلتهم العظيمة هذه سيُكتب لها الظفر والانتصار أم الهزيمة والانكسار؟ ليكونوا من أمرهم على بيته ولتكونوا أيضاً قد استخاروا أربابهم فتشير إليهم"^(٣).

(١) رذر، هـ. ج: الديانة اليونانية القديمة، ترجمة رمزي عبد جرجس، الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر، سلسلة الألف كتاب، القاهرة ١٩٦٥، ص ١١٧.

(٢) هوميروس: الإلياذة، ص ٧١.

(٣) هوميروس: الإلياذة، ترجمة درينى خشبة، دار الملال، د.ت، ص ٣٤ (فقد رأى القائد الأعلى (أجاممنون) رؤيا تبشره فيها الآلة بالنصر "فإن زيوس يشارك بالمدينة الحالدة، ولا يكاد النهار يتصف حتى تكون جنودك اليوم ظاهرة متصرة بيذنه" مما دعا نسطور الحكم المحنك إلى قوله "... فهلموا أيها الإخوان إلى رجالكم فايقظوهم، واتفخروا فيهم الحمية والحراسة واسمحذوا عزائمهم، ولتوتكل على أربابنا، وليهتف الجميع باسم زيوس، ولنصل له، ولنسبح تسبحاً كبيراً...".

وهو الأمر نفسه لدى اليهود، حيث استقر في النفسية اليهودية أن إلههم يهوه هو قبل كل شيء (قائد عسكري) يحارب مع الشعب^(١). إن أبرز ما يطبع العقيدة الإسرائيلية، قديماً وحديثاً، ذلك الرباط الوثيق بين "حرب إسرائيل" و"رب إسرائيل" فالحرب في عقيدة بنى إسرائيل عمل مقدس، فقائد هذه الحرب، في زعمهم هو يهوه "رب إسرائيل" وجندوها هم جنود هذا رب. تقول التوراة "لأن الرب إلهكم سائر معكم لكي يحارب عنكم أعداؤكم ليخلصكم.. ولتكن حربكم مقدسة" (الثنية ٢٠/٤). وكانوا في حروفهم القديمة يحملون التابوت معهم إلى أرض المعركة كرمز لوجود يهوه رب إسرائيل مع جنوده (صوموئيل الأول ٤/٧)، وكان كثير من الأمم المعاصرة لبني إسرائيل يحملون مع جيوشهم أيضاً رمز آلهتهم.

(١) فحروب بني إسرائيل هي حروب الرب الذي يحارب من أجل بنى إسرائيل. وقد وردت هذه الفكرة في أحد الأشعار في العهد القديم، حول حرب بني إسرائيل وعهاليق (الخروج ١٦/١٧)، وفي حرب الرب مع بنى إسرائيل عند دخول أرض كنعان (يشوع ١٠/١٤)، وينطبق الأمر أيضاً على حروب ملوك بنى إسرائيل (الملوك الثاني ١٣/١٧)، وبصفة خاصة حرب داود (صوموئيل الأول ١٨/١٧، ٢٤/٢٨). وورد حول هذا المعنى أيضاً في سفر القضاة ٥/٢٢، عندما أشتدت دبورة ضد من امتهنوا عن المشاركة في الحرب ضد سيسرا، واعتبرت أنهم امتهنوا عن الحرب مع الرب. وعلى فإن انتصار بني إسرائيل على أعدائهم هو نصر الرب (صوموئيل الأول ٣٠/٢٦)، وهزيمة بنى إسرائيل في المعركة دليل على ترك الرب للمعركة (المزمير ٦٠/١٤_ وفي النسخة العربية الجملة ١٢- بالرب نصنع بآمن وهو يدوس أعدائنا، والمقصود تأني قوتنا من الاعتماد على الرب فهو قادر على هزيمة أعدائنا، [انظر أيضاً] ٤٤/١٠٨، ١٠/٤٤).

وأحياناً ما يُرمز إلى مؤازرة الرب في الحرب إلى ملاك يُطلق عليه ملاك جيش الرب (يشوع ٥/١٣-١٥)، أو ملاك الرب (الملوك الثاني ١٩/٣٥). إن العلامة أو الرمز الأساسي لظهور الرب في مجلة شعبه وقت الحرب هو تابوت المهد، الذي يستعمل كمركبة للرب يخرج التابوت أمام الشعب في حملته (العدد ١٠/٣٥-٣٦، المزمير ٦٨/٢)، فوجوده يوقن بالانتصار في الحرب (يشوع ٦، صموئيل الأول ٤/٣).

فكان المؤابيون يحملون رمز إلههم (كموش) مع جيوشهم، وكان الأشوريون يحملون مع جنودهم رمز إلههم (أثور)^(١).

ولقد اهتمت التوراة بأمور الحرب. ووردت معظم شرائعها عن الحرب في (سفر التثنية ٢٠) ومنها:

- خطبة الكاهن لجموع المحاربين قبل بدء المعركة.

- قيام العرفاء "هشوطريم" باستثناء كل من بنى بيته، زرع كرماً، ومن عقد عقدة نكاحه من الخروج إلى القتال، كما استثنى ضعاف القلوب (التثنية ٢٠ / ٩-٥).

- ويناقش الأصحاحان ٢٠، ٢١ من سفر التثنية، قواعد تسليح المواطنين وقت الحرب^(٢).

وسبب إعفاء من بنى بيته والأخرين من المشاركة في الحرب، ورد في العهد القديم، "حتى يستطيع كل امرئ أن ينال ما سعى إليه في حياته قبل أن يدخل في دائرة خطر الموت المحقق بالمشاركة في القتال" (التثنية ٢٠ / ٧-٥).

وقد يكون وراء هذا التشريع سبباً اجتماعياً، وهو ألا يتقلقل عيش الناس أو يضطرب، لذا شرعت التوراة إعفاء حالات معينة، أما السبب وراء إعادة ضعاف القلوب من ساحة القتال، ورد في التثنية ٨ / ٢٠، فهو سبب عسكري ونفسى؛ حتى لا يتسرّب الخوف إلى سائر المحاربين^(٣).

وهناك من يرى أن تطبيق هذا التشريع سيضعف قوة الشعب في الحرب - وذلك بسبب استثناء وإعفاء حالات كثيرة من المشاركة في الحرب - الأمر الذي قد يشير إلى عدم الالتزام بهذا التشريع^(٤).

(١) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٢٧-٢٨.

(٢) The Universal Jewish Encyclopedia, vol.3-p.335.

(٣) القضاة ٣/٧.

(٤) قوتور دنسيا لتناخج ٤، ص ١٠٨٥.

رابعاً : طقوس الحرب :

(أ) مسح الكاهن من أجل الحرب:

كان للكاهن المسوح من أجل الحرب، دور الوسيط بين الرب والشعب عند الحرب، حيث أن مسح الكاهن بالزيت المقدس إنما يشير إلى قدسيّة مهمته، فعادة المسح بالزيت علامة على التقديس، وهو عادة منتشرة بين شعوب الشرق الأدنى القدمى.

حيث يُمسح الكاهن بالزيت المقدس ليقوم بإلقاء خطبة حماسية بين جموع المحاربين، وقد فرضت التوراة هذا التقليد على جميع الأجيال^(١)، وقد أصبح هذا السلوك قاعدة تشريعية^(٢).

إلا أن الأمر يختلف لدى الأمم الأخرى، حيث كان الملك هو من يلعب دور الوسيط بين الآلهة والشعب. فقد شعر السومريون أن آهتهم هم الذين يقودونهم مثل ملوكهم، وقد تكيفوا مع هذا الخضوع. وحاولوا أن يجدوا فيه الوسائل للتخلص من المكاره والشدائد^(٣).

أما البابليون فقد كان الأمير هو الكاهن الأكبر لإله مدينته، بينما الملك هو الكاهن الأكبر للإله الوطني^(٤). فلم يبدأ سرجون الحرب ضد أورسا (ملك أورارتو)، قبل أن يرفع يديه إلى آشور ملتّمساً: "أن يتم هزيمة (عدوه) في وسط المعركة: وأن يرد عليه سلطة لسانه حتى يحل به العقاب"^(٥).

(١) قونقوردنتسيا لتناخ ج ٤، ص ١٠٥٧.

(٢) كما ورد في (الشنية ٢٠/٤-٢، العدد ٩/١٠).

(٣) بوتيرو، جان: بلاد الرافدين الكتابة - العقل - الآلهة، ترجمة الأب ألبير أبونا، سلسلة المائة كتاب، الطبعة الأولى ١٩٩٠، ص ٢٨٢.

(٤) المرجع السابق، ص ١٥٠.

(٥) ديلابورت: بلاد ما بين النهرين الحضارات البابلية والأشورية، ص ٣١٨.

وكان الملك في الديانة الأثرية – وهو ممثل الآلهة على الأرض – يعمل ككاهاون وذلك سواء في عودته من الصيد أو في الاحتفالات الدينية، وكان الملك عند عودته من كل حملة يضع جانباً من الغنائم لصيانته وترميم هياكلهم ولتنمية خزائنه^(١). فاعتمد الملك الأثوري على قوة الدين^(٢).

أما في مصر القديمة، فالفرعون من البداية هو إله. واستمر تاليه الفرعون حتى بعد إدخال تغييرات في الأفكار الدينية. فإذا كان الفرعون ذاته يعتبر في أول الأمر إلهًا فإنه أصبح فيما بعد بمثابة ابن إله الشمس، ولكنه ظل دائياً مؤلهًا. ومن المعتقدات السائدة في مصر الفرعونية، أن الملك ينبع إلى ما يلهمه به والده الإله أو ما يتلقاه عن طريق الوحي الإلهي^(٣).

أما لدى اليونانيين فقد كانت سلطة الملك تزداد في زمن الحرب. وفي كثير من الأحيان كان الملوك يقودون جيوشهم بأنفسهم. وكان لهم على جنودهم حق الحياة والموت فكانت لهم سلطة الحكم بالموت على كل عاصٍ أو جبان^(٤).

وعلى حين اعتبرت الشعوب القديمة الملك ابنًا للإله، اُعتبر الرب أباً لبني إسرائيل جميعاً (إشعياء ٦٣/١٦)^(٥).

(١) ديلابورت: بلاد ما بين النهرين، ص ٣١٧، ٣١٩.

(٢) دبورات، ول: قصة الحضارة الجزء الأول ١/٢ - ص ٢٧٥ (فقد كان إجماع القوم منعقداً على أن رئيس الدولة من الوجهة الرسمية هو الإله آشور، وكانت الأوامر الرسمية تصدر باسمه، وكل القوانين قرارات غلبتها إراداته الإلهية.. وكل الحروب تُشن لتأتي له بال מגانم والمجد وكان الملك يحمل الناس على أن يصفوه بأنه إله، وكان في العادة هو الإله شمس).

(٣) الحفناوى، عبد المجيد محمد: تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، دار النشر وسنة النشر (غ.م) ص ٣٦٨، ٣٧٤.

(٤) زناتى، محمود سلام (دكتور): النظم الاجتماعية والقانونية عند العبريين والإغريق والفرس، النسر الذهبي للطباعة ٢٠٠٠، ص ١٣٩.

(٥) فإنك أنت أبونا وإن لم يعرفنا إبراهيم وإن لم يذكرنا إسرائيل أنت يا رب أبونا وليتنا منذ الأبد اسمك".

وقد يشير هذا إلى تمكّن السلطة الدينية من فرض سيطرتها على الشعب، وذلك في مقابل السلطة السياسية التي يمثلها الملك.

(ب) خطبة الحرب:

يُشير العهد القديم إلى أنَّ الرب يهوه هو من كان يقوم بمهمة تشجيع وبيث الحماس في نفوس المحاربين فقد اخْتَذ دعم الرب (يهوه) للمحاربين العبريين عدة أشكال نذكر منها:

التشجيع والتحث ورفع الروح المعنوية:

- وجاء (في التثنية ٣-٢): "ثم تحولنا وصعدنا في طريق باشان فخرج عوج ملك باشان للقائنا هو وجميع قومه للحرب في اذرعى، فقال لي الرب: لا تخاف منهم، لأنَّي قد دفعته إلى يدك وجميع قومه وأرْضه.." .
- وجاء (في التثنية ٧/٢١): "لا ترهب وجوههم لأنَّ الرب في وسطك إله عظيم ومحُوفٌ".
- وجاء (في التثنية ٦/٣١): "تشددوا وتشجعوا لا تخافوا ولا ترهبوا وجوههم.." .
- وجاء (في يشوع ٥-٦): "لا أهملك ولا أتركك تشدد وتشجع".
- وجاء (في يشوع ٨/١٠): "فقال الرب ليشوع لا تخفهم، لأنَّي بيده قد أسلمتهم لا يقف رجل منهم بوجهك".
- وجاء (في يشوع ٦/١١): "فقال الرب ليشوع: لا تخفهم لأنَّي غداً في مثل هذا الوقت أدفعهم جميعاً قتلى أمام إسرائيل، فتُعرِّقبُ خيلهم، وتحرق مركباتهم بالنار".

فالتبعة المعنوية، بعضها بأمر الرب، والبعض الآخر من اجتهد القادة، يقول

الرب لموسى:

"إذا خرجم للحرب على عدوك، ورأيت خيلاً ومراكب، قوماً أكثر منك، فلا تخف منهم، لأن معك الرب إلهك الذي أصعدك من أرض مصر" (التثنية ٢٠/١)، وفي هذه العبارة حث ودعم معنوي كما أنها تذكر بقصة الخروج من مصر. فعل ما جاء في التوراة خرج بنو إسرائيل من مصر - دون إعداد حربي على الإطلاق - وتبعهم الفرعون بكامل عتاده، ومع هذا تحقق النصر بعون الرب، فالرب هنا يذكر شعبه بأنه قد نصرهم على أعدائهم دون قتال.

ولقد أدرك يشوع أهمية التبعة المعنوية لجنوده، وذلك عن طريق الضرب على وتر (الأرض الموعودة): "فأمر يشوع عرفاء الشعب قائلاً: جوزوا (سيراوا) في وسط المحلة وأمروا الشعب قائلاً: هيروا لأنفسكم زاداً لأنتم بعد ثلاثة أيام تعبرون الأردن هذا لكي تدخلوا فتملكون الأرض التي يعطيكم الرب إلهكم لتملكوها" (يشوع ١٠/١١).

واستغلال التزعة الدينية والشرف العائلي والقبلي وسائل لشحذ الهمة والتبعة المعنوية في القتال، وهي مسألة أدركها قادة بنى إسرائيل، فقد فهم (نحмиابن حكليا) هذا المغزى جيداً عندما هم العمونيون والأشدوبيون والعرب بمحاربة أورشليم: "فأوقفت الشعب من أسفل الموضع وراء السور وعلى القمم أو قفتهم حسب عشائرهم بسيوفهم ورماحهم وقسيهم ونظرت وقفت وقتل للعظاء والولاة ولبقاء الشعب: لا تخافوه، بل اذكروا السيد العظيم المرهوب، وحاربوا من أجل إخوتكم وبنيكם وبناتكم ونسائكم وبيوتكم^(١)"

(١) في النسخة العربية ٤/٨ (نحنيا ٤/١٣-١٤).

استشارة الرب عسكرياً:

- فجاء (في صموئيل الأول ٨/٣٠): "فَسَأَلَ دَاوِدُ مِنَ الرَّبِّ قَائِلاً: إِذَا لَحِقْتَ هُؤُلَاءِ الْغَزَّةَ فَهَلْ أَدْرِكُهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ: الْحَقْهَمُ، فَإِنَّكَ تُدْرِكُ وَتُقْدِّزُ".
- و جاء (في أخبار الأيام الأول ١٤/١٣-١٤): "ثُمَّ عَادَ الْفَلَسْطِينِيُّونَ أَيْضًا وَانْتَشَرُوا فِي الْوَادِيِّ. فَسَأَلَ أَيْضًا دَاوِدَ مِنَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ اللَّهُ: لَا تَصْعُدْ وَرَاءَهُمْ تَحْوِلْ عَنْهُمْ وَهَلَّمْ عَلَيْهِمْ مُقَابِلَ أَشْجَارِ الْبُكَّا".

وعليه فإن دور الكاهن المسوح للحرب، من بث الحماس في قلوب المحاربين، لم يقتصر على طبقة الكهنة كما هو واضح في العهد القديم وإنما قام به رب "يهوه" أيضاً.

(٤) مشاركة الرب (يهوه) في المعارك:

- و جاء (في التثنية ٣/٢٣): "لَا تَخَافُوْمِنْهُمْ لَأَنَّ رَبَّ إِلَهَكُمْ هُوَ الْمُحَارِبُ عَنْكُمْ".
- و جاء (في يشوع ١١/١٠): "وَبَيْنَا هُمْ (الْأَمْرِيُّونَ) هَارِبُونَ مِنْ أَمَّا إِسْرَائِيلَ وَهُمْ فِي مَنْحدِرِ بَيْتِ حُورُونَ رَمَاهُمُ الرَّبُّ بِحِجَارَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ السَّمَاءِ.. فَهَاتَوْا".
- و جاء (في يشوع ٤٣/١٠): "وَأَخْذِ يَشَوْعَ جَمِيعَ أُولَئِكَ الْمُلُوكَ وَأَرْضَهُمْ دَفْعَةً وَاحِدَةً لَأَنَّ رَبَّ إِلَهِ إِسْرَائِيلَ حَارِبٌ عَنِ إِسْرَائِيلِ".
- و جاء (في يشوع ٣/٢٣): "وَأَنْتُمْ قَدْ رَأَيْتُمْ كُلَّ مَا عَمِلَ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ بِجَمِيعِ أُولَئِكَ الشَّعُوبِ مِنْ أَجْلِكُمْ، لَأَنَّ رَبَّ إِلَهَكُمْ هُوَ الْمُحَارِبُ عَنْكُمْ".
- و جاء (في أخبار أيام ثان ٢٠/٢٩): "وَكَانَتْ هِيَةُ يَهُوَ عَلَى كُلِّ مَالِكِ الْأَرْضِ حِينَ سَمِعُوا أَنَّ رَبَّ حَارِبَ أَعْدَاءِ إِسْرَائِيلِ".

- وجاء (في أخبار الأيام الثاني ٣٢/٨): "... وَمَعْنَا الرَّبُّ إِلَهُنَا لِيُسَاعِدَنَا وَيُحَارِبَ حَرُوْبِنَا".

- وجاء (في نحوميا ٤/٢٠): "فَالْمَكَانُ الَّذِي تَسْمَعُونَ مِنْهُ صَوْتُ الْبُوقِ، هُنَاكَ تَجْمَعُونَ إِلَيْنَا إِلَهُنَا يُحَارِبُ عَنَا".

وقد كان الكهنة يلقون الخطب الحماصية بين الجنود، وأول من قام بهذه الوظيفة فحاس في أثناء الحرب بين الإسرائييليين والميديانيين. وفي بعض الأحيان كان يقوم رئيس الكهنة بحمل تابوت العهد ليلقى في روح الجنود أن الرب معهم ومن يتهاون في مهمته القتالية فإن مصيره الهزيمة وغضب الرب عليه^(١).

وجاءت خطبة الكاهن الممسوح من أجل الحرب على هذا النحو:

- بدأ الكاهن حديثه بنص من العهد القديم (الشنية ٤/٢٠):

"وَيَقُولُ لَهُمْ اسْمَعُ يَا إِسْرَائِيلَ أَنْتُمْ قَرِبَتُمُ الْيَوْمَ مِنَ الْحَرْبِ عَلَى أَعْدَائِكُمْ. لَا تَضُعُّفُ قُلُوبَكُمْ. لَا تَخَافُوا وَلَا تَرْتَدُوا وَلَا تَرْهَبُوا وَلَا جُوهِرُهُمْ؟ لَأَنَّ الرَّبَّ إِلَهُكُمْ سَائِرُ مَعْكُمْ لَكُمْ يُحَارِبُ عَنْكُمْ أَعْدَاءُكُمْ لِيُخْلِصَكُمْ".

وقد قام مشرع المنشا بتفسير وتفصيل كل جزء من هذه الفقرة كالتالي:

- اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم، وليس على إخوانكم فلا يهودا [يُحارب] شمعون ولا شمعون [يُحارب] بنiamين.

- ثم ذكر تفسيراً لتلك الإضافة التي أضافها، هو "أنتم ذاهبون [المواجهة] أعدائكم الذين إذا وقعتم في أيديهم لن يرحمونكم" واستند في هذا إلى ما ورد في (أخبار الأيام الثاني ٢٨/١٥).

(١) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص ٦٩.

وميز مشروع المشنا هنا من خلال خطاب الكاهن المسروح من أجل الحرب، بين أخلاقيات وقواعد الصراعات الأهلية، والخروب مع مدن وبلدان أخرى، وهو نفس الأمر الذي عبر عنه أفلاطون في كتابه (الجمهورية)، حيث أعلن عن قوانين جديدة للحرب، فقد بدأ بوضع أسس معينة، يُطلق عليها اليوم (أسس القانون الدولي).

خامساً : اختيار الجندي :

لا يوجد دليل على وجود جيش عامل دائم خاص ببني إسرائيل، إلا بعد نهاية عصر القضاة وتولى شاؤل الملك في أيام صموئيل^(١)، أما في أيام داود فإن العناية وجهت أكثر فأكثر إلى تقوية الجيش^(٢) وتنظيمه إذ قسم إلى فتنتين مختلفتين إحداهما للأمن الداخلي، وتُسمى الجنادين ورجال الدورية أو السعاة كما أطلقوا عليهم أيضاً تسمية المقاتلين، والأخرى المنوطة بالعمل العسكري^(٣). وكانت الخدمة العسكرية لقوات داود في وقت السلم، تتناوّلها فرق من الاثنين عشر سبطاً على مدار السنة، كل فرقة تخدم شهراً، وعندما تكتمل السنة فإنه يحدث استثار عم لجميع المجندين^(٤).

وكانت هناك شروط لاختيار الجندي ومن أهمها :

- أن يكون قوى البنية، وكان يتحقق شاؤل من ذلك عند اختيار جنده.

(١) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٣ (صموئيل الأول ١٤/٥٢).

(٢) ويكون من رؤوس آباء ويليهم فتنة من الضباط يسمى الواحد منهم قائد ألف ثم قائد مائة، ويأتي بعد ذلك العرفاء، (صموئيل الثاني ٢٠/٧).

(٣) (أخبار الأيام الأول ١/٢٧).

(٤) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٣) وقد يفسر هذا، كون الحرب التي كانت تقوم بها إسرائيل قديماً كانت تبدأ في فصل الربيع مع بداية السنة، وبالتحديد في شهر نيسان (إبريل) [راجع صموئيل الثاني ١١/٢، ٢٢/٢].

- أن يكون سليماً من الأمراض، كمرض البرص، وأن يكون طاهراً وغير متنجس بميتة (العدد الأصحاح ٥).

وقد اتبع جدعون^(١)، طريقة في اختبار الجنود، وهي أن يأمرهم باغتراف الماء من النهر ومن طريقة اغترافهم للماء يختار جنوده^(٢).

وكان لفريضة الخدمة العسكرية سنًا تبدأ به وهو سن العشرين، وكان لها سن تنتهي إليه وهو سن الخمسين، وهناك من يرون أن الخدمة العسكرية تستمر ما دام الفرد قادراً على القتال^(٣)، ويتصح من خلال التوراة أن الخدمة العسكرية لا يعادها - في نظرهم - إلا خدمة إله إسرائيل والقيام بالكهنوت، والدليل على ذلك هو أن سبط اللاويين، وهم الكهنة، لم يقوموا بالخدمة العسكرية الإجبارية، وكانتوا يدخلون سلك الكهنوت حتى سن الخمسين وإن كانت بداية انخراطهم في سلك الكهنوت تبدأ من سن الثلاثين لأن الوقار لازم للقيام بالخدمة الدينية^(٤).

(١) أحد قضاة إسرائيل.

(٢)= ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٩ (القضية ٧-٢/٧) " وقال الرب بلجدعون إن الشعب الذي معلمك كثير على لأدفع المديانيين بيدهم ثلاثة يفتح على إسرائيل قاتلاً بيدي خلصتي. والآن نادى في آذان الشعب قاتلاً من كان خائفًا ومرتعداً فليرجع وينصرف من جبل جلعاد فرجع من الشعب اثنان وعشرون ألفاً وبقي عشرة آلاف. وقال الرب بلجدعون لم يزل الشعب كثيراً انزل بهم إلى الماء فأنقذتهم لك هناك ويكون أن الذي أقول لك عنه هذا يذهب معك فهو يذهب معك وكل من أقول لك عنه هذا لا يذهب فهو لا يذهب. فنزل بالشعب إلى الماء وقال الرب بلجدعون كل من يُلْعَنَ بلسانه من الماء كما يُلْعَنَ الكلب فأوقفه وحده وكذا كل من جثا على ركبته للشرب. وكان عدد الذين ولغو بيدهم إلى فهم ثلاثة مائة رجل وأمام باقي الشعب جميعاً فجثوا على ركبهم لشرب الماء. فقال الرب بلجدعون بالثلاثة مائة الرجل الذين ولغو أخلصكم وأدفع المديانين ليدك وأما سائر الشعب فليذهبوا كل واحد إلى مكانه".

(٣) The Universal Jewish Encyclopedia , vol.3-p.335

(٤) ظاظا، حسن (دكتور): شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥١ (راجع: العدد ٤٧/١).

وقد ارتبطت الفترات التي يُطالب فيها المرء بالانضمام إلى الخدمة العسكرية والخربية بطول أو قصر فترات الحروب، مثلما حدث في حالة دخول أرض كنعان، فقد انخرط الجميع في سلسلة من الحروب وكل من كان قادرًا على القتال كان يشارك في الحرب كجندي.

ولقد استفاد القضاة، مثل باراك، جدعون، يفتاح، من القوى المتطوعة. وقد استمر الأمر على هذه الحال حتى بداية النظام الملكي^(١).

ويتضح من الفقرة (٨) التي تنص على أن : "ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"، حث الفرد على أن يظل مع المحاربين، وألا يغنى نفسه، وإلا سيوصف بالجبن^(٢).

ولم يتم نص العهد القديم بذكر أنواع النجاسات التي يتربّ عليها ابتعاد المحاربين وانزعالهم عن المحلة، إنما ذكر الجنب "بعلى قرى" فقط، والذي يعزل عن المحلة لمدة يوم واحد. ومن هنا نستنتج أنه يحرم على المحاربين التواصل مع النساء،

(١) ورد نفس المعنى في The Universal Jewish Encyclopediad، إن التاريخ العسكري اليهودي هو نفسه كما كان في القرون الغابرة، في البداية كانت هناك قوات متطوعة، ثم بعد إعلان المملكة أصبح هناك إلزام بالمشاركة في الحرب، ومن هنا جاء تمييز الريبيون للحروب ما بين طوعية والإلزامية.

(٢) إن الجنب من أسوأ الصفات في المحارب بشكل عام، وقد عبر أفلاطون عن المحاربين وقواعد الحرب لدى اليونان متسائلاً، في حالة إن هرب أحد الجنود من الصفوف وألقى سلاحه، أو اقترف أي فعل مشابه من أفعال الخيانة، فإنه ينزل إلى مرتبة الصنائع، وإذا استسلم أحدهم حيًّا للأعداء فإنه يترك لأولئك الذين أسروه، ليتصرفوا فيه كما يتصرفون في الغنائم.

حيث أن المني ينجرس^(١). وقد استنتاج البعض، تحرير الاتصال بالنساء، مما ورد في العهد القديم، مثل أقوال داود لا حبيبك كاهن نوب^(٢)، ومن كلام أوريا الختى^(٣).

يقوم العرفاء بعملية فرز جماعة بنى إسرائيل وإعفاء الأفراد الذين تنطبق عليهم شروط بعينها، وكان التجنيد يتم قدّيماً بين بنى إسرائيل بحسب أسباطهم بحيث يكون المجندون من كل سبط على حدة، وكل من اجتاز عملية الفرز العسكري وأدخل في الجندية كان يُسمى (حلوتس)، (العدد ٥ / ٣١)^(٤).

ثم يخاطب العرفاء الشعب قائلين من هو الرجل الذي بنى بيته جديداً ولم يدشنه ليذهب ويرجع إلى بيته لثلا يموت في الحرب فيدشنه رجل آخر. ومن هو الرجل الذي غرس كرماً ولم يبتكره ليذهب ويرجع إلى بيته لثلا يموت في الحرب فيبتكره رجل آخر. ومن هو الرجل الذي خطب امرأة ولم يأخذها ليذهب ويرجع إلى بيته لثلا يموت في الحرب فيأخذها رجل آخر.

ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لثلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه. وعند فراغ العرفاء من مخاطبة الشعب يقيمون رؤساء جنود على رأس الشعب" (الشنية ٢٠ / ٥ - ٩).

ويأتي خطاب العرفاء للشعب بعد انتهاء الكاهن الممسوح من خطابه الموجه إلى الشعب، وهذه الفقرة جاءت ل تستثنى بعض من تنطبق عليهم تلك الحالات من المشاركة في ساحة القتال، فيها يشبه فرز الجماعة واستبعاد من قد يتسببون في بلبلة

(١) قونكور دنستيا لنتائج، ج ٤، ص ١٠٥٧. ورد في مخطوطات أبناء النور والظلام أنه يجرم على النساء والأطفال الاقتراب من المحلة، وردت شروط طهارة المحلة وردت في الشنية ٢٣ / ١٥.

(٢) (صموئيل الأول ٦ / ٢١).

(٣) قونكور دنستيا لنتائج، ج ٤، ص ١٠٥٧ (صموئيل الثاني ١١ / ١١).

(٤) (ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص ٥٢ / ٥٢، الملوك الثاني ٢٠ / ١٠).

الصفوف، وهناك من فسر هذه الاستثناءات بأنها ضمان لاستمرارية الحياة والاستقرار، وقد يبرر هذا الرأي ما كانت تشهده المدينة المهزومة من دمار وإبادة.

ويلجمأ مشروع المشنا في خطاب العرفاء إلى الطريقة ذاتها التي اعتمدتها في خطاب الكاهن المسموح من أجل الحرب بحيث يذكر جملة أو بعض جملة من نص العهد القديم ثم يتبعه بالشرح والتفسير وزيادة التفاصيل كالتالي:

(أ) - المغفون من المخروج إلى الحرب:

- من هو الرجل الذي بنى بيتاً جديداً ولم يُدشنَّه. ليذهب ويرجع إلى بيته..."
إلخ الشتيبة (٢٠ / ٥). يستوى في ذلك:

من بنى مخزناً للتبين

أو حظيرة أبقار

أو مخزناً للأخشاب

أو مخزناً للتخزين

كما يستوى في ذلك من بنى، أو من اشترى أو من ورث أو من حصل عليه
كهديَّة.

فتتعدد أنواع البناء، مخزناً للتبين، حظيرة أبقار، مخزناً للأخشاب، مخزناً للتخزين وتدرج كلها تحت ما ورد في العهد القديم. "من بنى بيتاً جديداً" دون تحديد للغرض من هذا البيت وكذلك تتعدد طرق الحصول على هذا البيت، سواء بالبناء أو الشراء أو الميراث أو الهبة.

والحكم الشرعي على كل من تنطبق عليه أي من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمليا و الطعام ويمهدون الطرق"

- "ومن هو الرجل الذي زرع كرماً ولم يَتَكَرُّهُ..." إلخ الشنيدة (٦/٢٠): يستوى في ذلك من زرع كرماً ومن زرع خس أشجار ثمار، حتى وإن كانت مختلفة الشار يستوى في ذلك مَنْ يزرع ومن يُرقد ومن يُطعَم، ويستوى في ذلك من اشتري كرماً أو ورثه أو أهدى إليه. والحكم الشرعي في كل من تنطبق عليه أي من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق"

- "وَمَنْ هو الرجل الذي خطب امرأة" إلخ الشنيدة (٧/٢٠) :

يستوى في ذلك مَنْ يعقد عقدة النكاح على بِكْرٍ أو أرملاة حتى من يتضرر أرملاة أخيه المتوفى وحتى إذا سمع في الحرب أن أخيه قد توفي فإنه يعود فيدخل بها. والحكم الشرعي على كل من تنطبق عليه أي من الحالات المذكورة هو:

"يرجعون ويمدون [المحاربين] بالمياه والطعام ويمهدون الطرق".

ذكر العرفاء في نص العهد القديم السبب وراء استثناء هذه الحالات دون غيرها، من المشاركة في ساحة القتال، وهو:

- لثلا يموت في الحرب فيدشن البيت رجل آخر^(١).
- لثلا يموت في الحرب فيبتكر الزرع رجل آخر.
- لثلا يموت في الحرب فيدخل بالمرأة رجل آخر.

ومن ثم فإن مشروع المنشا لم يزد سبباً آخر على ما ورد في نص العهد القديم، سوى أنه أضاف أمراً آخر إلى الحكم الشرعي، وهو أن كل من انتطبقت عليهم تلك

(١) وربما يكون المقصود بالرجل الآخر، أي الرجل الذي لا ينتمي إلى جماعة بنى إسرائيل، فيكون الغرض من هذا التشريع الأمان الداخلي، أو قد يكون المقصود بالرجل الآخر هو أي رجل آخر ولو من بنى إسرائيل قد يستولى على ممتلكاته إذا قُتل في ساحة القتال، وفي هذه الحالة يكون الغرض من هذا التشريع حماية الممتلكات الشخصية للأفراد في أثناء الحرب.

الحالات بحيث يُعفى من القتال، يقومون بتزويد المحاربين بالماء والطعام، ويقومون أيضاً بتمهيد الطريق وإعدادها للمحاربين. أى منهم سيساهمون بشكل غير مباشر في الحرب، بقيامهم بأمور لا تعرضهم للخطر.

لكن الأمر لا يزال غير مفهوم، فما هي أهمية البيت والزرع والرفقة إذا كانت حالة الحرب قائمة والتى لا تهدد حياة الناس فحسب، بل أيضاً تهدد سلامة جميع الممتلكات، خصوصاً أن مفهوم الإبادة هو ما كان شائعاً في حروب وصراعات ومناوشات الشرق الأدنى القديم، وإن وجدت بعض الاستثناءات..

وهناك من يرى أن تطبيق هذه الشريعة من شأنه أن يضعف قوة الشعب في الحرب، مما يشكك في تطبيق هذه الشريعة فعلاً^(١).

وقد يكون المقصود هنا الحرب التي كانت تقام في مكان بعيد عن مكان سكن واستقرار الجماعة (وهو ما يرجح اعتبار هذه التشريعات سارية على الحروب التوسعية فقط).

وعن إمداد المحاربين بالماء والطعام، فلم يكن هناك نظام محدد فيما يخص تموين المحاربين من جماعة بنى إسرائيل، وتقديم الغذاء لهم. وبينما أنهم في بداية الأمر كانوا يحملون ما يحتاجونه من زاد...، كما كان المحفون من القتال يتبرعون بالغذاء للجند في حالة الحرب، ففي مملكة شاؤول، عندما كان داود شاباً صغيراً، كان بنو إسرائيل يحاربون الفلسطينيين، وكان جيليات الفلسطيني يتقدم "ويقف صباحاً ومساءً أربعين يوماً فقال يسى لداود ابنه "خذ لإخوتك كيلة من هذا الفريق وهذه الأرغفة العشرة وأسرع إلى المعسكر وهذه القطع العشر من الجبن قدمها لقائد ألف واستفسر عن سلامة إخوانك"^(٢).

(١) قونكور دنتسيما مقرانيت، ج ٤، ص ١٠٥٨.

(٢) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص ١٠٩ (صموئيل الأول ١٧/١٦-١٨).

وفيما يتعلّق بتمهيد الطرق، فقد كان للطرق أهمية كبرى "حيث أن الجيوش في تلك الأزمنة كانت مشاة أو فرساناً، والطرق المعبّدة تساعده على سرعة نقل المؤن والذخائر.." ^(١).

وبعد أن تكّن المشرع من تحديد المغيبين من المشاركة في الحرب، أوكل إليهم مهمة تزويد المحاربين بالماء والطعام، ذكر حالات الجند "الذين لا يعودون من ساحة القتال" ^(٢).

(ب) الملزمون بالخروج إلى الحرب :

- من بني مكاناً للحراسة، أو رواقاً، أو شرفة، وقد أضاف الربى يهودا "حتى من شيد بيته على أساس قديم فلا يعود" أي لا يعود من ساحة القتال، كما قال الربى إليعزر "حتى من شيد بيته من اللين في [سهل] شارون - لا يعود".

- من زرع أربع أشجار ثمار، ومن زرع خمس شجرات غير مثمرة.

- أو من رد مطلقته، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوقة النعل، والإسرائىل [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "تبيني"، ابن النكاح الباطل والتبيني [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة الإسرائىل لا يعودون.

(١) ظاظا: شريعة الحرب عند اليهود، ص ١٩٢.

(٢) الفصل الثامن تshirey (ج) : وهؤلاء الذين لا يعودون [من ساحة القتال]، من بني مكاناً للحراسة، أو رواقاً، أو شرفة أو من زرع أربع أشجار ثمار، و[من زرع] خمس شجرات غير مثمرة أو من رد مطلقته، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوقة النعل، والإسرائىل [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "تبيني" ابن النكاح الباطل والتبيني [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة الإسرائىل، لا يعودان. قال الربى يهودا : حتى من شيد بيته على أساس قديم فلا يعود. قال الربى إليعازار: حتى من شيد بيته من الطوب اللين في [سهل] شارون - لا يعود.

يبدو أن المشرع اعتبر أن المكان المخصص للحراسة، والرواق، والشرفة أبنية لا تنطبق عليها دلالة كلمة "بيت" التي ورد ذكرها في العهد القديم، فبناؤها لا يتطلب تدشيناً، حيث تُعد إضافات إلى البناء الأصلي فهي أبنية مستحدثة في الفترة اليونانية، حيث أن الكلمات التي تشير إليها مأخوذة عن اليونانية (معبرنة).

وقد يكون سبب ذكر هذا التشريع الذي لم يرد في نص العهد القديم هو أن يوضح مشروع المنشآنا ما يمكن أن يتخدنه المحاربون عذراً للتملص من الخروج إلى ساحة القتال، أو قد تكون إضافة لمزيد من التحديد والتوضيح للتشريع السابق (تشريع (ب)) - الذي سرد فيه المشرع الحالات التي تُعفى من القتال، وعليها إمداد المحاربين بالماء والطعام - حتى لا يختلط الأمر على الشعب الذي يسمع خطاب العرفاء وهم موشكون على الحرب.

وفيما يتعلق بالحالات المرتبطة بالزراعة، يمكن ملاحظة أن المشرع لا يبدي إهتماماً كبيراً بالزراعة بوجه عام وإنما قصر اهتمامه على الأشجار الشمرة فقط، كما كان لعدد تلك الأشجار المزروعة أهمية، حيث أنه حتى لو زرع أربع أشجار شمرة، يشارك في القتال، حيث أنها لا تعد كرماً، فالكرم لا يقل عن خمس أشجار. ومعنى هذا أنه كلما زاد عدد الأشجار المزروعة كلما زادت الفرصة في الإعفاء من المشاركة في القتال، وكلما زادت أعداد الأشجار المزروعة زادت مساحة الأرض، مما يعني أن هذا التشريع يعني بالأغنياء أساساً^(١).

(١) وسنجد وضعاً مشابهاً لدى الرومان حيث "لعب النبلاء الرومان - في فترة الملكية وبداية الجمهورية - الدور الرئيسي في القيادة، حيث قاموا بتدريب المواطنين الفقراء. ركب النبلاء المركبات، أو الأحصنة، لهذا كانوا يعرفون باسم "القبائل المتحركة". أو الخيلاء، لكن غالباً ما حاربوا راجلين، وقد حارب سائر المواطنين ككتيبة مشاة

(Boak ,Arthur E.R and Richard Hudson, AHistory of Rome to 565A.D (The Macmillan company, New York , fourth edition 1954) p.86).

وفي المعيار الثالث للتجنيد وهو حالات عقد عقدة النكاح، يقوم المشرع بسرد حالات الزواج الباطل من الناحية الشرعية والدينية^(١)، بالإضافة إلى من رد مطلقتها فهي ليست امرأة جديدة له، فقد ورد في سفر التثنية ٥ / ٢٤ "إذا اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج في الجندي ولا يحمل عليه أجر ما، حُررا يكون في بيته سنة واحدة ويُسر امرأته التي أخذها".

وحالات الزواج الباطل التي حددتها المائدة هي:

- الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة.

- الكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوعة النعل.

- والإسرائيلى [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "تنيبة".

- ابن النكاح الباطل والناتيني [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة الإسرائيلى.

وقد رتب المشرع هذه الحالات ترتيباً تناظرياً من الأعلى إلى الأدنى في النسب، فبدأ بالكافن الأكبر الذي تعدى بزواجه من مطلقة أو أرملة، حيث ورد (اللاويين ٢١-١٤) "أما الأرملة والمطلقة والمذنسة والزانة فمن هؤلاء لا يأخذ [الكافن الأعظم] بل يتخد عذراء من قومه امرأة ولا يدنس زرعه بين شعبه لأنى أنا الرب مُقدسُه"، فعلى الكافن أن يحتفظ بظهراته فلا يتزوج من امرأة مطلقة ولا من زانية أو أرملة ولا من امرأة أبوها غير يهوديين بالمولد، كما يمنع من مس الموتى، أو حتى السير فوق أرض دُفن فيها أحد.

وكذلك الكافن العادى (اللاويين ٢١/١٧) "وقال الرب لموسى كلم بنى هارون وقل لهم، ولا يأخذوا امرأة مطلقة من زوجها لأنه مقدس لإلهه".

(١) والذي قد يشير أيضاً إلى وجود زواج مدنى لا يستند إلى الدين.

فقد قسمت المائة اليهود العائدين من السبي البابلي إلى عشرة أنساب (قديوشين ٤/أ) أعلاها الكهنة وهم نسل هارون الكاهن، ثم اللاويون وهم نسل لاوى، فالإسرائييليون وهم العامة غير معيني النسب، فالحالاليون وهم نتاج زواج الكهنة بمن لا يحل لهم، فالمتعوقون فأبناء الأنكحة الباطلة^(١)، فالتنينيون وهم الذين يتسبون إلى الجماعة الذين سكنوا جبعون منذ زمن يشوع بن نون، واستطاعوا بالحيلة والدهاء أن يعقدوا معاهدة سلام معه، وألزمهم يشوع بالعمل في السقاية وجمع الحطب (راجع يشوع، ياموت ٤/ب)، فمجهولو النسب وأخيراً اللقطاء^(٢).

وبيدو من تلك الاستثناءات، التي يترتب عليها عدم العودة من ساحة القتال، أن مشرع المائة نظر إلى الحرب في تلك الفترة على أنها عقاب يجب أن يناله الأثمون، الذين لم يتبعوا شرائع الرب (يهوه).

والحالة الثالثة التي تعفى تماماً، ليس فقط من المشاركة في القتال، وإنما من مجرد التحرك والذهاب إلى ساحة القتال، وهم:

- من بنى بيته ودشنه (ولم يسكن فيه مدة عام).
- من زرع كرمًا وافتداه (ولم تمر عليه السنة الرابعة كاملة).
- من دخل بمن عقد عليها (الثانية ٥/٢٤) "حرأً يكون في بيته سنة واحدة.
- ومن دخل بأرملة أخيه (فحكمها كحكم المعقود عليها في وجوب الدخول).

فالعنصر المشترك بين تلك الحالات هو عدم مرور عام كامل منذ القيام ببناء البيت أو افتداء الكرم أو الدخول بمن عقد عليها أو الدخول بأرملة الأخ المتوفى.

(١) (راجع ياموت ٤/ي "ج").

(٢) (راجع: د/ ليل أبو المجد: عقود الزواج، ص ٢٩).

وهناك أمر آخر يجمع بين تلك الحالات وهو، أن جميع هذه الحالات أمور محمودة، فقد قام بتدشين البيت، وافتداه الكرم، ودخل بمن عقد عليها، وأقام شريعة الخلافة على الأرامل بدخوله بامرأة أخيه المتوفى ليقيم له اسمًا بين بنى إسرائيل.

ورد في (الثنية ٢٤ / ٥): "إذا أخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج في الجند ولا يحمل عليه أمر ما حراماً يكون في بيته سنة واحدة ويُسرّ امرأته التي أخذها"، ويبدو أن مشرع المتشنا قد عمّ الحكم الوارد في هذه الفقرة وقاد عليه من زرع كرمًا وافتداه، ومن دخل بأرملة أخيه المتوفى.

وهكذا فهناك ثلاثة معاملات للجندي الخارج للقتال:

إما أن يرجع ويُمدد المحاربين بالمياه والطعام ويُمهد الطرق، أو أن يخرج إلى القتال، أو لا يخرج من بيته على الإطلاق. وسبب الإعفاء هو إما البناء أو الزراعة أو عقد عقدة النكاح.

وبعد فرز وغربلة جماعة بنى إسرائيل، واستبعاد المغيبين من المشاركة في القتال، يستمر العرفاء في توجيه خطابهم إلى جماعة بنى إسرائيل ومواصلة عملية الاستبعاد عن المشاركة في القتال، ولكن تبعًا لعيار آخر وهو ما ورد في (الثنية ٨ / ٢٠):

"ثم يعود العرفاء ويخاطبون الشعب ويقولون من هو الرجل الخائف وضعيف القلب ليذهب ويرجع إلى بيته لئلا تذوب قلوب إخوته مثل قلبه"، فعلى الرغم من وضوح التعبير في العهد القديم فقد اختلف علماء المتشنا حول تعريف من هو (الرجل الخائف وضعيف القلب):

- فقال الرببي عقيبا: "الخائف وضعيف القلب" بمعناها الحرف أي من لا يستطيع أن يصمد في صفوف الجند وأن يرى سيفاً مسلولاً.

- وقال الربى يوسى الجليلي: "الخائف والضعف القلب" هو الذى يخشى الآثم التى جنتها يداه.

- وقال الربى يوسى: "الخائف والضعف القلب" هو الكاهن الأكبر [الذى تزوج] أرملة، الكاهن [الذى تزوج] مطلقة أو مخلوقة النعل، الإسرائىلى [الذى تزوج] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"، ابن نكاح باطل أو "نتينى" [الذى تزوج] إسرائىلية.

وقد لاحظت من ترتيب آراء الربين (٨ / ٥)، أن المشرع بدأ بذكر التفسير الحرف للربى عقيبة، وتلاه برأى أشيه بتفسير للرأى الحرفى، فالجندي الخائف ضعيف القلب الذى لا يستطيع أن يصمد فى صفوف الجنود وأن يرى سيفاً مسلولاً، هو خائف مما جنته يداه من آثام، ثم يأتي رأى الربى يوسى يشرح ماهية تلك الآثام، ويدركها يتضح أنها الحالات التى أقر المشرع لزوم اشتراك من تنطبق عليه تلك الحالات في الحرب فلا يُعفى من القتال.

وبعد انتهاء العرفة من خطابهم الموجه إلى جماعة بنى إسرائيل قبل نشوب القتال، يواصلون تأدبة دور آخر، وهو التخطيط العسكرى لتنظيم صفوف بنى إسرائيل المقربين على الحرب. فيجعلون جنوداً أشيه بدبيدانات - ممسكون بفؤوس^(١) من حديد - يقفون أمام الشعب وخلفه، لمعاقبة من يفكر في الهرب، وذلك بالضرب على السوق "فقد جرت عادتهم على أن يضعوا في مؤخرة الجيش جنوداً مسلحين للأمر بقتل كل جندي يهودي يفر من المعركة. وهذا الأمر يدخل في حيز التنفيذ منذ اللحظة التي يفرغ فيها المشرف الدينى على الفرقة من خطبته، وذهب موسى بن ميمون إلى أن حرب اليهود تقتضى من كل يهودي أن يخوضها بدون أن يتجلجج أو يفكر، وأن الذى يمتنع عنها أو يحارب فيها بلا همة فحكمه حكم الكافر، ودم اليهود

(١) الفاس استعملت كأداة للحرب وأطلق عليها اسم البلطة. ظاظا، حسن (دكتور)، السيد محمد عاشور: شريعة الحرب عند اليهود، الطبعة الأولى ١٩٧٦، ص ١٤٢.

جيعاً ومسؤولية الهزيمة في عنقه وقد اعتمد في ذلك على قول النبي إرمياء (٤٨/١٠) "ملعون من يؤدى خدمة الرب بتهانٍ ومنع من يمنع سيفه عن الدم"، (يجب على المحارب عند دخول المعركة أن يتوكّل على الرب، ويُثني في مؤازرته، وأن يخاطر بحياته دون خوف أو تردد. إذا لم يحارب بكامل جوارحه فيعتبر كما لو أهدر دماء جميع بنى إسرائيل، ويكون ملعوناً^(١))، ومن هنا قررت التوراة أن يكون مع الجيش كاهن ليقوى قلب الجندي ويثير فيه الشجاعة حتى لا تتوسوس له نفسه بالهرب أو التراجع^(٢).

وضرب المشرع مثلين من العهد القديم لدعم قوله إن (الفرار بداية الهزيمة)، وكلا المثلين متعلق بمحاربة الفلسطينيين، وقد مُنِيَ الإسرائييليون بالهزيمة في الحالتين صموئيل الأول ٤/١٧ "فأجاب المخبر وقال هرب إسرائيل أمام الفلسطينيين وكانت أيضاً كسرة عظيمة في الشعب ومات أيضاً ابنك حفني وفيتحاس وأخذ تابوت الرب" وتبداً فترة حكم شاؤول بالصراع مع الفلسطينيين، كما تنتهي به^(٣)، صموئيل الأول ١/٣١ "وحارب الفلسطينيون إسرائيل فهرب رجال إسرائيل من أمام الفلسطينيين وسقطوا قتلى في جبل جلبيع"، وقد نتج عن الهزيمة الأولى أن ضاع تابوت الرب، وتبع الهزيمة الثانية احتلال الأرض، مثلما اتضحت من نص العهد القديم، وكانت الحرب الأولى قبل الملكية، أي قبل أن يُسمح شاؤول ملكاً على بنى إسرائيل، وال Herb الثانية بعد الملكية.

(١) The Universal Jewish Encyclopaedia, vol. 10, p. 451

(٢) ظاظا، حسن (دكتور)، السيد محمد عاشور: شريعة الحرب عند اليهود، الطبعة الأولى، ١٩٧٦، ص ٦٩

(٣) (شاوول هو أول ملك على بنى إسرائيل، والذي نصبه النبي صموئيل ملكاً عليهم). الشامي، رشاد (دكتور): العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والاكتشافات الأثرية، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة ٢٠٠١، ٢٠٠ ص ٢٠٠.

وبعد انتهاء المشرع من سرد خطبة العرفاء، والتي انتهت بالقول المأثور: "بداية الهزيمة فرار"، يطرح مشغ المشنا تساؤلا هو "على من تنطبق تلك الأمور"، وقد انقسمت^(١) الآراء في فترة الهيكل الثاني حول هذا التشريع، طبق يهودا المكابي هذا التشريع كما ورد في (المكابين الأول ٣/٥٦) "أمر من أخذ في بناء بيت أو خطب امرأة أو غرس كرماً أو كان خائفاً بأن يرجع إلى بيته بحسب الشريعة"^(٢).

وقد قسمت المشنا الحروب إلى، حرب تطوعية: وهي الحرب التي تشن بهدف زيادة رقعة الأرض وفرض الضررية على سكان تلك الأراضي. وهي حرب بغرض التوسيع أي حرب توسعية. وتطبق فيها جميع التشريعات المتعلقة بإعفاء بعض المحاربين منبني إسرائيل من المشاركة في القتال كما سبق ذكرهم.

حرب شرعية: مثل دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون، أو مثل حرب عمالق، فإن الجميع يخرجون إلى القتال. إذ يجب على الجميع الخروج إلى القتال حتى العريس من مخدعه وتخرج العروس من حجلتها.

اختلف الربّي يهودا - محرر المشنا - مع إجماع الفقهاء حول تسمية هاتين الحربين، فما قال الريبيون عنها حرباً شرعية قال عنها الربّي يهودا حرباً مفروضة. وما قال الربّيبيون عنها حرباً تطوعية، قال الربّي يهودا عنها حرباً شرعية. إلا إن الخلاف في التسمية لا يعني بالضرورة وجود خلاف في المسمى، فالحرب الشرعية لدى الربّيين، وال الحرب المفروضة عند الربّي يهودا يخرج فيها الجميع إلى القتال.

وكذلك الحرب التطوعية لدى الربّيين وال الحرب الشرعية لدى الربّي يهودا، الذي يرى أن كل من يعمل بالشرعية يُعفى من المشاركة في الحرب الشرعية، وقد

(١) قونكور دنتسيا مقارنات، ج ٤، ص ١٠٥٨

(٢) الأسفار القانونية الثانية، ص ٢١٨

أطلق عليها الرّبّي يهودا حرباً شرعية حتى ينبه إلى أن من يشارك في هذه الحرب معفى من الفروض الأخرى الواجبة عليه، بينما يطلق عليها علماء المتشنا حرباً تطوعية لأن من يشارك فيها لا يحمل له عدم تأدبة الفروض الأخرى الواجبة عليه. وقد انفقوا جميعاً على أن الخروج في هذه الحرب ليس إجبارياً على الجميع.

ومما يمكن ملاحظته، الخوف المتواصل من التعرض إلى أخطار الحرب، فالموت في ساحة القتال أمر يحاول اليهودي تجنبه بشتي الطرق ولو بالهرب.

وقد قسمت أنواع الحرب وفقاً للشريعة اليهودية إلى: حرب تطوعية، بغرض توسيع الأراضي. وهي حرب يجوز فيها عدم المشاركة في القتال إذا ما كان على المرء واجب ديني آخر سوى المشاركة في القتال. ومن الملاحظ أن الزواج والبناء والزراعة هي الأمور التي توقف عليها المشاركة في الحرب أم لا.

وحرب شرعية، وهي حرب يؤمر بها من التوراة. تكون بغرض دفاعي يُستنصر فيه الجميع للخروج إلى القتال. وهي حرب واجبة، تجب المشاركة فيها عن القيام بأى واجبات شرعية أخرى. وإن استتتجح مشروع المتشنا هذه التشريعات مما ورد في نص العهد القديم، إلا إن العهد القديم لم تشر إليها صراحة. وقد يشير اهتمام مشروع المتشنا بتقنين مشاركة بنى إسرائيل في القتال، إلى خوض بنى إسرائيل الكثير من المعارك، نظراً إلى الأحداث المضطربة التي توالى وقوعها في القرن الأول الميلادي والتي انتهت بدمار الهيكل، فقد يكون غرض المشروع من هذا التشريع الربط بين مسؤولية المحاربين من جماعة بنى إسرائيل والتبيجة التي آلت إليها الأمر من هزيمة دمار الهيكل الثاني.

ملحق ترجمة باب المرأة الجانحة

الفصل الأول

تشريع (١)^(١)

من جاهر أمرأته بالغيرة^(٣)، قال الرّبّي إليعزير : يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين^(٣)،

(١) وردت الأحكام المتعلقة بالمرأة الجانحة في سفر العدد (٥/١١-٣١)، والتي استنجد من خلالها الرّبيون أن المرأة لا تعد جانحة إلا بتوافر ركين هما المجاورة بالغيرة والخلوة، وما المقصود بالغيرة؟ ورد (في العدد ٥/١٤) "اعتراف روح الغيرة وغار على امرأته" ، وبناءً عليه فإن الزوجة إن "اختلت" برقيل آخر لا تكون جانحة إلا إذا جاهر الزوج بغيرته من ذات الرجل الذي قد اختلت به، وقال لها "لا تخيلي بالرجل الفلانى" ، بمعنى الإنذار والتحذير، وفسر الرّبيون، أن المقصود بذلك الخلوة أنها دخلت مع الشخص الفلانى مكاناً غير مرئى، ومكثت زمناً كافياً لارتكاب الفاحشة. لكن ما من شهود على زناها ونجاستها. فتلك المرأة التي حذرها زوجها من الاختلاء بفلان ثم اختلت به هذه هي المرأة الجانحة، المتهمة بالزنى تحت كتف زوجها، فهي محمرة على زوجها، وإن كانت زوجة كاهن ثمُّر من الأكل من نصيب الكاهن من التقدمة (التروما)، حتى تُسقى ماء اللعنة الماء، كما هو مذكور (في العدد ٥/٢٧-٢٨)" ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست و Paxant خلطها يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيرم بطنها وتسقط فخذلها فتصير المرأة لعنة في وسط شعبها. وإن لم تكن المرأة قد تنجست بل كانت ظاهرة تبرأ وتخليل بزرع" .، وعليه إن وجدت المرأة ظاهرة وبريئة مما نسب إليها من اتهام عادت إلى زوجها وحل لها الأكل من (التروما)، (إن كان زوجها كاهناً). وجاء هذا التشريع ليناقش عدد الشهود اللازمين للشهادة على مجاهرة الزوج بغيرته، وعلى خلوة المرأة، حتى تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة.

(٢) أي من يحذر زوجته من الاختلاء بفلان (راجع العدد ٥/١١-٣١).

(٣) يجب توافر شاهدين على تحذير الرجل لزوجته بعدم الاختلاء بفلان، وفي حالة عدم وجود شاهدين فإن هذا التحذير لا يؤخذ به وبالتالي لا تُحرم عليه إن حدثت الخلوة.

ويسيقيها بشهادة شاهد واحد^(١) أو بشهادته هو نفسه^(٢). [بينما] قال الرّبّي يهوشوع: يجاهر بالغيرة بحضور شاهدين ويسيقيها [ماء اللعنة المرض] بشهادة شاهدين.

تشريع (ب)

كيف يجاهرها بغيرته؟^(٣) [إن] قال لها بحضور اثنين: لا تتحدى مع الشخص الفلاني^(٤) وتحدىت معه، لاتزال حلاً لبيتها [=زوجها] وجعل لها الأكل من أنصبة الكهنة "التروما"^(٥). [أما إذا] انتبذت معه مكاناً خفياً^(٦) ومكثت معه ما يكفي للتنجس^(٧) [فإنها] محترم على بيتها [=زوجها] ويحرم أن تأكل من أنصبة الكهنة "التروما"^(٨). وإن مات^(٩) [الزوج قبل البت في الأمر] قامت بخلع النعل ولم تُزقّج سلّفها.

(١) إن اختلت بشخص آخر سوى زوجها بعد أن حذرها الزوج بحضور شاهدين، فإنه يسقيها ماء اللعنة المرض استناداً إلى ما ورد في المقال بشهادة شاهد واحد، والذي يشهد بأنه قد رأها في خلوتها مع الشخص الفلاني.

(٢) إن جاء الزوج نفسه وقال إنه رآها، أى زوجته، وقد اختلت بفلان بعد أن حذرها من التحديت معه أو الاختلاء به، فإن لم يكن قد حذرها فما من ضرورة لشهادة شاهدين على الخلوة. لكن يجب وجود شهود على المجاهرة بالغيرة أمام شاهدين، حتى وإن جاء شاهدان وشهاداً بأنها قد اختلت بفلان، فلا تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة. أى أنه لا يسيقيها ماء اللعنة المرض ولا محترم عليه.

(٣) كيف يحذر الزوج زوجته من الاختلاء بفلان بحيث يُعد ما يقوله غيره أو تحدى.

(٤) إن منعها من التحديت مع فلان، ثم تحديت معه، فقد تخطت تحذيره إلا أنها لاتزال حلاً لزوجها.

(٥) إن كانت زوجة كاهن يجعل لها الأكل من التروما، أى أنصبة الكهنة ولا تُطبق عليها شريعة المرأة الجانحة.

(٦) مكان يصلح للخلوة بحيث لا يمكن لأحد أن يراها أو يرى ماذا يفعلان.

(٧) وقت كاف لارتكاب الزنى.

(٨) فبما أنه يتوافر هنا ركناً المجاهرة بالغيرة والخلوة، فإنها تعد امرأة جانحة ومحترم على زوجها، أمّا إن كانت زوجة كاهن فتحرم من الأكل من التروما حتى يتم ابتلاعها بماء اللعنة المرض.

(٩) وإن توفى زوجها قبل أن تشرب ماء اللعنة المرض ولم يترك لها ذرية، فيطبق عليها شريعة خلع النعل ولا يطبق عليها شريعة الخلافة على الأرامل "اليوم" حيث أن المرأة الجانحة محترم من تطبيق

تشريع (ج) ^(١)

وهو لاء يَحْرُم ^(٢) عليهم الأكل من أنصبة الكهنة "التروما" : من قالت : "أنا نجسة لك" ^(٣) ومن شهد شهود بأنها نجسة ^(٤)، ومن قالت لن "أشرب" ^(٥)، ومن

شريعة = = اليوم، ويوضح السبب في الجمارا: إن السبب من وراء عدم تطبيق شريعة اليوم (الخلافة على الأرامل) للمرأة الجائحة في حالة وفاة الزوج، أن الغرض من شريعة الخلافة على الأرامل (اليوم) بناء بيت الأخ المتوفى حيث ورد في (سفر التثنية ٩/٢٥) "تتقدم امرأة أخيه إليه أيام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق في وجهه وتصرخ وتقول هكذا يُفعل بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه"، وبما أنها متهمة بالزنى فهي لا تبني بل تهدم.

(١) يتناول هذا التشريع النساء الجوانح اللاتي لا يُحرى عليهن الابتلاء بهاء اللعنة المر لأنهن قد اعتنفن بارتكاب الفاحشة أو رفض الزوج القيام بابتلاء زوجته، ولذا يحرمن على أزواجهن ويخربن من الأكل من أنصبة الكهنة (التروما).

(٢) تحريراً أبداً، إن كان زوجها كاهناً (حتى وإن كانت ابنة كاهن) وكذلك يحرمن على أزواجهن تحريراً أبداً، ولو كان أزواجاً من غير الكهنة.

(٣) أى اختلت بعد أن جاهر الزوج بالغيرة، ولا ترغب في شرب ماء اللعنة المر، خشية أن يفتضح أمرها، فإنها تحرم على زوجها.

(٤) شرحت الجمارا ذلك بأنه : إن جاء من يشهد على نجاستها قبل أن تشرب ماء اللعنة المر فلا حاجة إلى القول إنها حمرمة، إذ حتى وإن لم يكن هناك غيرة أو خلوة فالشاهدان مصدقان في شهادتها بنجاستها، وقد جاء التشريع ليقِّهم أنه حتى وإن جاء شهود بعد السقُّ ولم يظهر تأثير ماء اللعنة المر، فيؤخذ بشهادتيها، ولا يقولون، بما أن الماء المر لم يمتحنها تُعد طاهرة وتبطل شهادتها، إذ لا يقف شيء أمام شهادة واضحة، حيث يمكن أن يكون لها عمل صالح أهل مفعول ماء اللعنة المر كما سيرد بيته (الفصل الثالث تشريع د). وفتر بعضهم جملة: "واختلت معه وهي نجسة وما من شاهد عليها" بأنه إن لم يكن شهود على نجاستها فإن ماء اللعنة المر يفحصها، لكن إن كان هناك شهود على أنها قد تنجست، حتى وإن كانوا يعيشون في مدينة نائية فإن ماء اللعنة المر لا يفحصها.

(٥) أى قالت: "أنا طاهرة ولكنني لن أشرب الماء" لا يرغمونها على شرب ماء اللعنة المر وإنها تُحرَّم على زوجها وتُسَرَّح وتحرَّم من المؤخر "مبلغ الكتبوا" ويحرم عليها الأكل من أنصبة الكهنة (التروما).

لا يرغب زوجها^(١) أن يسقيها [ماء اللعنة المر]، ومن باشرها زوجها في الطريق^(٢) [إلى دار القضاء العالية بالقدس لسقينها ماء اللعنة بعد ثبوت الغيرة والخلوة]. كيف يتصرف معها؟^(٣) يذهب بها إلى دار القضاء في بلدته فيجعلون معه اثنين من دارسي الشريعة ثلاثة يباشرها في الطريق، [بينما] قال الرّبّي يهودا: زوجها أمين عليها^(٤).

(١) إن كانت الزوجة موافقة على شرب ماء اللعنة المر لكن زوجها لا يرغب في ذلك، فلا يرغمه، والحكم أنها تحرم على زوجها وتأخذ مبلغ الكثربا وترجح.

(٢) أى في الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس، فتحرّم عليه ولا تشرب ماء اللعنة المر إذ ورد (في سفر العدد ٥/٣١) "فَيَتَرَأَ الرَّجُلُ مِنَ الذَّنْبِ وَتَلُكَ تَحْمِلُ ذَنْبَهَا" وقد فسرها الرّبّيون: في الوقت الذي يكون فيه الرجل بريء من الذنب فإن الزوجة تحمل الذنب، لكن إن لم يكن الزوج بريء من الذنب فإن ماء اللعنة المر لا يفحص الزوجة لذا لا تشرب ماء اللعنة المر ولا تخل له، تحرم من أنصبة الكهنة (التروما) تحريراً أبداً.

(٣) يذهب الزوج إلى دار القضاء في بلدته ليثبت بالشهود أنه جاهر بالغيرة على زوجته ثم اختلت، فتعين له دار القضاء اثنين من دارسي الشريعة لكي يصطحباها إلى دار القضاء العالية بالقدس بعد أن تبين أنها جائحة ويجب سقايتها، حيث أنهم لا يسقون المرأة الجائحة ماء اللعنة المر إلا في دار قضاء مكون من واحد وسبعين عضواً، كما سيتضمن التشريع التالي، ولا يسمحون للزوج أن يرافقها وحده.

(٤) لا يعهدون إليه باثنين من دارسي الشريعة لأن زوجها أمين عليها، وموثوق فيه إن ما قال لم يباشرها، ويسقوتها. وجاء في "براياتا" الجمارا أن الرّبّي يهودا قد قاس بقاعدة الأخذ بالأولى من باب الحافظ (מִפְכַּד בָּזָה) فيها أن المرأة الحافظ إن جامعها زوجها فالعقوبة هي "الكاريت" ويستأمن زوجها عليها، بينما فيما يتعلق بشريعة المرأة الجائحة فهي تدرج تحت النواهي، أليس من الأولى أن تتعامل بالمثل. وأجمع الرّبّيون: الأمر متعلق بها، فالمرأة الحافظ التي عقوبتها "الكاريت" خطيرة في عين زوجها لذلك يؤتمن عليها أما الجائحة فتدرج تحت النواهي وليس خطيرة في عين زوجها ولذلك لا يؤتمن عليها (جagara سوتا ٧/١).

تشريع (د) ^(١)

يصعدون معها إلى دار القضاء العالية بالقدس ^(٢)، ويرهبونها ^(٣) على نحو ما يرهبون شهود [جرائم] القتل ^(٤)، فيقولون لها: [يا] ابتي ^(٥) الإفراط في [شرب]

(١) يضيف هذا التشريع (من ٤ إلى ٧) كيف كانوا يتصرفون مع المرأة الجانحة بعد ثبوت المجاهرة بالغيرة والخلوة في دار القضاء التي في بلدة الزوج.

(٢) دار القضاء التي تتكون من واحد وسبعين عضواً. وورد في الجمارا ضرورة ذهاب السوطا إلى دار القضاء العالية بموجب (سفر العدد ٥/١٨-٣٠). وقد ورد (في سفر الشتنة ١٧/١٠-١١) "فتعمل حسب الأمر الذي يخبرونك به من ذلك المكان الذي يختاره الرب وتحرص أن تعمل حسب كل ما يعلموتك. حسب الشريعة التي يعلمونك والقضاء الذي يقولونه لك تعمل"، واسم هذه الفقرة ١٢٢ ^(٦); لأنه ذكر بعد هذه الجملة في سفر الشتنة إن لم يتلزم الرجل بما حكم به الجميع يُقتل. ومن ثم حكموا بألا تُطبق شريعة المرأة الجانحة إلا في دار القضاء العالية حيث عدد القضاة واحد وسبعين قاضياً.

(٣) حتى تعرف بأنها قد تنجست فلا تُضطر إلى أن تشرب ماء اللعنة المر.

(٤) لثلا يشهدوا زوراً، ويُقتل شخص برىء بسبب شهادتهم. وجاء في (باب سندرلين ٤/٥) "كيف يحذر القضاة الشهود [من عاقبة شهادة الزور] في قضايا القتل؟ كانوا يدخلونهم [إلى ساحة القضاء] ويتوعدونهم قاتلين لهم: إياكم أن يكون ما تقولونه ظناً، أو شائعة سمعتموها، أو قد سمعتم بها من شاهد آخر، أو تعتقدون أن ما سمعتموه من شخص ثقة، أو أن تكونوا لا تعرفون أنتا ستمحص أقوالكم وتتحقق منها. واعلموا أن قضايا الأموال أى الغرامات ليست كقضايا القتل: ففي قضايا الأموال يمكن للمرء [إن أدل بشهادة الزور] فإن دم المجنى عليه ودم نسله في رقبته إلى أبد الأبدية، فهكذا جاء الحكم في قاين الذي قتل أخيه، فقد ورد (في التكويرين ٤-١٠) "دماء أخيك تصرخ ولم يرد في النص {دم أخيك}، فالقصود دمه ودم ذريته. (وقد قيل في تفسير) دماء أخيك، أن الدماء أريقت على الأشجار والأحجار ولقد خلق الرب آدم وحيداً لكي تعلم أن من يقتل نفساً واحدة من بنى إسرائيل، فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً. [وأيضاً] من أجل أن يعم السلام بين البشر، فلا يتفاخر شخص على أخيه قاتلاً له: إن أبي أعظم من أبيك، ولكن لا يكفر أحد ويدعى: إن هناك أكثر من خالق في السماء. ولكن يدلنا على عظمة القدوس تبارك اسمه: فإن الإنسان إن طبع عدة طبعات يختتم واحد تكون كلها متشابهة، ولكن الرب تبارك اسمه ملك الملوك =

الخمر يحدث ذلك، كثرة المزاح {يحدث ذلك}، الإفراط في [الأمور] الصبيانية {يحدث ذلك}، الإكثار من [مخالطة] جيران السوء {يحدث ذلك}، لا تجعل اسمه [= يهوه] العظيم الذي كتب بقدسية يمحى في الماء^(٣). ويقولون لها كلاماً لا ينبغي [أن تسمعه] هي أو بيت أبيها^(٤).

تشريع (٥)

إن قالت "أنا نجسة"، فإنها تخسر مبلغ "الكتوبا" و "سرّح". وإن قالت "أنا

= خلق كل البشر من آدم ولم يتشابه مخلوق مع آخر لذلك فإن من واجب الجميع أن يقولوا: إن هذا العالم خلق من أجلـيـ ولا يقولواـ ما لنا وهذا الكربـ! أـولـمـ يـرـدـ فـ[الـلـاوـيـنـ ١ـ٥ـ]ـ {ـوـإـنـ رـأـيـ إـنـسـانـ أـوـ عـلـمـ وـلـمـ يـشـهـدـ..ـإـلـخـ}ـ وـقـدـ تـقـلـوـلـاـ هـيـاـ الشـهـوـدـ}:ـ ماـ لـنـاـ لـكـيـ نـحـمـلـ أـنـفـسـنـاـ دـمـ هـذـاـ أـوـ ذـاـكـ!ـ أـولـمـ يـرـدـ {ـفـيـ الـأـمـالـ ١٠ـ ١١ـ}:ـ {ـوـعـنـدـ هـلاـكـ الأـشـارـ فـرـحةـ}ـ.ـ كـذـلـكـ يـجـعـلـونـ الـرـأـةـ الـجـانـحـةـ تـقـسـ،ـ فـإـنـ كـانـتـ نـجـسـةـ فـمـنـ أـفـضـلـ هـاـ أـنـ تـعـرـفـ إـلـاـ تـعـرـضـ نـفـسـهـاـ لـلـابـلـاءـ بـيـاءـ اللـعـنـةـ الـمـرـ.ـ (ـعـبـدـ الـكـرـيمـ)ـ إـيمـانـ عـبـدـ الشـافـيـ الطـيـبـ:ـ تـرـجـمـةـ مـنـ الـعـقـوبـاتـ فـيـ كـاتـبـ الـشـنـاـ،ـ صـ ٧٥ـ)

(١) أي يتبعون معها حتى لا تخجل من الاعتراف بذنبها.

(٢) اعترف بذنبك حتى لا تكون هناك ضرورة لتحضير ماء اللعنة المـرـ،ـ وإذـاـهـةـ اـسـمـ الـرـبـ المـكـتـوبـ فـالـصـحـيـفـةـ،ـ كـمـاـ وـرـدـ (ـفـيـ سـفـرـ الـعـدـ ٥ـ /ـ ٢ـ٣ـ):ـ "ـوـيـكـتـبـ الـكـاهـنـ هـذـهـ الـلـعـنـاتـ فـيـ الـكـتـابـ ثـمـ يـمـحـوـهـاـ فـيـ الـمـاءـ الـمـرـ".ـ

(٣) لا هي ولا جميع أفراد أسرتها الذين ذهبوا معها إلى دار القضاء العالية بالقدس وجاء في الجماـرـاـ بأـنـهمـ يـقـضـونـ عـلـيـهـاـ قـصـصـاـ مـنـ التـوـرـا~ةـ عـنـ أـفـعـالـ أـشـخـاصـ سـابـقـينـ اـعـتـرـفـواـ بـذـنـبـهـمـ دونـ خـجلـ مـثـلـ فعلـةـ يـهـوـدـاـ بـاتـامـ،ـ فـقـدـ قـالـ هـاـ "ـأـنـتـ أـبـرـ منـيـ"ـ،ـ وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ.

(٤) أي تخرج من بيت زوجها وتأخذ وثيقة الطلاق، فيما أنه لم يكن عليها شاهد في أثناء ارتكابها فاحشةـ الـزـنـىـ فـلـاـ يـطـقـ عـلـيـهـاـ الـحـدـ.ـ فـيـ الـجـمـارـاـ،ـ يـتـأـولـ هـذـاـ التـشـرـيعـ الـحـالـاتـ الـتـيـ لمـ يـكـتـبـ لـلـزـوـجـةـ عـقدـ (ـكـتـوـبـاـ)،ـ لـذـكـ فـإـنـهـاـ تـكـتـبـ لـزـوـجـهـاـ وـثـيقـةـ تـفـيدـ أـنـهـ دـفـعـ غـرـامـةـ الطـلاقـ (ـكـتـوـبـاـ)ـ غـيرـ مـلـزـمـ تـجـاهـهـاـ بـأـيـ التـزـامـ مـالـيـ نـاتـجـ عـنـ الطـلاقـ،ـ لـكـنـ فـحـالـةـ كـانـ لـدـيـ الـزـوـجـةـ وـثـيقـةـ فـإـنـهـاـ تـرـقـهـاـ وـلـاـ تـكـتـبـ هـذـاـ الصـكـ.

طاهرة^(١) يصعدونها إلى الباب الشرقي عند مدخل باب نيقانور^(٢)، حيث تُسقى النساء الجوانح ويظهرون النّفاس ويظهرون البرص^(٣) ويأخذ الكاهن بشيابها فإن تزقت

(١) جاء في الجمارا أنهم كانوا ينزلونها من جبل البيت ثم يجعلونها تصعد مرة أخرى، حتى تنهك تماماً، فربما تعرف قبل إذابة صحيقتها.

(٢) كان بالهيكل باباً من الناحية الشرقية: أ- باب خارجي عند مدخل جبل البيت الذي يطلق عليه "الباب السفلي" بـ- باب داخلي عند المدخل الذي بين ساحة النساء وساحة الرجال والذي يطلق عليه الباب العلوى أو "باب نيقانور" وهو اسم رجل قيل إنه تبع بمصراعي الباب المصنوعين من نحاس، كما قيل إن نيقانور قد أحضر مصراعي الباب من الإسكندرية، وارتفاع المرج فألقوا بأحد المصراعين وأرادوا أن يلقوا بالآخر في البحر إلا أن نيقانور اعترض على ذلك وقال: إذا أقيمت بهذا فألقوا بي معه في البحر، وعندما وصلوا إلى ميناء يafa عثر على المصراع الآخر يطفو من تحت المركب، وقال البعض إن مخلوقات البحر قد ابتلتله ثم لفظته إلى الشاطئ. ووفقاً لتفسير راشي كانوا يجعلون المرأة الجانحة تنزل أولاً من حجرة جزيت - حجرة من الحجر المنحوت - إلى الباب السفلي، ومنه كانوا يجعلونها تصعد إلى مدخل باب نيقانور الباب العلوى. ويفسر آخرون أن الغرض من هذا التشريع هو أنهم كانوا يصعدونها إلى باب الشرق وهو باب نيقانور (إضافات يوم طوف تحت اسم بفتح الراء والدال).

(٣) أى المصابون بالبرص. حيث ورد في (سفر العدد ٥/١٨): "ويوقف الكاهن المرأة أمام الرب ويكشف رأس المرأة ويجعل في يديها تقدمة التذكرة التي هي تقدمة الغيرة وفي يد الكاهن يكون ماء اللعنة الماء" والمقصود الباب الذي عن طريقه يدخل ويخرج الجميع (راسى)، إن مدخل باب نيقانور ليس مثل القاعة في القدس حتى يستطيع الممنوعون من التواجد في بيت المقدس من الدخول حتى يحضروا قرابينهم ويظهروا؛ ولذلك كانوا يظهرون المصابين بالسيلان والمستحاضنة في ذاك المكان (جهاز). في ذاك المكان كان يقف المصابون بالسيلان والمستحاضنة والننساوات والمصابون بالبرص حتى يُقرب الكاهن قرابينهم ويظهرهم، حيث لا يُقرَبُ القرابان إلا في وجود صاحبه. ورد عن المصابين بالبرص في (سفر اللاويين ١٤/١١): "فيوقف الكاهن (المُطهّر) الإنسان المتطهّر وإياها أمام الرب لدى باب خيمة الاجتماع" وبها أنهم محرومون من دخول ساحة المعبد (بيت المقدس) قبل ظهارتهم فإنهم يقفون عند مدخل باب نيقانور. وفي هذا الموضع كانوا يحضرون المرأة الجانحة في النهاية.

تمزقت^(١) وإن انفقت انفتقت^(٢)، حتى يكشف صدرها ويحفل شعرها^(٣). قال ربي يهودا: إن كان صدرها جميلاً فليس له أن يكشفه وإن كان شعرها جميلاً فليس له أن يكشفه.

تشريع (و) ^(٤)

[إن] كانت تكتسى بالبياض فيكسوها بالسوداء^(٥)، [إن] كان عليها حُلّى من ذهب وقلائد، وحلق وخواتم^(٦)، فينزعونها منها لإخزائها. وبعد ذلك يأتي [الكافن] بحبيل مصرى^(٧) ويربطه فوق ثدييها^(٨) وكل من يرغب في مشاهدة [تطبيق

(١) أى يقبض على جيب ثوبها أو يأخذ بتلابيهما، (أى أن الكافن يقوم بقبض ثيابها وجرها حتى تمزق امتهاناً مادياً ممتثلاً في كشف جسده أمام الحضور من الناس وامتهاناً معنوياً لكرامتها).

(٢) فلا يُبالي، حيث أن الغرض هو أن تشعر بالحزن وتعترف.
(٣) ينقض ضفائر شعرها لإذلالها.

(٤) يتناول هذا التشريع الترتيب الذى يتبعه الكافن في المقدس.

(٥) أى أنهم يغرسونها على ارتداء ملابس سوداء لتقبیحها. وجاء في تشريع خارجي ورد بالجیارا: "إن كانت الشیاب السوداء تزینها، ألبسوها ملابس قیحة".

(٦) حلق، أى أطراط للأذنين والأنف، والخواتم لأصابع اليد.

(٧) حل مصنوع من جريد النخل، وفسر آخرون، مصنوع من الفسائل التي تتم حول النخلة ووفقاً للتلמוד الأورشليمي حل مصرى لأنها عملت كما أعمل أهل مصر، ورد في (سفر اللاويين ١٨/٣): "مثل عمل أرض مصر التي سكتم فيها لا تعمدوا ومثل عمل أرض كنعان التي أنا آتكم إلها لا تعمدوا وحسب فرانتهم لا تسلكوا" واستدلوا من هذا أن إن لم يجد جيلاً مصرى، فليستعمل أى حل آخر.

ذهب بعض الباحثين إلى أن كلمة "مصرى" ترادف كلمة "حبيل" وتعنى حلق، رباط جسر مستنددين في ذلك إلى الكلمة الآرامية البابلية (מִצְרָא) بمعنى جسر (وهو عبارة عن جبلين يصلان بين ضفتين، وبينهما خشب بعرض النهر) [عن كلمة مَظْرِي ارجع إلى: אֲפֵשְׁתִּין] مصريّم وتحليله العونات أقال في مذكراتي بـ"رسائل التلمود وبطشون شموث لـأ" - والأرجح أن المصود بكلمة מִצְרָא، صفة نسبية من مصر لتوسيع مصدر هذا الحبل، والبلد المتجهة له.

(٨) حتى لا ينكشف جسدها إذا ما تمزقت ملابسها (كما ورد في التشريع السابق) (حتى تشعر بالعجز عن حياة جسدها وقد قيد الكافن حرقة ذراعيها بالحلب المصري وذلك إمعاناً في إذلالها وقهراها نفسياً، فإذا ما تمزقت ملابسها وانكشف ستر جسدها تملكتها الإحساس بالهوان والصغار).

[تطبيق الشريعة] يأتي ليشاهد، باستثناء عيدها وإمائها^(١) لأن قلها يستكبر بهم. ويحل لجميع النساء أن يحضرن^(٢) ويرونها حيث ورد (في حزقيال ٤٨/٢٣): "فتأندب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما".

تشريع (ز)

كما تدين تُدان^(٣). لقد زينت نفسها للفاحشة - فقبحها المقام [= الإله]^(٤). لقد

(١) حتى لا تأخذها العزة بالإثم فصر على عدم الاعتراف وترفض شرب ماء اللعنة المر.
(٢) وجاء في الجلمار يجب على النساء أن يشهدن تطبيق شريعة المرأة الجانحة، ويرى آخرون أن مفترزة "يجل هن" مشتقة من لفظ الله "تحذير" بمعنى أن النساء يجب أن يشهدن تحذير المرأة الجانحة عند سقايتها ماء اللعنة المر، وذلك استناداً إلى ما ورد في (سفر حزقيال ٤٨/٢٣) حتى تعظم النساء فلا يقنن في مثل خططيتها. وجاء في سفر حزقيال(٢٣) حكاية رمزية عن أختين، هما أهولة وأهولية، عُرفتا بالزنبي، حكم الأشوريون (الأثوريون) على أهولة "فأخذناها بنينا وبناتها وذبحناها بالسيف فصارت عِبرة للنساء وأجروا عليها حكماً"، فلما رأت أختها أهولية ذلك أسرفت في فسقها وعصيانتها فصب يهود على غضبها وسخطه .. هأنذا أهنج عليك عشاقك.. بنى بابل وكل الكلدانيين فيأتون عليك بأسلحة مركبات وعجلات ومجاميع شعوب يقيمون عليك الترس والمجن والخوذة من حولك وأسلم لهم الحكم فيحكمون عليك بأحكامهم واجعل غيرتى عليك فيعاملونك بالسخط يقطعون أنفك وأذنك وبقيتك بالنار ويذرون عنك ثيابك وياخذون أدوات زينتك.. فيعاملونك بالبغضاء وياخذون كل تعبك ويتركونك عرياناً وعارية فتنكشف عورة زنانك ورذيلتك.. والرجال الصديقون هم يحكون علىها حكم زانية وحكم سفاقة الدم لأنهما زانيتان وفي أيديهما دم.. وترجمها الجماعة بالحجارة ويقطعنها بسيوفهم ويدبحون إبناءها وبناتها ويهرون بيوتها بالنار فأبطل الرذيلة من الأرض فتأدب جميع النساء ولا يفعلن مثل رذيلتكما ويردون عليكما رذيلتكما فتحملان خطايا أصنامكما وتعلميان أنى أنا السيد الرب."، (ونلاحظ أن المشنا قد قطعت الحديث عن سُقْي المرأة الجانحة، وأوردت حكمها ودروساً مستفاداً من درس المرأة الجانحة، وذلك سمة من سمات المشنا).

(٣) أي كما يكيل المرأة يُكال لها، الجزاء من جنس العمل.

(٤) أن أمر بكشف شعرها وحله، وإلباسها ملابس قبيحة ونزع زينتها وحلبها.. الخ.

لقد تعرّت للفاحشة ففضحها المقام [=الإله]^(١). عرّت الفخذ للفاحشة أولاً، وبعد ذلك البطن لذلك يُبتلى الفخذ أولاً، وبعد ذلك البطن^(٢) ولا ينجو سائر الجسد^(٣).

تشريع (ح)

اتبع شمشون^(٤) [شهوة] عينيه، ففقأ الفلسطينيون عينيه، حيث ورد (في القضاة ٢١/١٦): "فأخذه الفلسطينيون وقلعوا عينيه" أزدان أبشالوم^(٥) بشعره

(١) أى لم تتحشم بالعفاف، وكشفت نفسها للرجال حتى يبصرونها طمعاً في الزنى، ففضحها رب عند مدخل باب نيقانور وكشف عارها أمام الجميع، فكل من يرغب في حضور تطبيق الشريعة، فليحضر ويرى ما يصيّبها.

(٢) حيث لعنها الكاهن كما ورد (في سفر العدد ٥/٢١): "يمعلك الله لعنة وحلها بين شعبك لأن يجعل الله فخذك ساقطة ويطنك وارما". ورد في الجهاز أن هذا هو ترتيب اللعنة ولكن مفعول الماء عندما يفحص الجسم يبدأ بالبطن أولاً ثم الفخذ (سفر العدد ٥/٢٧): "ومتن سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيرم بطها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنة وسط شعبها".

(٣) لا ينجو أي من سائر الأعضاء من تأثير ماء اللعنة المر حتى وإن لم يرد ذكرهم تفصيلاً في التوراة، واستنبتوا هذا من "يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة"؛ أى أن الماء يؤثر على كامل أعضاء الجسد (كما جاء في سفرى). وورد في نسخة أخرى للمشتنا ٥٦٥ بدلاً من ٥٦٣ بمعنى "لم يفصل" أى لم يحدد الشرع أى الأعضاء ستتم إصابتها نتيجة لتأثيره بباء اللعنة المر.

(٤) فقد ورد في سفر صموئيل الثاني ١٤/٢٥-٢٦: "ولم يكن في كل إسرائيل رجل جيل ومدوح جداً كأبشالوم من باطن قدمه حتى هامته لم يكن فيه عيب. وعند حلقة رأسه إذ كان يحلقه في آخر كل سنة لأنه كان يشق عليه في حلقة كان يزن شعر رأسه متى شاقل بوزن الملك". تستخلص من هذا أن أبشالوم نذر نفسه للرب مدى الحياة ، فكان يحلق مرة كل اثنى عشر شهراً وبعد حلقة شعره كان يزن له ليتباهي به.

(٥) ورد في صموئيل الثاني ١٨/٩: "وصادف أبشالوم عييد داود وكان أبشالوم راكباً على بغل فدخل البغل تحت أغصان البطمة العظيمة المتلتفة فتعلق رأسه بالبطمة وعلق بين السماء والأرض والبغل الذي تحنته مر".

فُعلَّق من شعره. ولأنه عاشر سرارى أبيه^(١) العشر لذا رُمى بعشر رماح، إذ قيل (في صموئيل الثاني ١٨/١٥): "وأحاط به عشرة غلمان حاملو سلاح يوآب" ولأنه خلب ثلاثة ألب^(٢)، لُب أبيه ولُب دار القضاء^(٣) ولُب بنى إسرائيل، إذ قيل (في صموئيل الثاني ٦/١٥): "فاسْرَقَ أَبِشَالُومَ قُلُوبَ رِجَالِ إِسْرَائِيلِ". لذلك طُعن في قلبه بثلاثة سهام إذ قيل (في السفر نفسه ١٨/١٤) "فَأَخْذَ ثَلَاثَ حَرَابَ بِيدهِ وَأَنْشَبَهَا فِي قَلْبِ أَبِشَالُومَ"^(٤).

تشريع(ط)

{وما جزاء الإحسان إلا الإحسان}: فقد انتظرت مريم موسى ساعة

(١) جاء في صموئيل الثاني ١٦/١٢ "فَنصَبُوا أَبِشَالُومَ الْخِيمَةَ عَلَى السُّطُوحِ وَدَخَلُوا أَبِشَالُومَ إِلَى سَرَارِي أَبِيهِ أَمَامَ جَمِيعِ إِسْرَائِيلِ".

(٢) حيث ورد في صموئيل الثاني ١٥/٧-١٠: "وَفِي نَهَايَةِ أَرْبِيعِينَ سَنَةً قَالَ أَبِشَالُومَ لِلْمَلِكِ دُعْنِي فَأَذْهَبَ وَأَوْفَى نَذْرِي الَّذِي نَذَرْتَهُ لِلرَّبِّ فِي حِبْرُونَ. لَأَنَّ عَبْدَكَ نَذَرَ نَذْرًا عَنْدَ سُكَّنَاهِ فِي جِشُورِ فِي آرَامِ قَاتِلًا إِنْ أَرْجِعُنِي الرَّبُّ إِلَى أُورْشَلِيمَ فَلَيْسَ أَعْبُدُ الرَّبَّ. قَالَ لَهُ الْمَلِكُ أَذْهَبْ بِسَلَامٍ فَقَامَ وَذَهَبَ إِلَى حِبْرُونَ. وَأَرْسَلَ أَبِشَالُومَ جَوَاسِيسَ فِي جَمِيعِ أَسْبَاطِ إِسْرَائِيلَ قَاتِلًا إِنْ سَمِعْتُمْ صَوْتَ الْبُوقِ فَقُولُوا قَدْ مَلَكَ أَبِشَالُومُ فِي حِبْرُونَ".

(٣) ورد في صموئيل الثاني ١١/١٥: "وَانْطَلَقَ مَعَ أَبِشَالُومَ مَثْنَاهُ رَجُلٌ مِّنْ أُورْشَلِيمٍ قَدْ دُعُوا وَذَهَبُوا (بِسْلَامَةِ نِيَةٍ) وَلَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ شَيْئًا". وورد في الأورشليمي أن داود هو من دعاهم، أي أنهم ذهبوا بناء على طلب داود، فقال لأبيه: اكتب لي، (اصدر لي تصريحاً) حتى يذهب معى اثنان اختارهما فكتب له، فأظهر أبshalom خاتم داود لاثنين فتبعاه، ومن بعدهما اثنين آخرين وهكذا حتى جمع مثنين، وكانتوا جميعهم من رؤساء دار القضاء، وبذلك سرق قلب أبيه وكذلك قلب دار القضاء.

(٤) والنصل كما ورد في الترجمة العربية للكتاب المقدس "فَأَخْذَ ثَلَاثَةَ سَهَامَ بِيدهِ وَنَشَبَهَا فِي قَلْبِ أَبِشَالُومَ".

(٥) جاء في النص "وكذلك في الإحسان"، ييد أن "جزاء الإحسان أعظم من جزاء الشر" جاء في الجبارا الجبارا أن العمل الطيب الذي يقوم به الإنسان يجازى عنه أكثر بكثير من قيمة ما قام به بالفعل.

واحدة^(١)، إذ قيل (في الخروج ٤/٤). "ووقفت أخته من بعيد لتعرف ماذا يفعل به؛ لذلك انتظراها بنو إسرائيل سبعة أيام في الصحراء^(٢)، إذ قيل (في العدد ١٢/١٥): "ولم يرتحل الشعب حتى أُرجعَت مريم". حظى يوسف بدن أبيه^(٣) ولا يوجد بين إخوته من هو أعظم منه إذ قيل (في التكويرن ٥٠/٧-٩): "فُصعد يوسف ليدفن أباه... وصعد معه [أيضاً] مرکبات وفرسان" ومنْ أعظم من يوسف فلم يهتم [بأمره] سوى موسى. لقد كان موسى جديراً [بدفن] عظام يوسف، فليس في إسرائيل من هو أعظم منه إذ قيل (في الخروج ١٣/١٩): "وأخذ موسى عظام يوسف معه". ومنْ أعظم من موسى فلم يهتم [بأمره] إلا الرب "يهوه" إذ قيل (في التشنية ٣٤/٦): "ودفعه في الوادي". ولم يكتفوا بالحديث عن موسى فحسب بل تحدثوا عن جميع الصديقين^(٤) إذ قيل (في إشعياء ٥٨/٨): "ويُسِير بِرَبِّكَ أَمامَكَ وَمَجِدَ الْرَبِّ يَجْمِعُ سَاقِتِكَ".

(١) عندما كان عمره ثلاثة أشهر، وبسبب الأمر الذي أصدره الفرعون لذلك وضعته أمه في سلة من البردى وألقته على شاطئ نهر النيل.

(٢) عندما أُصيبت بالبرص واحتجزت خارج المحلة سبعة أيام.

(٣) وبسبب ما قام به من أجل أبيه كذلك أُثيب بما صنع.

(٤) حيث أن الرب يجمع الصديقين: "سِيدُنَا مُوسَى هُوَ الأَعْظَمُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، حِيثُ دُعَاهُ الرَّبُّ تَقْدِيسُهُ (الْقَدُوسُ)".

الفصل الثاني

تشريع (أ)^(١)

يُحضر [الزوج] تقدمتها في سلة مصرية^(٢) ويضعها [الكافن] على يديها^(٣) لإرهاقها، كل التقدمات^(٤) ببدايتها ونهايتها في آنية [المخصوصة] للخدمة في بيت المقدس^(٥)، أمّا هذه [= تقدمة المرأة الجانحة] فبدايتها في سلة مصرية ونهايتها في إناء

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أحکام قربان التقدمة التي تقدمها المرأة الجانحة، ورد في (العدد ١٥ / ٥): "يأتى الرجل بأمرأته إلى الكافن ويأتي بقربانها معها عشر الإيفنة من طحين شعير لا يصب عليه زيتاً ولا يجعل عليه لباناً لأنه تقدمة غيرة تذكرة تذكرة ذنبًا".

(٢) وهي سلة مصنوعة من سعف النخيل، وجاء في الفصل السابق مشنا(٦) "حبل مصرى" وقد ورد في التلمود الأورشليمي أن المشرع حدد حبلًا مصرىً استناداً إلى ما ورد في (اللاوين ١٨ / ٣): "مثل عمل أرض مصر التي سكتم فيها لا تعملوا ومثل عمل أرض كنعان التي أنا آتكم إياها لا تعملوا وحسب فرائضهم لا تسلكوا". (استخدام المشرع في المشنا أدوات مصرتين صراحة، دفعت علماء التلمود إلى تبرير استخدام مشرع المشنا أدوات مصرية خالصة في طقس تشريعي "خاص بين إسرائيل" في مصدر أساسى من مصادر الفقه والتشريع المتعلقة بالحياة اليومية لليهودى)، ومن المعروف أن مصر كانت مشهورة بالصناعات القائمة على منتجات النخيل.

(٣) أي على كف الزوجة، فقد ورد في (العدد ١٨ / ٥): "ويوقف الكافن المرأة أمام الرب ويكشف رأس المرأة ويجعل في يديها تقدمة التذكرة التي هي تقدمة الغيرة وفي يد الكافن يكون ماء اللعنة المر"، وهكذا تظل التقدمة على يديها لعلها تعرف بذنبها قبل شرب ماء اللعنة المر.

(٤) كما جاء في الجبارا "في البداية" يُحضر المرأة تقدمته إلى قسم النساء في أواني تناسب الخدمة في القدس وهي من ذهب أو فضة و"في النهاية" يأخذ الكافن التقدمة ويضعها في الأواني المقدسة.

(٥) تقدمة المرأة الجانحة، تكون نهايتها في آنية الخدمة لكن بدايتها يُحضرها الزوج في سلة مصرية، (وقد يرى المشرع بذلك الدلاله على عدم اكتراث الزوج بتقريب التقدمة في آنية تناسب الخدمة في القدس، لأنها من أجل زوجته التي يتهمها بسوء السلوك ويعرضها للموت عن طريق شرب ماء اللعنة المر، فيكون توسيع قيمة الإناء ما هو إلا طريقة أخرى لإذلال المرأة الجانحة).

[مخصصة] للخدمة في بيت المقدس كل التقدّمات تحتاج إلى زيتٍ ولُبَانٍ^(١) أما هذه [تقدمة المرأة الجانحة] فلا تحتاج إلى زيتٍ أو لُبَانٍ.

كل التقدّمات من طحين القمح [=دقيق] أما هذه [=تقدمة المرأة الجانحة] فليست إلا من [طحين] الشعير^(٢). على الرغم من أن تقدمة "العويم"^(٣) من الشعير إلا أنها قد تُقْرَب جريشاً أما هذه فتقدم من طحين القمح [غير منخولٍ] قال الرّبِّ جليليل: مثلما كانت فعلتها فعلة بهيمة كذلك تكون تقدمتها مما تأكله البهائم^(٤).

تشريع (ب)^(٥)

يحضر [الكاهن] صحيحاً جديداً من الفخار، ويوضع فيه نصف لوج^(٦) [ماء] من

(١) ورد في (اللاويين ٢/١): "إذا قرب أحد قربان تقدمة للرب يكون قربانه من دقيق ويُسكب عليها زيتاً ويُجعل عليها لُبَاناً".

(٢) فقد ورد في (العدد ٥/١٥): "... عشر الإيفنة من طحين الشعير...". تختلف بذلك أيضاً عن تقدمة الخطيئة حيث أن تقدمة الخطيئة لا يُسكب عليها زيتاً أو لُبَاناً (واللُّبَان نبات من الفصيلة الباخورية يصنع منه صمغًا، ويسمى كُندر، المعجم الوجيز) حيث ورد في (اللاويين ٥/١١): "... فيأتى بقربانه عنها أخطأ به عشر الإيفنة من دقيق قربان خطية لا يوضع عليه زيتاً ولا يجعل عليه لُبَاناً لأنَّه قربان خطية". لكن المرأة الجانحة تحضر تقدمتها من الشعير، ولا يُسكب على تقدمتها زيتاً أو لُبَاناً.

(٣) ورد في (اللاويين ٢/١٤): "إن قررت تقدمة باكورات للرب ففرجها مشوياً بالنار جريشاً سويفاً تقرب تقدمة باكوراتك". وقد فسر الحكماء اعتقاداً على التقلي أن المقصود هو تقدمة العويم وسم تقدمة؟ إنها تقدم من الشعير (جامرا مناحوت منحوت ٥٧/٢) فعلى أي حال يُسكب عليها زيت ولُبَان حيث ورد في (اللاويين ٢/١٥) وتجعل عليها زيتاً وتضع عليها لُبَاناً أنها تقدمة".

وتقديمة العويم تقدم في اليوم السادس عشر من شهر نيسان.

(٤) مثلما لم تكتف بزوج واحد وفعلت فعل البهائم، فكذلك يكون قربانها مما تأكله البهائم. وتكون تقدمتها من طحين الشعير.

(٥) يواصل هذا التشريع أحكام سقى المرأة الجانحة، وقد جاء ليوضح كيفية إعداد ماء اللعنة المر.

(٦) ما يعادل ربع لتر.

الخوض قال الربى يهودا: ربع لوح [ثمن لتر]. فكما يقلل [الربى يهودا] من الكتابة على الصحيفة كذلك يقلل من الماء^(١). يدخل [الكافن] الهيكل ويتجه إلى يمينه^(٢). وكان هناك موضع [في الأرضية مساحتها] ذراع مربع، وعليه لوح من الرخام مثبت به حلقة، فيرفعه ويأخذ تراباً من تحته ويضعه في الماء بحيث يظهر على [سطح] الماء^(٣) إذ قيل (في العدد ١٧/٥): "ويأخذ الكاهن ماء مقدساً في إناء خزف ويأخذ الكافن من الغبار الذي في أرض المسكن ويجعل إلى الماء".

تشريع (ج)^(٤)

يأتي [الكافن] لكتابة الدُّرْج، فمن أى موضع [في فقرة المرأة الجانحة] يكتب؟ [ابتداء من] "إن كان لم يضطجع معك رجل.."، إلى "وإن كنت لم تزبغ إلى نجاسة من تحت رَجُلِك" (العدد ١٩-٢٠). ولا يكتب" يستحلف الكاهن المرأة" (العدد ١٩).

وإنما يكتب: " يجعلك الله لعنة وحلفاً" (٥/٢١) " ويدخل ماء اللعنة هذا في

(١) لا يؤخذ برأ الربى يهودا عند تطبيق هذا التشريع.

(٢) قال الربيون: على من يدخل الهيكل أن يسلك اتجاه اليمين في سيره (جارا).

(٣) أى يكون التراب ظاهراً على صفحة الماء. فقد ورد **בְּתַהֲרִים** "ويجعل إلى الماء" وليس **בְּתַהֲרָה** " يجعل في الماء" وفهم من ذلك ألا يختفي التراب في الماء، ولكن يظهر على سطح الماء.

(٤) ورد في فقرة المرأة الجانحة في سفر العدد ٢٣/٢٣" ويكتب الكاهن هذه اللعنات في الكتاب ثم يمحوها في الماء المر" ونستنتج من هذه الجملة أن الكاهن كتب هذه الكلمات التي استحلف بها المرأة الجانحة قبل ذلك على الصحيفة المصنوعة من الرق (جلد مدبوغ). وللاحظ وجود خلاف بين المنشآ والعهد القديم في الطقوس، فقد اختلف الربيون في هذا التشريع حول تحديد اللعنات التي يجب أن يكتبها الكاهن في صحيفة المرأة الجانحة.

أحشائك لورم البطن ولإسقاط الفخذ"(العدد ٢٢/٥). ولا يكتب "فتقول المرأة آمين آمين"^(١).

قال الربى يوسى: لا يتوقف^(٢). قال الربى يهودا: لا يكتب أساساً إلا: " يجعلك الرب لعنة وحلفاً... إلخ، " ويدخل ماء اللعنة في (أحشائك)" إلخ. ولا يكتب "فتقول المرأة آمين آمين".

تشريع (د)

لا يكتب [الكافن درج المرأة الجانحة] على لوح [خشب] ولا على ورق^(٣) ولا على جلد غير مدبوغ^(٤)، وإنما [يكتب] على درج^(٥)، فقد ورد في (العدد ٥/٢٣) "في الكتاب" ولا يكتب بالصمع ولا بالزاج ولا بأية مادة ترك أثراً ولكن بالحبر^(٦) فقد ورد في (العدد ٥/٢٣) "ثم يمحوها"، [أى أن] الكتابة يمكن محوها [بالماء].

(١) أى لا يكتب الفقرة كما وردت في المقا كاملة بل يبدأ من الكلام الذى يوجه إلى المرأة الجانحة "إن كان لم يضطجع معك رجل من تحت رجلك ف تكونى بريئة من ماء هذا اللعنة المر" (العدد ٥/١٩). ثم يتقل إلى، (العدد ٥/٢٠): "ولكن إن كنت قد زنيت من تحت رجلك وتتجست وجعلت رجل غير رجلك مضجعه" ولا يكتب " يستحلف الكافن المرأة بخلف اللعنة ويقول الكافن للمرأة: " لأن هذا يعد أمراً للكافن بأن يستحلف المرأة الجانحة، ثم يواصل ويكتب " يجعلك الرب لعنة وحلفاً بين شريك بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارماً" ، " ويدخل ماء اللعنة في أحشائك لورم البطن وإسقاط الفخذ" ثم يتوقف ولا يكتب " وتنقول المرأة آمين آمين" حيث أن هذا لا يعد سوى قبول المرأة الجانحة بهذا القسم والتصديق عليه وعلى اللعنة.

(٢) لا يتوقف أو يحذف ابتداءً من "إن كان لم يضطجع معك رجل" وحتى "آمين آمين" ، نقلأً حرفيأً كما ورد في المقا، بما في ذلك " يستحلف الكافن المرأة" ، " فتنقول آمين آمين".

(٣) ورق مصنوع من الأعشاب على رأى، أو من الخرق والأسمال على رأى آخر.

(٤) جلد غير مدبوغ جيداً أو غير معد للكتابة.

(٥) وهو الرق (الجلد المدبوغ) الصالح دينياً، الذى تكتب عليه التوراة.

(٦) يكتب الكافن بحبر مصنوع من فحم أشجار العنبر ومن سنаж المكافحة (كما ذهب الربى موسى بن بن ميمون) لأنه قابل للذوبان.

تشريع (ه)^(١)

علام تقول: أمين أمين؟ أمين على اللعنة، أمين على القسم، أمين على [أنى لم أزن مع] هذا الرجل، أمين على [أنى لم أزن] مع رجل آخر.

أمين على أنى لم أجنب بعد العقد على أو متزوجة أو [وأنا أرملة] أنتظر أخا زوجي ليدخل بي^(٢) أو بعد دخوله بي. أمين على أنى لم أتجسس وإن كنت قد

(١) طبقاً للترتيب الوارد في فقرة المرأة الجانحة بالمقرا، يستحلف الكاهن المرأة الجانحة قبل أن يكتب الصحيفة مثلاً ذكرت سابقاً، ويتناول هذا التشريع قبول الجانحة للقسم كما ورد في العدد ٥٢: "تفقول المرأة أمين أمين" وعليه فإن الربى شموئيل رأى أن كل من تردد أمين بعد القسم كأنها نطقت بالقسم فعلاً (جهاز شבועوت ٢٨/ب)، وكذلك رأى الربى يوسف بن حنيفة: "إن كلمة أمين تتضمن القسم وقبول ما فيه وتصديقه" (جهاز شבועوت ٣٦/أ).

ويفهم من هذا التشريع أنه يقول المرأة الجانحة أمين أمين فإن قسمها لا يقتصر على ذاك الشخص الذي حذرها زوجها من الاختلاء به وإنما يشمل القسم أي رجل آخر. وهذه الشمولية تعد إضافة إلى ما ورد في نص المقرا.

(٢) ويطلق مصطلح ياما على الأرملة التي مات زوجها دون أبناء وتنتظر أخا زوجها ليدخل بها. وقد أخذ اليهود هذه الشريعة من المحتلين. وزواج الياما يكون بالوطء وبدون مهر. أى إن كانت هذه المرأة أرملة أخيه ودخل بها، ثم غار عليها واستترت فإنها تقول أمين أنى لم أجنب عندما كنت أنتظر أخا زوجي (الياما)، أى قبل الدخول بها، وأمين أنى لم أجنب بعد الدخول بي.

وهذا التشريع للربى عقيباً الذي ذهب إلى أن الأرملة المتوفى زوجها، والتي تنتظر تطبيق شريعة الي يوم، إن زنت عمراً على أخي الزوج (الياما) وتخليع له النعل. لكن عند تطبيق الشريعة لا يؤخذ بهذا الرأى، وإذا كانت تلك المرأة في انتظار الياما ثم دخل بها فليس من حقه أن يجعلها تقسم قسماً شاماً على أنها لم تزن في فترة انتظاره (الياما)، حتى وإن زنت في تلك الفترة فإنها تحمل له (كتاب مشنه توراة الفصل الرابع تشريع ١٧).

تنجست فلتسر في [اللعنة]. قال الرّبّي مثير [تقول] آمين على أنّي لم أتنجس، آمين على أنّي لن أتنجس^(١).

تشريع (و) ^(٢)

اتفق الجميع ^(٣) على ألا يشترط [الزوج] عليها [الحلف]^(٤)، لا عن [الفترة] قبل العقد عليها، ولا عن [فترة ما] بعد الطلاق [إن طلّقها ثم] احتلت باخر وتنجست وردها [زوجها الأول]^(٥) بعد ذلك - فلا يشترط عليها [الحلف عن تلك الفترة]^(٦)،

(١) أى أنها تقول آمين على اللعنة وعلى القسم، فبقوها آمين أنها لم تنجس يقصد به تأكيد القسم، وإن زنت تصيبها اللعنة. وهذا هو قبول اللعنة. وهناك من فسر ذلك بأنّها إن أقسمت على كل ما ورد فإن آمين تنطبق أيضاً على كل ما أقسمت عليه. وختتم كلامها بأنّها إن كانت قد زنت فلتحفصها تلك المياه بالطريقة التي وردت في القسم، وأضاف الرّبّي مثير: إنهم يجعلونها تقسم على ما هو آت، في علم الغيب، أى أنها إن كانت ظاهرة الآن فستذهب إلى دارها وإن تنجست مستقبلاً فإن ماء اللعنة المرسيحفصها وسيظل مفعوله قائماً لأنّها قد أقسمت على ألا تزني أبداً، (جهاز تشريع خارجي سوطاً ١٨/ ب، وكتاب مشنه توراة، سوطا ٤/ ١٧).

(٢) بعد أن نص التشريع السابق، أنهم يستحلفو المرأة أنها لم تنجس قبل الدخول بها. (الزوج) أى بعد العقد عليها، ولا بعد الدخول بها، جاء هذا التشريع ليوضح ألا يصح أن يستحلفوها على الزنى إن كان هذا الزنى لن يُحرّمها على زوجها.

(٣) أى أجمع الرّبّيون والرّبّي مثير على هذا الرأي.

(٤) أى لا يشترط الزوج على زوجته المتهمة بالجنوح بأن يستحلفوها بأنّها لم تزني قبل أن يعقد عليها ولا بعد طلاقها منه.

(٥) أى أعادها الزوج بعد ذلك تحت كتفه، وجاهرها بالغيرة، ثم استترت، حينها يستحلفوها بقسم المرأة الجانحة. ولا يستحلفوها عن الفترة التي كانت مطلقة.

(٦) أى لا يستحلفوها إن كانت قد زنت في فترة طلاقها منه، قبل أن يبعدها إليه، على الرغم من أن زناها في تلك الفترة يجعلها محمرة عليه، ورد في التوراة (الثانية ٤-٢/ ٢٤): "ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر. فإن أبغضها الرجل الأخير وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته أو إذا مات الرجل الأخير الذي اخْتَذَلَه زوجة. لا يقدر زوجها الأول الذي طلقها أن يعود =

هذه هي القاعدة^(١) [الفقهية]: كل من تزن بحيث لا تُحرّم على زوجها - لا يشترط الزوج عليها [الخلف].

= يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تجسست لأن ذلك رجل لدى الرب فلا تجلب خطيبة على الأرض التي يعطيك الرب إلهاك نصيبياً أي إذا تزوجت المرأة من رجل آخر، في هذه الحالة تكون محمرة على الزوج الأول أن يبعدها إليه، لكن في حالة عدم زواجهها بعد طلاقها من الزوج الأول لكنها ارتكبت الفاحشة وزنت، فإنها تحمل زوجها الأول. وهو الأمر الذي يجعل من الزنى أمراً مقبولاً، ويعتبر زواج المرأة بعد طلاقها عائقاً إن طلقها الزوج الثاني، ورغم زواج الأول أن يردها إليه.

(١) حتى وإن زنت فإنها غير محمرة على زوجها، إن زنت مثلاً قبل الزواج أو بعد الطلاق، كما شرع سابقاً فلا يشترط الزوج أن يستحلفها (عن تلك الفترة التي لم يكن فيها مسؤولاً عنها)، وحددوا في الجمارا: لكن كل من زنت وأصبحت محمرة عليه فإنه يستطيع أن يستحلفها، وعلىه فإن أحنا الزوج (البابام) الذي دخل بأمرلة أخيه ثم جنحت، فإنه يستطيع أن يستحلفها إذا كانت قد زنت في الفترة التي كانت فيها زوجة أخيه (المقصود الزوج المتوفى)، حيث أنها إذا كانت قد زنت تحت أخيه، فإنها تحرم عليه، كما ورد سابقاً (الفصل الأول تشريع ب): وإذا مات [الزوج] (زوج المرأة الجانحة دون ذرية، قبل أن تشرب ماء اللعنة الماء) تخلي النعل ولا {تُقام لها شريعة الخلافة على الأرامل}، وكذلك من أعاد مطلقته، ثم جنحت وطبقت عليها شريعة المرأة الجانحة، يستطيع أن يجعلها تقسم أنها لم تزن في فترة الزواج الأولى، أي قبل أن يطلقها، فإذا كانت قد زنت في تلك الفترة، فإنها تحرم عليه للأبد.

الفصل الثالث

تشريع (أ) (١)

ويأخذ [الكافن]^(٢) تقدمتها من السلة المصرية^(٣) ثم يضعها داخل إناء الخدمة [في الميكل]^(٤)، ثم يضعها على يدها، ثم يضع يده تحت يدها ويحرك [التقدمة]^(٤).

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أن تقدمة المرأة الجانحة تُحرّك قبل أن يتم تقريبها إلى المذبح وذلك بناءً على ما ورد في سفر العدد ٥/٢٥: "ويأخذ الكافن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام يهوه ويقدمها إلى المذبح".

فياخذ الكافن التقدمة في يده ويرفعها تجاه شرق المذبح، يبعدها ويدنيها يرفعها وينزلها وهذا هو حكم التحرير أو الترديد في تقدمة المرأة الجانحة، وهو حكم كل قربان يستلزم ترديداً فتتم ذلك بيد أصحابها وبيد الكافن. هكذا استدل الريبيون قياساً على ذبائح السلامة، فقد ورد في اللاوين ٧/٣٠: "يداه تأتيان بوقائد الرب، الشحم يأتي به مع الصدر، أما الصدر فلكل يردد ترديداً أمام يهوه"، وورد في سفر العدد ٥/٢٥: "ويأخذ الكافن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام يهوه ويقدمها إلى المذبح"، فيما أن الكافن يضع يده تحت يد أصحابها في ذبائح السلامة ثم يحرك القربان (انظر جارا مناسوت ٨٦/ ظهر الصفحة) فذلك يفعل مع تقدمة المرأة الجانحة، يضع يده تحت يدها ويحركها.

(٢) تقدمة الغيرة الخاصة بالمرأة الجانحة.

(٣) استتبع التلمود الأورشليمي مما ورد في المقا "ويأخذ الكافن من يد المرأة" أنه يجب على الكافن أن يأخذ التقدمة من يد الجانحة. وبعد أن يأخذها يضعها في آنية الميكل وبعد أن أصبحت التقدمة ليهوه وبعد أن وضعها في إناء الميكل يضعها الكافن مرة أخرى في يد المرأة الجانحة.

(٤) ويحرك الكافن التقدمة كما ورد أعلاه، وتُحرّك المرأة الجانحة يدها معه، فيدها فوق يده وتحت التقدمة وجاء التلمود الأورشليمي: لقد نصت المثنا وقالت: يضع الكافن يده؛ لتوضح أن التحرير من اختصاص الكافن، ولكن أوليس أمراً مستهجنًا أن يضع الكافن يده تحت يد المرأة الجانحة؟ قالوا عليه أن يضع منديلاً بين يده ويدها، ثم تسأعلوا مرة أخرى وإن لم يعزل؟ يؤتي بكافن مسن ولا يفصل بين يده ويدها، وحتى إن كان كافن شاباً فإن الشهوة لا تُثار في ذلك الوقت القصير.

تشريع (ب) ^(١)

يجرك ^(٢) [الكافن التقدمة] ويقرب [إلى المذبح]، يحفن ^(٣) ويقترب [الحفنة على المذبح] وما يتبقى من [التقدمة] يأكله الكهنة ^(٤).

يسقيها ^(٥) وبعد ذلك يُقرّب تقدمتها. قال الربى شمعون ^(٦): يُقرّب تقدمتها وبعد ذلك يسقيها فقد قيل (في العدد ٥/٢٦) "ويقبض الكافن من التقدمة تذكارها

(١) يواصل هذا التشريع ترتيب تقديم التقدمة وقد اختلف الريبيون، منهم من رأى أن تقرب التقدمة يسيق السقى، ومنهم من رأى العكس.

(٢) كما ورد في التشريع السابق. ثم يأخذ التقدمة من يد الجانحة ويقدمها للزاوية الغربية الجنوبية من المذبح.

(٣) الحفنة تكون بوضع ثلاثة أصابع في التقدمة ثم يضمها إلى راحة اليد، فيما يأخذه بيده هو الحفنة، فيحفن من التقدمة بعد التقرب ويحرق هذه الحفنة على المذبح.

(٤) كل التقدمات التي يؤخذ منها حفنة، ما يتبقى منها يُترك للكهنة. وحكم تلك التقدمات كحكم الأشياء المخصصة للإله لا يأكلها إلا الكهنة في الهيكل.

(٥) كل الأمور الوارد ذكرها تُطبق بعد سقى المرأة الجانحة، هكذا فسر الريبيون، وفقاً للترتيب الوارد في سفر العدد ٥/٢٤-٢٦" ويسقى المرأة ماء اللعنة (المر) "وبعد ذلك" يأخذ الكافن من يد المرأة تقدمة الغيرة ويردد التقدمة أمام الرب ويقدمها إلى المذبح ويقبض الكافن من التقدمة تذكارها ويوقده على المذبح وبعد ذلك يسقى المرأة الماء "وجاء في فقرة ٢٧" "ومتي سقاها الماء" ففسروا ذلك بأنه لا يسقيها إلا بعد أن يذوب ما على الصحيفة من كتابة تماماً، وما دام أثر الكتابة واضحاً فلا تشرب.

(٦) فهو يرى أن السقى يأتي بعد تقرب التقدمة ويستند إلى ما جاء في العدد ٥/٢٤ فبعد أن ذكر ترتيب ترتيب تقرب التقدمة قال لا وبعد ذلك "يسقى المرأة الماء" فقد نص على ذلك تحديداً. وما ورد قبل تقرب التقدمة "ويسقى المرأة" فيعلم منه أنه إذا ما تم السقى وبعد ذلك قُربت التقدمة، فالتقدمة صالحة دينياً، لكن الترتيب بداية هو أن يأخذ الكافن التقدمة من يد المرأة ثم يحركها أمام الرب ويقربها إلى المذبح وبعد ذلك يسقيها ماء اللعنة المر. وقد جاء "ويسقى المرأة" وفقاً لرأى الريبي شمعون لنفس السبب الذي قاله المشرع الأول وهو، إن حُميت الكتابة من الصحيفة ثم قالت "لن أشرب" فأنهم يجرونها على الشرب.

ويوقده على المذبح وبعد ذلك يسقى المرأة الماء. [ولكن]" إن سقاها وبعد ذلك قرب تقدمتها [فالتقدمة] صالحة شرعاً.

تشريع (ج) ^(١)

[إن] قالت "لن أشرب" ^(٢) قبل أن تُمحى الكتابة من الدرج فيُدفن ^(٣) الدرج، وتنثر تقدمتها على الرماد ^(٤). ولا يصلح هذا الدرج لسقى امرأة جانحة غيرها ^(٥).

و[إن] قالت "لقد تنجست" بعد أن اخْتَت ^(٦) الكتابة من الدرج فيُراق الماء وتنثر تقدمتها على الرماد . [إن] قالت "لن أشرب" ^(٧)، بعد أن

(١) يتناول هذا التشريع موقف المرأة الجانحة قبل سقيها، إن قالت: لن أشرب أو تنجست، بعد أن خصصت تقدمتها للإله بوضعها في آنية الهيكل.

(٢) فعل الرغم من أنها لم تعرف بالزرني، ما دامت الكتابة لم تنم من الدرج فلا يجبرونها على الشرب.

(٣) أى يُكتنز في المكان المخصص للكثرة، وهو موجود جانب الهيكل، يتم فيه وضع جميع الكتابات المقدسة التي لا ينبغي أن يقرأها أحد. ويرى آخرون أنه يتم وضع الدرج في مفصلة باب الهيكل حتى تسحق وتحق الكتابة التي عليها.

(٤) بما أنها خصصت للرب فيجب أن تحرق في ساحة الهيكل في المكان الذي يوضع فيه الرماد الناتج عن عن حرق التقدمات على المذبح والذي تحرق فيه الأشياء المخصصة للإله التي فقدت صلاحيتها.

(٥) أى أنه على الكهنة أن يكتبوا صحيفة جديدة لكل امرأة جانحة، استناداً إلى ما ورد في العدد ٣٠ / ٥ "أو إذا اعترى رجلاً روح غيرة فغار على امرأته يوقف المرأة أمام الرب ويعمل لها الكاهن كل هذه الشريعة". وقد فسر الرّبيون كلمة "ها" بأنها تعنى من أجلها هي، أى أنها تفيد الحصر.

(٦) إن زالت الكتابة من الدرج ثم قالت المرأة الجانحة "لقد تنجست"، عُدّت في هذه الحالة محمرة على زوجها بعد اعتراضها بذنبها، ولا يحل أن تشرب ماء اللعنة المر، حيث أنها قد اعترفت بالفعل فإنه اللعنة يُسقى لإزالة الشك.

(٧) إن رفضت شرب ماء اللعنة بعد زوال الكتابة من الدرج، فلا يفسر الكهنة رفضها هذا بأنها خائفة من فحص الماء لجسدها لأنها نجسة؛ ولذا لا تزيد أن تشرب، وإنما يفسرونها بأنها قد تكون ظاهرة ولكن بسبب خوفها وهلعها، ارتأت وقامت "لن أشرب"، فيما أنها سكتت حتى تلك اللحظة وتبسيط في حشو اسم الرب في الماء، يفتحون فمهما عنوة ويسبونها الماء.

مُحيت الكتابة من الدرج أرغموها وسقوها كرها^(١).

تشريع (د)

قبل أن تنتهي من شرب [ماء اللعنة المرة] يمتص وجهها وتجحظ عينها وتنفر عروقها، فيقولون: "آخر جوها! آخر جوها!" حتى لا تنفس ساحة الهيكل^(٢). إن كان لها حسنات^(٣) [فمن شأنها] أن تُمهل^(٤) [مفعول الماء]. هناك حسنات تُمهل لعام لعام واحد، وهناك حسنات تُمهل لعامين، وهناك حسنات تُمهل لثلاثة أعوام^(٥).

(١) وقد استند المشرع في هذا الحكم بستيقنها كرهاً، إلى ما ورد في تشريع الغيرة في سفر العدد ٥/٢٤-٢٧ من تكرار فعل السفي و قد فسر الربيون أن الجملة الثانية جاءت لتوضح أنه في حالة زوال الكتابة ورفض المرأة الجائحة الشرب فإنهم يسوقونها كرهاً ولكن يحاولون في البداية سقيها برضاهما، ويخبرونها أنه إن كان الأمر واضحًا بالنسبة إليها بأنها طاهرة فيجب لا تخشى شيئاً وتشرب الماء لأنه سيكون كالسم الجاف على الجلد ولن يصيبيها بأذى.

(٢) عندما يرى الواقعون اصفرار وجهها ونفور عروقها يصيرون آخر جوها.. آخر جوها، خشية أن تخيب فتنجس ساحة النساء إذ لا يحمل للمصاب بالسيلان ولا للمستحاضنة ولا النساء ولا الحائض أن تدخل الهيكل (باب كليم ١/ح). هكذا يمتحن الماء المرأة الجائحة إذا زلت، لكن إن كانت طاهرة فعلعكس، فإن وجهها سيشرق وإن كانت متوعكة ستتصح، حارا (رميم - مشته توراة، تشريعات الجائحة ٣/٢٢).

(٣) إذا كان لها ثواب على أعمال صالحة قامت بها من قبل، وقد جاء بالجهار بعض الأمثلة لتلك الأعمال: الأعمال: إذا كانت ترسل أبناءها لكي يتعلموا التوراة والمشنا أو إذا انتظرت زوجها عند ذهابه للدراسة الشرعية في مدينة أخرى فهذا يعد عملاً صالحاً.

(٤) أي يؤجل عملية العقاب، حيث يظل العقاب معلقاً ولا يُقتضى منها إلا بعد فترة، إلا أن الربي شمعون يعارض هذا التشريع، ولكن وفقاً لجمهور الفقهاء الذين يعتقدون أن على الكاهن أن يسوقها أولأ ثم يقرب التقدمة فلا يظهر عليها مفعول الماء إلا بعد تقديم القربان استناداً إلى ما ورد (في سفر العدد ٥/١٥) " يأتي الرجل بأمراته إلى الكاهن ويأتي بقربانها معها عشر الإيفه من طحين شعير لا يصب عليه زيتاً ولا يجعل عليه لبناً لأنه تقدمة غيره تقدمة تذكرة ذنبها".

(٥) هناك حسنات تؤجل مفعول ماء اللعنة المرة لمدة سنتين أو ثلاث سنوات وفقاً لما يذكره من مجهد، فلا تستوى من فعلت الكثير ومن فعلت القليل "كل ثواب وفقاً لكثره الأعمال" (جزء نزيفين باب آثوت الفصل الثالث مشنا ١٥).

ومن ثم قال ابن عزّاى: يجحب أن يُعلّم الإنسان ابنته الشريعة فإن شربت [ماء اللعنة المر] عرفت أن الحسنات {ستُمهل مفعول الماء} قال الرّبى إلیعزر^(١): كل من يعلم ابنته الشريعة يعلمها نقيصة^(٢). قال الرّبى یهوشوع^(٣): تفضل المرأة مكياً واحداً وفاحشة على تسعه مكيايل وزهد. وقال أيضاً: التقى الجاهل والشرير الماكرون، والمرأة التي تتظاهر بالزهد، و{الزهاد المراؤون} هم سبب هلاك العالم^(٤).

تشريع (٥)

قال الرّبى شمعون إن الحسنات لا تُمهل [مفعول] الماء المر. وإن قُلت إن الحسنات تُمهل [مفعول] ماء اللعنة فإنك [بذلك] تقلل من [تأثير] الماء في نظر النساء [اللاتي] تشربن [ماء اللعنة المر] وتتسىء إلى النساء الطاهرات اللاتي شربن، إذ يقولون [أى الناس]: إنهن نجسات لكن حسناتهن أمهلت [مفعول الماء]. قال

(١) إذ رأى أن من يعلم ابنته الشريعة يعلمها نقيصة، لأنها بتعلّم الشريعة سوف تختال وتذكر وتفعل كل ما يخلو لها في الخفاء، وهناك من يفسر: أنه بسبب فهمها أكثر مما ينبغي لها أن تعرف، فسوف تكتب المكر ولن يتمكن عقلها من الفهم، بينما تعتقد أنها قد فهمت وتبدى حكمتها للجمع وتنفسف أمام الجميع، ويرى الرّبى موسى بم ميمون أن تعلم المرأة أمور الشريعة لها أجر، لكن ليس كأجر الرجل لأنها لم تؤمر بذلك، وعلى الرغم من أن لها أجر، فقد ذهب الرّبيون إلى أنه لا ينبغي أن يُعلّم المرأة ابنته التوراة لأن معظم النساء غير مهيئات لتعلم التوراة ويخطئن في فهم أمور الشريعة بسبب ضحالة تفكيرهن، وهناك من يفسر أن المقصود بذلك هو تعليم المرأة الشريعة الشفوية، أما توراة موسى فلا يجب أن يعلمها ابنته منذ البداية (ورد هذا في مشنه توراة، تلمود توراة الفصل الأول تشريع ١٣).

(٢) أى الفحش.

(٣) أى أن المرأة تفضل طعاماً قليلاً، وزوجها معها، على طعام وغير واعتزال الزوج لها.

(٤) كل هؤلاء يتسببون في دمار العالم وهلاكه. فليس جوهرهم كمظهرهم، يخدعون الناس ويكونون سبباً في الفشل والهزيمة.

الرّبِّيُّ يهودا^(١): إنَّ الْحَسَنَاتِ تُمْهَلُ [مفعول] ماء اللعنة و[لكنها] لن تلد ولن يتحسن [حالها]، لكن تضُعُفُ، وفي النهاية تموت نفس الميّة^(٢).

تشريع (و)^(٣)

[إن] تدنسَتْ تقدُّمتَها قبلَ أَنْ تُخَصِّصَ لِلرَّبِّ [بوضعها] في إِنَاءِ [المِيْكَلِ] فإنَّها

(١) فهو يرى أنَّ الحسنات قد تُمْهَلُ مفعول ماء اللعنة المر، لكن لن يكون موقفها مثل موقف المرأة الطاهرة، إذ قيل في سفر العدد ٥/٢٨ "إِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ قدْ تَجْسَطَتْ بِلْ كَانَتْ طَاهِرَةً (تبرًا) وَتَحْبَلَ بِزَرْعٍ". أى أنها ستلد وستتحسن حالتها، لكن الآثمة برغم حسناتها وأعمالها الصالحة، فهي لن تلد ولن تتحسن حالها.

(٢) أى بعد أن يتهمي تأثير الحسنات في إمهال مفعول ماء اللعنة فإنها ستموت بنفس الطريقة الواردة في سفر العدد أى أن بطئها تتفحّش وفخذها يتورم. ومن ثم يتضح أنك إذا قلت إنَّ الحسنات تُمْهَلُ تأثير الماء فإنك بذلك لا تقلل من تأثير الماء وأنت أيضًا في قوله هذا لا تنسى إلى الطاهرات اللاتي شربن، وقد اختلف العلماء في الجبارا (سو طا ٦ / وجه الصفحة) ففي الرّبِّيِّ يوسف: أنه وفق رأى الرّبّيون بأنَّ الحسنات تُمْهَلُ تأثير الماء إلى الأبد ولن تتدحرج حالتها، والرّبِّيُّ يهودا الناسى يخالف الرّبّيون في هذا الرأى، أما الرّبِّيُّ شيشيت ذهب إلى أنَّ الرّبّيون يرون أنَّ حالتها ستتدحرج، وأنَّ الرّبِّيُّ يهودا الناسى لم يأت إلا ليفسر رأيهم ذهب راشى إلى أنَّ الرّبِّيُّ شيشيت يعتقد أنَّ الرّبّيون اختلفوا حول الفقرة الأخيرة التي وضعها يهودا هناسى: "وموت في النهاية نفس الميّة".

(٣) بعد أن أصبحت تقدمة المرأة الجانحة مخصصة للإله بوضعها في إِنَاءِ المِيْكَلِ حدث ما يمنع السقى مثلما في حالة إذا قالَت المرأة الجانحة لن أشرب قبل أن تزول الكتابة من الدّرْج أو إن اعترفت بذنبها بعد زوال الكتابة، فإنَّ التقدمة تنشر على الرّماد الناتج عن الحرق على المذبح أى أنها تُحرق في مكان الرّماد داخل الساحة، الشخص لحرق فضلات الأشياء المخصصة للرّبِّ (المقدسة). وقد جاء هذا التشريع ليُبيّن أنه من أجل هذه الأمور الثلاثة تحرق تقدمة المرأة الجانحة:
١) إذا تدنسَتْ تقدمة بعد تخصيصها للرّبِّ (بأن يسقط فيها طير أو يموت الكاهن وهو يجفّن منها.. إلخ).

٢) في حالة عدم سقى المرأة الجانحة لأى من الأسباب التي تقدم ذكرها.

٣) وتقديمة زوجة الكاهن تُحرق سواء كانت تقدمة بسبب الجنوح أو لأى سبب آخر.

تُفتدى كأية تقدمة^(١). وإن تدنست بعد أن خُصصت للرب [بوضعها] في إماء [الهيكل]^[٢]، فإنها تُحرق كأية تقدمة. و هوؤلاء من تُحرق تقدماتهن [إن وضعتم في إماء الهيكل]: من قالت: "أنا نجسة لك"^[٣]، ومن جاء شهود على أنها نجسة. ومن قالت: "لن أشرب"^[٤]، ومن لا يرغب زوجها في سقيها، ومن باشرها زوجها في الطريق^[٥]. وجميع المتزوجات من كهنة، تُحرق تقدماتهن^(٦).

تشريع (ز)^(٧)

تُحرق تقدمة ابنة الإسرائيلي^(٨) المتزوجة من كاهن . وتوكل تقدمة

(١) أي أنها كسائر التقدمات التي تدنست قبل أن تصبح مخصصة للرب بوضعها في أواني الهيكل. يفتدون التقدمة المدنسة بمال، وتصبح غير مخصصة للهيكل وبالمال الذي أخذوه يشترون تقدمة أخرى، بما أنها لم تخُص للرب بعد.

(٢) التي عاشرها زوجها في الطريق إلى دار القضاء العالية بالقدس ولم يعترف بذلك إلا بعد أن وضع التقدمة في آنية الهيكل فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر. فيما أن تقدمتها لن تُقرب كقرابان. وبما أن التقدمة لا يمكن التصرف فيها بعد أن وضعت في آنية الهيكل، ولا يمكن افتادوها بمال، لذلك تُحرق بالكامل.

(٣) تُحرق تقدمات زوجات الكهنة لأن هذا هو المعول به بالنسبة إلى تقدمة الكاهن، ولا تخفين كسائر التقدمات وإنما تُحرق كاملة وفقاً لما ورد في سفر اللاويين ٦/٢٣ " وكل تقدمة كاهن تُحرق بكل ما لها توكل ". بينما تقدمة زوجة الكاهن لا تُحرق بالكامل على المذبح كتقدمة الكاهن، لكن يؤخذ منها حفنة كسائر التقدمات المحفونة، ولكن لا يؤكل المتبقى منها، ويصبح حكمها حكم تقدمة الكاهن ومن ثم يُحرق المتبقى منها.

(٤) بعد أن ورد في التشريع السابق أن جميع المتزوجات من كهنة تُحرق تقدماتهن بالكامل سواء كانت تقدمة المرأة الجائحة أو أية تقدمة مفروضة أو نافلة. يضيف هذا التشريع أن هناك اختلافات بين زوجة الكاهن وابنة الكاهن المتزوجة من الإسرائيلي وعلى ذكر هذا الموضوع نصل التشريع الفرق بين الكاهن والكافنة.

(٥) ابنة الإسرائيلي، أي ابنة من ليس من الكهنة أو اللاويين، إذا تزوجت من كاهن تُحرق تقدمتها بعد أن تُقرب الحفنة على المذبح وتُحرق بقية التقدمة. وقد قسم علماء المتشنا نسب العائدين من السبي البabil =

الكاهنة^(١) المتزوجة من إسرائيلي. ما [هو الفرق] بين الكاهن وابنة الكاهن؟ تقدمة ابنة الكاهن تؤكل. [بينما] تقدمة الكاهن لا تؤكل، ابنة الكاهن [قد] {تفقد انسابها

= إلى عشر طبقات، وهي على الترتيب - الكهنة ٥٦٣؛ وهي الأعلى رتبة بين الطبقات العشر، وهم من يتسبون إلى آل هارون.

- اللاويون ٦١٦؛ ويتمى إلى هذه الطبقة من يتسب إلى سبط لاوي، ولكنه ليس كاهناً.

- الإسرائيлиون ٦٣٦٨٦؛ وهم عامة الشعب، الذين لا يتسبون لا إلى طبقة الكهنة ولا إلى سبط لاوي.

- الحاليون ٦٦٦؛ ويتمى إلى هذه الطبقة الكاهن المولود من زواج باطل، بمعنى أن يكون أبوه كاهناً، وتكون أمه مطلقة أو زانية أو غير ذلك من لا يحمل للكهنة الزواج بين. ولا يحمل هذا الـ ٦٦٦ قدسيّة الكهانة، ولا يمارس أي عمل في الهيكل، ويحرم من الأمور التي يحيطى بها الكاهن صحيح النسب.

- المتهودون ٦٦٦؛ ويتمى إلى هذه الطبقة من تحول عن دينه إلى الديانة اليهودية.

- المعتوقون ٦٦٦٦٦؛ ويتمى إلى هذه الطبقة العبد الذي اعتنق اليهودية بدافع التخلص من العبودية.

- أبناء الأنكحة الباطلة ٥٣٢؛ ويتمى إلى هذه الطبقة من ولد نتيجة زواج حرم شرعاً، زواج المحارم، أو الزواج بين طبقتين تحرم كل منهما على الأخرى.

- التنبنيون ٦٧٦٦٦؛ وهم من عقدوا معاهدة سلام مع يشوع عن طريق الحيلة والدهاء.

- مجهولو النسب ٦٧٦٩٤؛ وهم مجهولو الأب، ومعروفو الأم.

- اللقطاء ٦٥٨٦٥؛ وهم مجهولو الأب والأم.

وقسم العلماء هذه الطبقات العشر إلى ثلاث مجموعات، المجموعة الأولى تضم الطبقات من ١ إلى ٣، والمجموعة الثانية تضم الطبقات من ٤ إلى ٦، والمجموعة الثالثة تضم الطبقات من ٧ إلى ١٠، وحددوا أن النكاح الصحيح شرعاً هو الذي يتم بين أبناء المجموعة الواحدة، وفيما عدا ذلك يعد نكاحاً باطلاً. (شهاب الدين، ميادة محمد: حالة الشرط في عربية المنشآ دراسة وصفية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ٢٠٠٧، ص ١٥).

(١) أما الكاهنة ابنة الكاهن إذا تزوجت من إسرائيلي فيأخذ حفنة من تقدمتها وتقرب على المذبح وبقية تقدمتها يأكلها الكهنة كافية تقدمة يقدمها فرد إسرائيلي، وهذا هو حكم التقدمة التي تقربها الكاهنة الأربعية أو المطلقة. فحقيقة التقدمة يأكلها الكهنة لأن التحرير الوارد في سفر اللاويين ٦/٢٣ " وكل تقدمة كاهن تحرق بكلها لا تؤكل" خاص بتقدمة الكاهن وليس تقدمة الكاهنة.

إلى طبقة الكهنة^(١). الكاهن^(٢) { لا يفقد انتسابه إلى طبقة الكهنة }، ابنة الكاهن تتنجس بمس الموتى^(٣)، [بينما] الكاهن لا يتنجس بمس الموتى. يأكل الكاهن في قدس الأقدس، [بينما] لا تأكل ابنة الكاهن في قدس الأقدس^(٤).

تشريع (ح)^(٥)

ما [هو الفرق] بين الرجل والمرأة؟ الرجل [الأبرص]^(٦) يكشف رأسه ويشق ملابسه، [بينما] المرأة [البرصاء] لا تكشف رأسها ولا تشق ملابسها. ينذر الرجل

(١) إن الكاهنة تخرج من نسب الكهنة إذا تزوجت زواجاً باطلًا أى غير صحيح شرعاً، فتفقد نسب الكهنة إلى الأبد ولا يصح لها أن تأكل من التروما (أنصبة الكهنة) وتحرم من الزواج من أى كاهن فيما بعد.

(٢) لا يفقد الكاهن نسبه إذا تزوج من مطلقة أو زانية لكن طالما أنه متزوج من أى منها فلا يحل له أن يخدم في الهيكل، وما أن يطلقها حتى يسترجع صلاحاته بالكامل، اللاويين ١٥ / ٢١ " ولا يدنس سله " أى أن سله يتدعى، بينما هو نفسه لا يتدعى.

(٣) ورد في اللاويين ١ / ١ " وقال رب لموسى كلم الكهنة بنى هارون وقل لهم لا يتنجس أحد منكم لميت في قومه "، وقد فسر الربّيون أن هذا النهي موجه إلى الكهنة أى الذكور لا الإناث.

(٤) مثل ذبيحة الخطيئة وذبيحة الإثم والتقدمة، فهم من المقدسات ويؤكلون في قدس الأقدس خلف الحجاب. ورد في اللاويين ٦ / ٢٥ عن ذبيحة الخطيئة " كلم هارون وبنيه قائلاً هذه شريعة ذبيحة الخطية في المكان الذي تذبح فيه المرحمة تذبح ذبيحة الخطية أمام رب إنها قدس أقدس "، وعن التقدمة ورد في اللاويين ٦ / ١٤ " وهذه شريعة التقدمة يقدمها بنو هارون أمام رب إلى قدام المذبح "، وعن ذبيحة الإثم ورد في اللاويين ٧ / ١-٢ " وهذه شريعة ذبيحة الإثم إنها قدس أقدس في المكان الذي يذبحون فيه المرحمة يذبحون ذبيحة الإثم ويرش دمها على المذبح "، وبناء على ذلك فالakahن يأكل من قدس الأقدس ولا تأكل الكاهنة في قدس الأقدس. لكن في حالة القرابين الصغيرة مثل ذبائح السلام التي يقدمها الأفراد يحل لنساء الكهنة أن يأكلن منها.

(٥) جاء هذا التشريع ليفصل الفروق بين الرجل والمرأة في الأمور التشريعية بوجه عام.

(٦) استناداً إلى ما ورد في اللاويين ١٣ / ٤٥: " والأبرص الذي فيهضرمة تكون ثيابه مشقوقة ورأسه يكون مكسوباً ويعطى شاربه وينادي نجس نجس ". رأى الربّيون أن الرجل هو المقصود هنا وليس المرأة.

ابنه للرب^(١)، ولا تنذر المرأة ابنتها للرب، يحلق الرجل ويقدم قربان نذر أبيه المتوفى^(٢) ولا تحلق المرأة ولا تقدم قربان نذر أبيها المتوفى.

يبيع الرجل ابنته^(٣)، ولا تبيع المرأة ابنتها، يعقد الرجل عقدة نكاح ابنته^(٤) ولا تعقد المرأة عقدة نكاح ابنتها. يرجم الرجل عارياً^(٥)، ولا تُرجم المرأة عارية، يُصلب الرجل^(٦) ولا تُصلب المرأة يُباع الرجل [سداداً] لما سرقه^(٧). ولا يُباع المرأة [سداداً] لما سرقه.

(١) إذا قال الرجل عن ابنه الصغير ليكن "تنذيرًا" (أى منذوراً)، فيصبح "تنذيرًا"، طالما لم يعترض هو أو أي من أقاربه، كما جاء في باب نازير ٤/و. لكن إن قالت الأم ذلك فلا يصبح تنذيرًا.

(٢) يجب على الابن أن يحضر قرابين يوم انتهاء النذر (اليوم الذي كان يفترض فيه أن يقص شعره تخللاً من النذر) بعد مرور ثلاثين يوماً من بداية نذر أبيه من المال الذي ادخره أبوه ثمناً للفرابين التي سيقدمها يوم انتهاء نذرها ومات قبل أن يقدمها كما هو موضح في باب نازير الفصل الرابع مشنا (٧).

(٣) يستطيع الرجل أن يبيع ابنته ما دام عمرها أقل من الثني عشر عاماً ويوماً واحداً ولا يحق للمرأة أن تبيع ابنتها استناداً على ما ورد (في الخروج ٢١/٧): " وإن باع رجل ابنته أمّة لا تخرج كما يخرج العبيد" ، فالمقصود هنا الرجل وليس المرأة.

(٤) يستطيع الرجل أن يعقد نكاح ابنته، أى أن يتسلّم الأب العقد أو المال من أجل ابنته الصغيرة أو الصبية وبعد بذلك نكاحاً شرعاً تماماً. بينما لا يحق للمرأة أن تعقد عقدة نكاح ابنتها استناداً إلى ما ورد (في الشتيبة ٢٢/١٦): "ويقول أبو الفتاة للشيخ أعطيت هذا الرجل ابنتي زوجة فأبغضها" واستنبط الريّبون من هذا أن آبا الفتاة يستطيع تزويجها بينما لا تستطيع الأم.

(٥) في حالة ارتكاب الرجل خطية تستوجب الرجم فيرجم الرجل عارياً.

(٦) استناداً إلى ما ورد في الشتيبة ٢١/٢٢: "إذا كان على إنسان خطية حقها الموت فقتل فعلته على خشبة".

(٧) استناداً إلى ما جاء في سفر الخروج ٢٢/٣ "إن لم يكن له يُباع بسرقه".

الفصل الرابع

تشريع (أ)

لا تشرب المعقود عليها^(١) ولا الأرملة التي تتضرر أخا الزوج المتوفى^(٢) [ماء اللعنة المر] ولا تأخذ "مبلغ الكتوبا"^(٣)، إذ قيل (في العدد ٢٩): "إذا زاغت امرأة امرأة من تحت رجلها" فاستثنى بذلك المعقود عليها والأرملة التي تتضرر أخا الزوج المتوفى^(٤). لا تشرب امرأة الكاهن الأكبر إن كان قد عقد عليها وهي أرملة، أو امرأة الكاهن إن عقد عليها وهي مطلقة أو مخلوقة النعل، أو امرأة الإسرائيلي إن كانت

(١) هي المرأة المعقود عليها دون دخول، في حالة إن حذرها من عقد عليها من الاحتباء بفلان، ثم اختلت به فلا تشرب ماء اللعنة المر.

(٢) الأرملة التي توفى زوجها دون ذرية، وتتضرر أخا الزوج للدخول بها، لا تشرب ماء اللعنة المر.

(٣) في الحالتين السابقتين إن جاهر الزوج بالغيرة، ثم اختلت بالرجل الذي غار منه فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر، ولا تأخذ مبلغ الكتوبا. ويرد الاسم كتوباً بمعنى عقد الزواج في المشنا (باب كتوبوت ط). أما في بقية المواضيع التي ورد فيها هذا الاسم فيراد به المبلغ الذي تستحقه المرأة عند الطلاق أو الترمل (أبو المجد، ليل (د): مدفوئات الزواج في التشريع اليهودي في ضوء قوانين الشرق الأدنى القديم وتشريعاته، حوليات كلية الآداب جامعة عين شمس، ص ٢١٥).

(٤) لأن بعد الغيرة والاحتباء أصبحت المرأة المعقود عليها محترمة على من عقد عليها، وكذلك الأرملة التي تتضرر أخا الزوج المتوفى، أصبحت محترمة على أخي الزوج المتوفى (اليابام) وعلى الرغم من أن في هذه الحالة تحمل أخي الزوج (اليابام)، فإن (اليابام) يمكنه أن يُجاهر الأرملة المتضررة بالغيرة، لأنه لا يرغب في الزواج من فاسقة؛ لذلك فإنها تخسران مبلغ الكتوبا، إذ ورد في بداية (قانون الغيرة العدد ١١-٣١) "وكلم رب موسى قاتلًا كلم بنى إسرائيل وكل لهم إذا زاغت امرأة رجل وخانته خيانة". وفسر العلماء تلك الجملة أن المقصود بها المرأة التي عقدت عقدة نكاحها والأرملة التي تتضرر أخا الزوج المتوفى (اليابام) بسبب الغيرة والخلوة تحرم المرأة التي عقدت عقدة نكاحها والأرملة التي تتضرر (اليابام)، ولذلك تُطلق المرأة التي عقدت عقدة نكاحها بوثيقة طلاق، وأما الأرملة التي تتضرر (اليابام) فتخليع النعل ولا تأخذان مبلغ الكتوبا.

ابنة نكاح باطل أو نكبة^(١) أو امرأة ابن النكاح الباطل أو النكبة، إن كانت إسرائيلية فلا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا^(٢).

تشريع (ب)

وهو لاء^(٣) لا يشربن [ماء اللعنة المر] ولا يأخذن مبلغ "الكتوبا". منْ قالت: "أنا نجسة"^(٤)، ومن جاء شهود [وشهدوا] بأنها نجسة، ومن قالت: "لن أشرب"^(٥).

[ومن] قال زوجها: "لن أسيقيها"^(٦)، أو من باشرها زوجها في الطريق [إلى دار القضاء العالية بالقدس] تأخذن مبلغ "الكتوبا" ولا تشرب^(٧).

(١) والتينيون هم من عقدوا معاهدة سلام مع يشوع عن طريق الحيلة والدهاء.

(٢) هذه الزيجات جميعها تعد غير صالحة شرعاً، ولذلك إن جاهر الزوج بالغيرة ثم اختلت زوجته، فلا تشرب ماء اللعنة المر؛ ذلك لأن فقرة الجانحة قيلت عن المرأة الصالحة شرعاً، واستثنى بذلك المحرمات على أزواجهن؛ ولذلك لا يطبق عليهن تشريع الجانحة ولا يشربن ولكن يسرحن، ولا يأخذن مبلغ الكتوبا.

(٣) أي النساء الجانحات اللاتي سيرد ذكرهن فيها ييل. يعرض هذا التشريع حالات النساء الجوانح اللاتي لا يشربن ماء اللعنة المر، ويسرحهن أزواجهن، لأن المرأة في أي من الحالات المذكورة تصبح محمرة على زوجها، ويختلف موقف كل حالة بالنسبة إلى مبلغ الغرامة "كتوبا"، فمنهن من تحصل على مبلغ الكتوبا وفي حالات أخرى لا تحصل على مبلغ الكتوبا. أي أن الأساس في هذا التشريع عدم شرب ماء اللعنة المر والاختلاف حول من تأخذن مبلغ الكتوبا.

(٤) بعد تحقق الغيرة والخلوة، اعترفت بأنها قد زنت، فإنها محترم على الزوج.

(٥) أي إذا قالت لن أشرب قبل أن تمحى الكلمات من الدجز (كما ورد سابقاً في الفصل الثالث تشريع (ج)).

(٦) كما جاء في (الفصل الأول تشريع (ج)) "... ومن رفض زوجها أن يسقيها [ماء اللعنة المر أو من باشرها زوجها في الطريق [إلى دار القضاء العالي بالقدس بعد ثبوت الغيرة والخلوة..].

(٧) أي أنها محترم على زوجها ولا تشرب ماء اللعنة المر، لكن لا تخسر الكتوبا، بما أن الزوج هو من رفض رفق سقيها.

[إن] توف أزواجهن قبل أن يشرين، يقول أتباع شمئي: "يأخذن مبلغ "الكتوبا" ولا يشرين". ويقول أتباع هليل: لا يشرين ولا يأخذن مبلغ "الكتوبا"^(٣).

تشريع (ج)^(٤)

[الجانحة]^(٥) الحُبْل [من زواج سابق] أو [الجانحة] المرضعة [وليداً من زواج سابق] لا تشربان ولا تأخذان مبلغ الكتوبا^(٦). [هذا] قول الربى مثير.

(١) لا يشرين، استناداً إلى ما ورد في العدد ٥ / ١٥ "ويحضر الرجل امرأته" فيها أنه مات فلا تذهب ولا تشرب.

(٢) ورد سابقاً في تشريع (أ)، إن تزوج رجل بامرأة لا تجوز له شرعاً، مثل أن يتزوج الكاهن الأكبر من أرملة أو إذا تزوج كاهن من مطلقة وما إلى ذلك، وغار عليها زوجها ثم اختلت، فإنها لا تشرب ماء اللعنة المر ولا تأخذ الكتوبا حيث ورد في سفر العدد ٥ / ١٢ "كلم بنى إسرائيل وكل لهم إذا زارت امرأة رجل وخانته خيانة" فالمعنى يقصد المرأة الصالحة شرعاً وهذا التشريع يضفي النساء غير الصالحات شرعاً، الأرملة الحُبْل أو الأرملة المرضعة. وقد حرم العلماء الزواج من المرضع حتى تم فترة الرضاعة وهي عامان وقد وضح السبب في الجمارا (ياموت ٤٢ / ب) "حتى لا تجبل ويتغرك لبنيها فيما يرمي الرضيع جوعاً وورد في الأورشليمي: من يتزوج أرملة حُبْل، ومن أرملة مرضع، فهو من جاء النهى بصدره في سفر الأمثال ١٠ / ٢٣ "لا تنقل التّحّم القديم ولا تدخل حقول الآباء"، كذلك يتناول هذا التشريع النساء غير القادرات على الإنجاب وقد اختلفت آراء المشرعين حولهم كما سيرد لاحقاً.

(٣) من تعدى ما شرعه الربّيون، وتزوج من أرملة أو مطلقة حُبْل أو ترضع رضيعاً من زواج سابق.

(٤) إن جاهر الزوج بالغيرة، ثم حدثت خلوة، فلا يشربان ماء اللعنة المر، لأن هذا الزواج غير صالح شرعاً من البداية.

قال الربى مثير: لا يحل للرجل أن يتزوج امرأة حُبْل من زوجها السابق ولا من ترضع رضيعها من زوجها السابق وإذا حدث وترزجها فإنه يطلقها ولا يرجعها إليه أبداً (جمارا).

وقال الرّبّيون: يستطيع أن يعتزّلها^(١). ثم يعيدها إليه بعد فترة المسترجلة^(٢) والعجوز والعاقر [إن جنحن] لا يشربن ولا يأخذن مبلغ الكتوبا^(٣).

يقول الربّي إليعزر^(٤): يستطيع أن يتزوج امرأة أخرى وأن ينجذب ويتکاثر منها. وسائل النساء إما أن يشربن [ماء اللعنة المرض] أو لا يحصلن على مبلغ الكتوبا^(٥).

تشريع (د)^(٦)

زوجة الكاهن^(٧) تشرب [ماء اللعنة المرض] وتخل لزوجها [إن ثبتت براءتها]^(٨).

(١) حتى تنتهي فترة الرضاع، وقد اختطف الرّبّيون مع الربّي مثير، وأوضحاوا أنّ من تعدى على الشريعة وتزوج من امرأة حُبل، أو مرضع من زوجها السابق، فإنه يسرحها. وعندما يحين الوقت الذي يحل فيه أن يتزوجها فليعيدها إليه بعد انتهاء فترة الرضاع، ومن هنا إن جاهر الزوج بالغيرة، ثم اختلت، تُطبق عليها شريعة المرأة الجانحة، ويُسقونها ماء اللعنة المرض.

(٢) وهي المرأة التي ليست مؤهلة خلقة للولادة والإنجاب، ويُطلق عليها لِلْأَوْدِيَّةِ من أليل أو الكبش، حيث (لم تظهر عليها) علامات الأنوثة.

(٣) لأنهن غير صالحات شرعاً، حيث أن الغرض الأساسي من الزواج، في المقام هو الإنجاب والقدرة على التكاثر.

(٤) يرى الربّي إليعزر أن في إمكان الزوج أن يتزوج بأخرى وينجذب منها، لذلك إن غار على زوجته وكانت من حالات النساء السابق ذكرها) ثم اختلت فإنها تشرب، وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأي الربّي إليعزر.

(٥) كما ورد في التشريع السابق، إذا ما قالت المرأة "لن أشرب" فإنها تُطلق دون أن تحصل على الكتوبا.

(٦) جاء هذا التشريع ليوضح أن موقف الكاهن أكثر خطورة من زوجة الإسرائيلي حيث أن زوجة الإسرائيلي إذا اغتصبت تحمل لزوجها بينما زوجة الكاهن إذا اغتصبت، لا تحمل لزوجها، وإذا جنحت فحكمها حكم زوجة الإسرائيلي فإن لم يتورم فخدلها وتتنفس بطنها تعد طاهرة وتحمل لزوجها (بخارا، ربم).

(٧) التي جاهرها زوجها بالغيرة ثم اختلت، تشرب ماء اللعنة المرض.

(٨) أي إذا لم تتنفس بطنها ويتورم فخدلها فإنها تحمل لزوجها.

زوجة المخصى^(١) تشرب [ماء اللعنة المر]. [يستطيع الزوج] أن يغار من جميع محارمها^(٢)، ما عدا الصغير^(٣) ومن ليس رجلاً^(٤).

تشريع (ه)

وهؤلاء^(٥) من [يحق] لدار القضاء أن تجاهر بالغيرة [نيابةً عن الزوج]^(٦): من صُم زوجها أو جُن أو من كان سجينًا في السجن. [ولم

(١) ورد في فقرة المرأة الجانحة في المقال سفر العدد ٢٠ / ٥ "ولكن إن كنت زغت من تحت رجلك وتنجست وجعل معك رجل غير رجل مصاجعته". فالمقصود هنا الزوجة المتزوجة من رجل غير ملتصق غير أن النص لم يستثن زوجة المخصى، وعليه إن غار عليها زوجها ثم اختلت فإنها تشرب ماء اللعنة المر.

(٢) أي من حق الزوج أن يغار على زوجته ويأمرها ألا تختلي بأشخاص محربين عليها ويحل لها الخلوة بهم مثل أبيها أو ابنتها، حيث أن النص لم يستثن المحارم من الغيرة.

(٣) إن كان أقل من تسع سنوات ويوم واحد، لا يعد ولوحه ولوح (كما فسر الربي موسى بن ميمون) وفتر البعض: أقل من ثلاث عشرة سنة ويوم، ولم تظهر عليه علامات البلوغ، حيث ورد في المقال العدد ١٣ / ٥ "واضطجع معها رجل اضطجاع زرع.. أي" رجل وليس صغيراً، راجع إضافات الربي عقيباً أخير).

(٤) وجاء في الشرح المصاحب لنص المنشأ، إن المقصود هنا البهائم، ولكن الترجمة الحرافية من ليس رجلاً، وسيأتي الجملة يرجح الترجمة الحرافية.

(٥) إن انتشرت أقاويل وكلام يسيء إلى امرأة ما، وزوجها لا يستطيع أن يطبق عليها شريعة الغيرة، لكونه أصم أو سجينًا، فإن دار القضاء تستدعيها، وتقول لها "لا تختلي بالشخص الفلاني"، فإن اختلت به بعد ذلك تطبق عليها شريعة المرأة الجانحة، فإن دار القضاء ^{محرمتها} على الزوج، وتحسر المرأة مبلغ الكتبة. وقد انقسم الربيون حول هذا التشريع وحول غيره دار القضاء ما إذا كانت كافية لتمكين الزوج من سقى زوجته بماء اللعنة المر في حالة إذا ما قامت دار القضاء بالمجاهرة بالغيرة عندما كان الزوج سجينًا، ثم خرج بعد ذلك من حبسه.

(٦) أي أن غيرة دار القضاء لا يترتب عليها سقاية ماء اللعنة المر، حيث ورد في العدد ١٥ / ٥: "... وغار وغار على امرأته"، "يأتى الرجل بامرأته"، فإن من يغار هو من يحضرها إلى الكاهن (جهاز سوطا

يشرع الرّيسيون ذلك] لسقيها [ماء اللعنة المرّ]، ولكن لحرمانها من مبلغ الكتوبا^(١). قال الربى يوسى: أيضًا لسقيها. [إذ] عندما يخرج زوجها من السجن يسقيها.

= أى إن غار الزوج على زوجته، فإنه هو من يحضرها إلى الكاهن لابتلاعها بماء اللعنة المر، لكن إن غارت دار القضاء وليس الزوج، فلا يستطيع الزوج أن يقدمها إلى الكاهن لسقيها، ولكن يحق للدار القضاء أن تحرمها من مبلغ الكتوبا وأن تحرمها على الزوج.

(١) استناداً إلى غيرة دار القضاء، التي وفقاً للربى يوسى: من يغار عليها يحضرها لل斯基 (لابتلاع بماء اللعنة المر)، وهناك من يفسرون كلام الربى يوسى: تستطيع دار القضاء أن تسقيها بعد خروج الزوج من السجن على خلفية غيرة دار القضاء وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأي الربى يوسى.

الفصل الخامس

تشريع (أ)^(١)

كما يفحص الماء [الجائحة] يفحص [من وطأتها]^(٢) أيضاً، إذ قيل (في العدد ٥/٢٧-٢٨)"يدخل [ماء اللعنة].."، "يدخل [فيها ماء اللعنة].."، فكما حُرِّمت على زوجها^(٣) تُحرِّم على من وطأتها أيضاً^(٤)، إذ قيل (في

(١) جاء هذا التشريع ليوضح أن الرجل الذي اختلت به المرأة يموت بنفس الميّة، انتفاخ البطن وتورم الفخذ، كذلك يستتّجح هذا التشريع أن المرأة الجائحة إن لم تشرب ماء اللعنة المر فإنها تصبح محمرة على الزوج وكذلك على من وطأتها.

(٢) هو الرجل الذي اختلت به المرأة الجائحة، فيموت نفس الميّة فيتفتح بطنه ويتراهل فخذه.

(٣) ورد في الجمارا: وردت جملة "يدخل ماء اللعنة" في فقرة شريعة الغيرة ثلاثة مرات، أ، "يدخل ماء اللعنة هذا في أحشائك لورم بطنك وإسقاط الفخذ.." (العدد ٥/٢٢)، ب، "يسقى المرأة ماء اللعنة المر فيدخل فيها ماء اللعنة للمرارة" (العدد ٥/٢٤)، ج) "ومتى سقاها الماء فإن كانت قد تنجست وخانت رجلها، يدخل فيها ماء اللعنة للمرارة فيرم بطنها وتسقط فخذها فتصير المرأة لعنة وسط شعبها" (العدد ٥/٢٧). الفقرة الأولى (٢٢) للإعلان، أي للإعلام بأن ماء اللعنة المر سيصيّبها بانتفاخ البطن وترهيل الفخذ. فيما أن الكاهن قد قدم إصابة الفخذ على البطن في اللعنة، مثلما ورد في (العدد ٥/٢١)."بأن يجعل الرب فخذك ساقطة وبطنك وارمة"، لذلك يعود الكاهن ويعلن أنها ستُعاقب بنفس الترتيب في البداية، أي تورم البطن، وبعد ذلك "إسقاط فخذك" (انظر هذا ص ٦، هامش ٤٧): .. عَرَّت بالفخذ أولاً وبعد ذلك البطن لذلك يعتل الفخذ أولاثم البطن...، حتى لا يتشكّك أحد في مدى تأثير ماء اللعنة المر (فيقول الناس: لم يؤثر الماء المر بترتيب اللعنة). وفسر الربّي عقيباً أن زيادة والاعطف في كلمة ٤٨جـ معناه أن كل ما ورد عن سرّيّان ماء اللعنة في جسد المرأة الجائحة، ينطبق أيضاً على جسد من وطأتها، أي أنه يعاقب بمثل عقابها.

(٤) إن لم تشرب ماء اللعنة المر كما في حالة: إن اعترفت بذنبها مثلاً، أو إن لم تقبل أن تشرب، أو إن رفض زوجها أن يسقيها.

(٥) إن مات زوجها، أو بعد أن طلقت من زوجها، تُحرِّم عليها الزواج من اختلت به.

العدد ٥/٢٧، (٢٩) [قد] تنجست، "وتنجست" ، هذا ما قاله الربى عقيبا^(١).

قال الربى يهوشوع: هذا تفسير الربى ذكريا بن القصاب. قال الربى [يهودا] تكرار الكلمة مرتين في الفقرة: [مرة] "[قد] تنجست" و[في المرة الأخرى] "تنجست" فإذا هما تعنى تنجست للزوج والثانية تنجست لمن وطأها.

تشريع (ب)

في ذلك اليوم^(٢) فسر الربى عقيبا: "وكل متع خزف وقع فيه منها فكل ما فيه

(١) فقد جاء "فإن كانت قد تنجست وخانت رجالها.." وجاء في جملة أخرى "إذا زاغت من تحت رجالها وتنجست" وقد فسروا زيادة واو العطف هنا أنها تعنى، أن المرأة الجانحة كما تصبح محمرة على الزوج محمر أيضاً على من وطأها.

(٢) أى أنه فسر زيادة واو العطف بهذا المعنى.

(٣) في كل مرة ترد جملة "في ذلك اليوم" يقصد بها : اليوم الذى تم فيه تعيين الربى إليعزر بن عزريا رئيساً للمعهد الدينى في بيته (انظر جارا براخوت ٢٨/١)، فطوال الفترة التي كان الربى جليل رئيساً للمعهد الدينى فيها، كان يصرح ويقول: أى دارس شريعة ظاهره ليس كباطنه، فلا يدخل إلى المعهد الدينى. وبتصييب الربى إليعزر بن عزريا رئيساً للمعهد الدينى سمح لجميع دارسي الشريعة أن يدخلوا المعهد الدينى ومنذ ذلك اليوم كثرت الاجتهدات التشريعية ولم تعد الشريعة متعلقة أو مرتبطة بمعهد دينى (بسبب كثرة دارسي الشريعة كثرت السفسطة والبللة، راشى).

وبمناسبة ذكر تفسير الربى عقيبا في التشريع السابق، سيرد في هذا الفصل ثلاثة تفسيرات (ف) موضوعات مختلفة، والتي فسرها الربى عقيبا وتبدأ بـ "في ذلك اليوم" ، يقول راشى في شرحه، ييدو أن تفسير "تنجست" ، "وتنجست" (التي وردت في التشريع السابق) هي من ضمن التشريعات التي فُسرت "في ذلك اليوم" ولذلك وردت تلك التشريعات هنا.

وفي هذا التشريع وجب التمهيد، أن الدبيب الميت يعد أصل النجاسة وإذا لمها إنسان أو إماء، فيعد نجس من الدرجة الأولى، ولا ينجس سوى المأكل والشرب وإذا مس شيء نجس من الدرجة الأولى طعاماً فيعد نجساً من الدرجة الثانية، والشريعة هي: إن النجس من الدرجة الثانية يجعل ما يليه نجساً من الدرجة الثالثة بالنسبة إلى أنصبة الكهنة (التروما)، ولا ينطبق الأمر على الطعام غير المخصص للرب، والنجل من الدرجة الثالثة يجعل ما يليه نجساً من الدرجة الرابعة للأشياء المخصصة للرب. جاء الربى عقيبا واستنبط من نص التوراة أن النجس من الدرجة الثانية ينجس، حتى الطعام غير المخصص للرب يجعله نجساً من الدرجة الثالثة.

يتنجس...^(١) (اللاويين ١١/٣٣). لا يعني [النص] "يكون نجساً" ولكن "ينجس" أي ينجس أشياء أخرى. ليعلم أن رغيفاً^(٢) [نجساً] من الدرجة الثانية ينجس [رغيفاً] ثالثاً [يلامسه نجاسة من الدرجة الثالثة]. قال الربى يهوشوع: من يزيل التراب عن عينيك، يا ربى يوحنا بن زكائى! [لقد] كنت تقول سوف [يأتى] جيل آخر يحكم بطهارة الرغيف [النجس من الدرجة الثالثة]^(٣)، لأنه لا نص على نجاسته. أو لم يأت تلميذك عقيباً^(٤) بنص من التوراة على {نجاسة الرغيف النجس من الدرجة الثالثة}، فقد ورد: "فكل ما فيه ينجس".

تشريع (ج)^(٥)

ف ذلك اليوم فسر الربى عقيباً: "فتقيسون من خارج المدينة جانب الشرق

(١) تفسير هذا النص هو، إذا سقط دبيب في إناء فخار، أي في قاع الإناء، ينجس الإناء، ويصبح نجساً من الدرجة الأولى وينجس الطعام الذي في داخله ويصبح نجساً من الدرجة الثانية، وفسر الربى عقيباً لم يقل النص "نجس בְּמִזְבֵּחַ "؟ "كل ما بداخله نجس" وإنما ينجس בְּמִזְבֵּחַ ؟ أي ينجس الأشياء الأخرى. ومن هنا قاس النص على الرغيف الذي كان في التنور (كانت التنانير في ذلك الوقت تُصنع من الفخار)، وسقطت حشرات ميتة داخل التنور (الفرن)، فأصبح الرغيف الذي بداخل التنور نجساً من الدرجة الثانية.

(٢) إذ أن هذا الرغيف ينجس رغيفاً آخر يليه، ويجعله نجساً من الدرجة الثالثة.

(٣) أي أنه يتمنى أن يعود إلى الحياة ليرى ما كان يقوله وهو يتحقق. أي أن الأجيال القادمة سوف تحكم بطهارة الرغيف النجس من الدرجة الثالثة، حتى بالنسبة إلى التروما وليس له سند من التوراة، إنما استنبطوه بقاعدة الأخذ بالأولى (هناك خلاف حوله في جهارا سوتا ٢٩/١).

(٤) وعند تطبيق الشريعة لا يؤخذ برأى الربى عقيبة.

(٥) فسر الربى عقيبة التناقض بين فقرتين في سفر العدد: تتحدثان عن المدن التي تخصص لإقامة اللاويين. قال إن الفقرة التي نصت على مسافة الألفي ذراع تقصد الحدود التي لا يتعداها المرء في السبت، وقصد بذلك أن المرة نصت على حدود السبت وهي ألفي ذراع من مكان إقامة الفرد، إلى أي مكان خارج المدينة. ورأى غالبية الربّيون أن حدود السبت من وضع علماء المتشابه ولم تنص عليها التوراة.

آل في ذراع.." ^(١) إلخ (سفر العدد ٣٥/٥). بينما ورد في الفقرة السابقة (٤/٣٥): "من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها".

ولا يمكن أن يُقال: ألف ذراع، فقد قيل [في نفس النص] "ألفي ذراع"، ومن غير الممكن القول بأنها ألفاً ذراع. فقد ورد [في نفس النص] ألف ذراع، {فكيف يستقيم الأمر؟} ^(٢) [فسر الأمر بأن] الألف ذراع للباحة ^(٣) والألفي ذراع ^(٤) الحدود التي لا ينبغي تعديها في السبت}. ويقول الربى إليعزير بن الربى يوسف الجليلي: الألف ذراع للباحة وألفي ذراع حقول وكروم ^(٥).

عن

- (١) وتكملاً الجملة "و جانب الجنوب ألفي ذراع، و جانب الغرب ألفي ذراع، و جانب الشمال ألفي ذراع، وتكون المدينة في الوسط. هذه تكون لهم مسارات المدن".
- (٢) ومسارات المدن التي تعطونها للأوين تكون من سور المدينة إلى جهة الخارج ألف ذراع حواليها ". فالنصان متافقان. قال الربى عقيبا: ما ورد هو "ألف ذراع حواليها".
- (٣) الباحة: هي مكان خال من البيوت ومن الزرع كمتنفس للمدينة (راشى).
- (٤) أى "فتقيسون من خارج المدينة ألفي ذراع" ليس المقصود إعطاءها للأوين وإنما جاء النص ليُنصل على حدود السبت و يعلم أنه يُسمح للمرء بأن يسير حتى مسافة ألفي ذراع من خارج المدينة - في السبت - وليس أكثر، ومن هنا فإن تحديد الألفي ذراع كحدود للسير في السبت قد نصت عليه التوراة.
- (٥) أى أن الألفي ذراع قد تم إعطاؤها للأوين من حول المدينة منها ألف ذراع باحة والباقي للحقول والكروم (انظر جهاراً عريوفين ٥٦/ب)، بينما قال الربى موسى بن ميمون لقد أعطى ثلاثة آلاف ذراع من خارج المدينة للأوين (التفسير الحرف للمشنا) الألف الأولى للباحة وألفين بعد الباحة للحقول والكروم (اللدotta Shmittah، بوبيل ١٣/١-٢). على أية حال فإن الربى إليعزير وهو ابن الربى يوسف الجليلي، قد اختلف مع الربى عقيباً وذهب إلى أن حدود الألفي ذراع في السبت لم ترد في التوراة وإنما هي من وضع علماء المشنا.

(د) تشرع

في ذلك اليوم فسر الربى عقيبا: "حيثند رَّتِمْ" (١) موسى وبنو إسرائيل هذه التسبيحة للرب وقالوا قاتلين^(٢) (الخروج ١/١٥)، فلا ضرورة هنا لكلمة "قاتلين"، وماذا يقصد من وراء النص على كلمة "قاتلين"؟^(٣) يقصد أن بنى إسرائيل كانوا يرددون بعد موسى كل كلمة، وكأنهم يقرؤون التسابيح؛ لذلك وردت الكلمة "قاتلين"^(٤).

ويقول الربى نحмиا^(٥) [رددوا بعد موسى] كما يقرؤون "اسمع"، وليس كما يرددون التسابيح.

(ه) تشرع

في ذلك اليوم فسر الربى يهوشع بن هُرقلانوس [وقال]^(٦): لم يعبد أياوب

(١) لا ضرورة لكلمة لـ٧٥٦ هنا بمعنى قاتلين، حيث أنها مستخدمة في أي موضع آخر في التوراة بمعنى أن يقول للأخرين، أي كلم الرب موسى ليقول إلى بنى إسرائيل، لكن هنا لا يمكن تفسيرها بهذا المعنى.

(٢) لم ترد هذه الكلمة ترجمة في النسخة العربية للكتاب المقدس.

(٣) فلماذا أتى النص هنا بكلمة "قاتلين"؟ وقد فسر الربى عقيبا أن بنى إسرائيل كانوا يرددون خلف موسى.

(٤) لكن يعلم أنه بعد كل قول قاله موسى كان بنو إسرائيل يرددون قاتلين "ارنم للرب". وهذا هو المتبوع عند قراءة التسابيح عند العلماء الأوائل.

(٥) ورد في برايتا بالجمارا، مثلما يقسم المعلم قراءة "اسمع" في المعد بيته وبين الجمهور إذ يبدأ هو نصف نصف الفقرة، ثم يرددون وراءه النصف الثاني منها.

(٦) يناقش هذا التشريع مسألة إذا ما كان أياوب عبد ربه خشية ورهبة أم حبًّا ورغبة وقد جاء هذا التشريع على ذكر قول الربى يهوشع في تشريع (ب) من هذا الفصل حيث قال: مَنْ يُزِيلِ الزَّرَابَ عَنْ يَنِيكِ يَا رَبِّي يُوحنَانَ بْنَ زَكَائِي، إِذَا كَانَ لَهُ رَأْيٌ مُخَالَفٌ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ.

القدوس تبارك إلا حبًّا، إذ ورد (في سفر أیوب ١٣ / ١٥): "[وإن^(١)] يقتلى لا انتظر شيئاً" - ولكن الأمر غير قاطع -^(٢) هل يعني آمُل فيه، أم لا أنتظر شيئاً؟ ونص الكتاب (في سفر أیوب ٥ / ٢٧) حتى أسلم الروح لا أعزل كمالاً عنّي^(٣)، يدل على أنه [عبد] حبًّا.

قال الربى بهوشوع: مَنْ يَزِيلُ التَّرَابَ عَنْ عَيْنِكَ يَا رَبِّي يُوحَنَانَ بْنَ زَكَاءِ^(٤)! فلقد كنت تفسر^(٥) دائمًا وتقول إن أیوب لم يعبد ربه إلا خشية فقد ورد (في سفر أیوب ٨ / ١): "رجل كامل ومستقيم يتقي الإله ويحيد عن الشر" أو لم يستنبط بهوشوع تلميذ تلميذك [ما قيل عن إبراهيم إن أیوب قد عبد الله] حبًّا^(٦).

(١) في الكتاب المقدس النسخة العربية (موذا).

(٢) فتفسير "לו אִיהָל לו بالواو بمعنى أرجوه أو يكون بالألف لـ^٧، وحيثها سيكون المعنى أولم يقتلني ولن أنتظر شيئاً منه، وفي النسخ الحديثة من المقا فائتها تكتب لـ^٨ وثُقراً بالواو (النطق واحد في كلام الحالين وربما كان من أسباب إثارة هذه المسألة أن التوراة كانت مسمومة وليس مقرؤة أى قليلاً من الناس من كان على علم باللغة العربية وقراءتها فكان بنو إسرائيل يسمعونها من أنفواه كهفهم).

(٣) نستطيع أن نستنتج من هذا أن أیوب لم يعبد الله رهبة وخشية عقابه وإنما حبًّا.

(٤) أى ليتك كنت حيًّا.

(٥) قال الربى يوحنا بن زكاء أن أیوب عبد الإله خشية سوء العاقبة وقد استنبط رأيه هذا مما ورد في المقا.

(٦) ورد في جهار البرايا: قال الربى متير: ورد "בְּרָא אֱלֹהִים" يتقي الإله، وقد ورد "בְּרָא אֱלֹהִים عن إبراهيم وبها أن تلك التقوى التي وردت عند ذكر إبراهيم بداعي المحبة، حيث ورد في سفر إشعيا ٤٠ / ٨: "نسل إبراهيم خليل ذرع أبراہم اوہبی" فكنذلك تقوى الإله أو خشية الإله عند أیوب بداعي المحبة.

الفصل السادس

تشريع (أ)

من جاهر زوجته^(١) بالغيرة ثم اختلت^(٢) [بالشخص الذي غار منه الزوج]، حتى لو سمع من الطير الطائر^(٣) [فعليه أن] يُسرّحها ويعطيها مبلغ "الكتوبا"^(٤)، [هذا] قول النبي إلیعزر^(٥) ويقول النبي

(١) يعود هذا التشريع لمناقش أحكام الشهادة في شريعة المرأة الجانحة "سوطاً" وكتب أصحاب الإضافات (سوطاً/٣١): "كان يجدر بهذا الفصل أن يرد ضمن الفصل الأول من هذا الباب بعد تشريع "هؤلاء تحرّم عليهم الأكل من التروما" (انظر الفصل الأول تشريع) وكما جاء في بداية هذا الباب، فقد اختلف النبي إلیعزر والنبي يهوشع حول عدد شهود الخلوة أى إن اختلت الزوجة برجل فترة تكفي لحدوث النجاسة (الزنبي) بعد أن جاهرها الزوج بالغيرة من هذا الشخص، قال النبي إلیعزر: "يماهرها الزوج بالغيرة بشهادة شاهدين ويسقيها ماء اللعنة المر بشهادة شاهد واحد أو بشهادة الزوج نفسه" أى أن الخلوة لا تتطلب وجود شاهدين، قال النبي يهوشع: "يماهرها الزوج بالغيرة بشهادة شاهدين ويسقيها ماء اللعنة المر بشهادة شاهدين"، أى يجب وجود شاهدين على الخلوة.

(٢) بعد الغيرة، ولا يوجد شهود على الخلوة.

(٣) مثل، معناه حتى ولو سمع الزوج من شخص لا يعتد بشهادته، مثل الأمة أو العبد بأن زوجته قد اختلت.

(٤) أى إن تتحقق ركنى شريعة المرأة الجانحة (الغيرة والخلوة) عدت المرأة جانحة، وتحرم على زوجها وإن وإن لم يرحب في سقيها فيجب أن يطلقها، لكنها لا تخسر مبلغ الغرامه (الكتوبا) كما جاء في (الفصل الرابع تشريع ب) فإن قال زوجها "لن أسقيها" تأخذ مبلغ الغرامه ولا تشرب ماء اللعنة المر.

(٥) يذهب النبي إلیعزر إلى أنه: بعد أن جاهر الزوج بالغيرة بحضور شهود، فلا ضرورة لوجود شهود على الخلوة. فأى شاهد حتى وإن كان لا يعتد بشهادته، تصلح شهادته على الخلوة. وفقاً لرأى النبي إلیعزر: يستطيع أن يسقى زوجته ماء اللعنة المر بشهادة أى شاهد منها كان على الخلوة (Rashbat HaMoria Bat Tosfot Shagan^٦) . فالنبي إلیعزر من رأيه، أن الزوج لا يستطيع سقيها في هذه الحالة ولكنها تحرّم عليه لذلك عليه أن يُسرّح ويعطيها مبلغ الكتوبا.

يهوشع^(١) [لا يُسرّح ويعطيها مبلغ الكتوبا] حتى يصبح [أمرها] حديث
اللاتي تغزلن في [ليالي] القمر.^(٢)

)

(١) تتطلب شهود على الخلوة ولا يسقى الرجل زوجته حتى يأتي شاهدان على الخلوة وإن سمع من الطير الطائر أنها قد اختلت، فأئتها لا تحرم على زوجها.

(٢) حتى تكثر حوطها أقاويل من يغزلن في الليالي المقرمة، ويحكون عن فجورها، فيها أن أمرها قد انتشر على الألسنة فإن ماء اللعنة المر لن ي Finchصها، وهناك من يفسر أن هذا التشريع لا ينافي الخلوة وإنما التجasse ، بمعنى إن جاهرها الزوج بالغير ثم شهد شاهدان صالحان على الخلوة - مع الرجل الذي جاهرها الزوج بالغير منه، فإن سمع بعد ذلك من الطير الطائر أنها تنجست، فرأى الرب إلیعزر، هو إلا يجعلها تشرب ماء اللعنة المر وإنما يطلقها ويعطيها الكتوبا، ويقول الرب يهوشع لا يُسرّحها حتى تكثر حوطها أقاويل النساء التي تغزل في ليالي القمر كما ذكرت.

وربما تكون هذه إشارة إلى ما عُرف قديماً من اجتماع النساء ليلاً تحت ضوء القمر، وهو طقس خاص بعبادة عشر أو عبادة الإله الأثنى قديماً والتي استمرت إلى ما بعد المسيحية وبقي آثار منها بعد الإسلام. وإن تعددت أسماء تلك الإلهة، فمن المتفق عليه، أن عشرت في ميتولوجيا الحضارات القديمة تحمل ألواح الأقدار، وهي الألواح المحفوظة التي نقشت عليها مصائر الأشياء والأحياء، وهذه السيطرة على المصائر والأقدار، قد أعطت الأم الكبرى في جميع الحضارات اسم النساجة (الغَرَّالَة)، فهي التي تحيك نسيج الحياة، وتغزل خيط القدر. وعند العرب، ارتبط كوكب الزهرة بالأم العربية الكبرى ونسبوا إليه دوافع العشق والجنس عند البشر وأطلقوا عليه كوكب الحُسن. وقد ارتبطت عبادتها بطقوس السُّكْر. كما يجري الاعتقاد بأن القمر هو الذي يهب المرأة قدرتها على إثبات السحر (راجع: لغز عشتار الألوهية المؤنثة وأصل الدين والأسطورة، فراس سواح، الطبعة السابعة ٢٠٠٠، الناشر دار علاء الدين، دمشق، سوريا). لذا فمن الأرجح أن الرب يهوشع خشى من اجتماع النساء ليلاً، وأن تؤثر عبادتهن في الابتلاء بباء اللعنة المر، الذي ستتعرض له المرأة سواء سلباً أو إيجاباً عن طريق السحر، مما قد يشير إلى وجود عبادات أخرى بين بنى إسرائيل).

تشريع (ب)^(١)

[إن] شهد [شاهد] واحد^(٢) [وقال]: "رأيت أنها قد تنجست" - فلا تشرب [ماء اللعنة المرض]^(٣) حتى وإن كان هذا الشاهد عبداً أو أمة^(٤). حتى هؤلاء يؤخذن بشهادتهم لحرمانها من "الكتوبا"^(٥). حماتها وابنة حماتها [= أخت زوجها] وضرتها وسلفتها وابنة زوجها^(٦) هؤلاء أيضاً يؤخذن بشهادتهن، ولا تحرمنها [شهادتهن] من "الكتوبا"^(٧)، إنما لا تشرب [ماء اللعنة المرض]^(٨).

(١) ينقش هذا التشريع، وضع الزوجة التي ثبت تحقق ركنا شريعة المرأة الجانحة فيها (الغيرة والخلوة)، ووفقاً لإجماع العلماء يكفي شهادة شاهد واحد على نجاستها (النجاسة التي ترتب على الغيرة والخلوة) بما أن هناك أساس لهذا الأمر.

(٢) أى إن رأى هذا الشاهد أن المرأة الجانحة زنت مع فلان، عندما اخтели بها بعد أن جاهرها الزوج بالغيرة من ذاك الشخص تحديداً.

(٣) فيما أنه يوجد شهود على الغيرة والخلوة، فنكتفى شهادة واحد على النجاسة، سيرد السبب في التشريع التالي، وُتُسرّح دون مبلغ الكتابا (راجع الفصل الرابع / ب).

(٤) الذين لا يصلحوا للشهادة شرعاً.

(٥) أى أن شهادتهم على نجاسة المرأة الجانحة يؤخذن بها ولا تُسقى، وتمْكرَم على الزوج وتختسر مبلغ الكتابا.

(٦) من امرأة أخرى، فهو لاء النساء تعلق صدورهن حقناً على المرأة الجانحة حتى وإن كانت طيبة السمعة، وجاء في (ياموت ٤/١٥) على الرغم من أنهم يبحرون للمرأة الزواج من رجل آخر بشهادة شاهد واحد، يشهد على وفاة الزوج، ويؤخذ بشهادته، ولكن لا يؤخذ بشهادته أي من هؤلاء النساء الخمس على وفاة الزوج، وهو ما يخالف حالة المرأة الجانحة حيث يؤخذ بشهادتهن على النجاسة، بعد أن جاهر الزوج بالغيرة ثم اختلفت، إذ أن الشريعة قد تساهللت في الشهادة، كما سيرد لاحقاً.

(٧) أى لا تُعد شهادة أيّاً منهن سبباً في حرمانها من الكتابا.

تشريع (ج)

تطبيقاً لمعيار الأولى^(٣): فيما أن الشهادة الأولى [على الخلوة]^(٤) والتي لا تحرّم المرأة الجانحة تحرّمها أبداً^(٥) [على الزوج]. لا تصح بأقل من شاهدين^(٦).

فال الأولى أن الشهادة الأخيرة [على النجاسة] التي تحرّم المرأة الجانحة تحرّمها أبداً^(٧) [على الزوج]، لا تكون بأقل من شاهدين؟^(٨) لذلك نص في (العدد ١٣/٥) "وما من شاهد عليها" ليوضح أنه لا يوجد أى شاهد عليها^(٩). [أى] أن أية شهادة على النجاسة يؤخذ بها^(١٠) وإن طبقنا معيار الأولى على الشهادة على [الخلوة]^(١١) فيما أن

(١) شهادتهن لا تجبرها على شرب ماء اللعنة المر، وإنما تحرّم على زوجها فيطلقها الزوج ويعطيها الكتوب.

(٢) يُعد هذا التشريع استمراً ل التشريع السابق، وقد جاء ليشرح سبب الحكم السابق، ويفسّر لماذا يؤخذ بشهادة شاهد واحد على النجاسة. معيار الأولى من التفاسير المنطقية التي استعملت لتفسّر نصوص المقر، وهو قياس بسيط، يقسّ بين أمرين، أحدهما خطير والآخر بسيط، مستندين في ذلك إلى أنه، إن سار الحكم على الأمر البسيط فمن الأولى أن يُطبق على الأمر الخطير. وقد وردت نتاج على هذا المعيار في المقرأ مثلما ورد (في إرماء ٥/١٢): "إن جريت مع المشاة فأتعبوه فكيف تُباري الخيول". وبإمكان استنتاج أحكام شرعية عن طريق هذا المعيار دون حاجة إلى الإمام بقواعد فقهية، وبسبب كثرة تطبيق معيار التفسير بالأولى يُطلق عليه اسم (حكم ١٣٧) مجرد، ويعني كل قياس منطقي واضح.

(٣) لا تحرّمها على زوجها، وتشرب ماء اللعنة المر، فإن وجدت ظاهرة، فإنها تحل لزوجها.

(٤) يتفق هذا التشريع مع الرّبّي بيوشوع الذي رأى أنه: لا يتعلّم النساء الجوانح يشربن ماء اللعنة المر إلا بشهادة شاهدين على الخلوة.

(٥) يتفق هذا التشريع مع الرّبّي بيوشوع، الذي يرى أن النساء الجوانح لا يشربن ماء اللعنة المر إلا بشهادة شاهدين على الخلوة.

(٦) تعود المتشا لتسائل من جديد، بعد ما استُبْطَنَ من نص المقر، أن شهادة شاهد واحد على النجاسة تكفي، فمن الآن يمكننا أن نقيس باستخدام قاعدة الأخذ بالأولى، على الخلوة، أنها تقام بشهادة شاهد واحد.

(٧) أي لا يوجد شهود على حدوث الزنى ومن ثم تُسقى ماء اللعنة المر.

(٨) فيكتفى بشهادة شاهد واحد على حدوث الزنى، ومن ثم لا تُطبّق عليها شريعة المرأة الجانحة.

الشهادة الأخيرة [على التجasse] التي تحرّم المرأة الجانحة تحرّيماً أبداً [على الزوج]، يكفي بشهادة شاهد واحد. فالأولى في الشهادة [على الخلوة] والتي لا تحرّم المرأة تحرّيماً أبداً أن يكفي بشهادة شاهد واحد؟ ورد في (الثانية ٢٤/١): "إن وجد بها عيباً ما" ونص في (الثانية ١٩/١٥): "بشهادة شاهدين... يقوم الأمر"، فكما أن هناك [في الحالة الأولى يؤخذ] بشهادة شاهدين فينبغي أن يكون إثبات [الخلوة] بشهادة شاهدين كذلك.

تشريع (د)

[إن] قال شاهد تَجَسْتُ^(٣)، وقال آخر: لم تتنجس، وقالت امرأة^(٣): تَنْجَسْتَ وقالت أخرى: لم تتنجس فإنها تشرب.

[إن] قال شاهد^(٤): تَنْجَسْتَ، وقال شاهدان: لم تتنجس فإنها تشرب [ماء اللعنة الماء].

(١) بعد ما استتبط من نص المقر، أن شهادة شاهد واحد على التجasse تكفي، فمن الآن يمكننا أن نطبق معيار بالأولى على الخلوة، أنها تثبت بشهادة شاهد واحد.

(٢) يناقش هذا التشريع تناقض أقوال شهدو التجasse.

(٣) على الرغم من أنه لا يعتد بشهادة المرأة، فالمرأة لا تصلح للشهادة ، فقد استتبع من التشريعين السابقين(ب،ج) أن الشريعة قد أخذت بشهادة أي شاهد على التجasse الجانحة، بعد تحقق الغيرة والخلوة بشهود صالحين، فحتى العبد والأمة يؤخذ بشهادتيهما على التجasseها، ولا تشرب ماء اللعنة الماء. لكن في هذا التشريع، بما أن هناك تناقضًا وتعارضاً بين أقوال الشهداء فإن شهادتهم باطلة؛ ولذلك فإنها تشرب ماء اللعنة الماء لأنه لا يزال هناك شك إذا ما كانت قد تنجست. موضح في الخبراء: إن هذا الحكم التشريعي لم يذكر إلا عندما أتى هؤلاء الشهداء الذين ينافقون أقوال بعضهم البعض (معاً). لكن إن جاء واحد بعد الآخر وقال الأول "تنجست" فيؤخذ بشهادته لأن الشريعة أقرت بصلاحية شهادة شاهد واحد، ولا يستطيع الشاهد الثاني الذي تلاه أن ينكر أقواله حيث أن شهادة الأول تعادل شهادة اثنين.

[إن] قال شاهدان^(٣): تنجست، وقال شاهد: لم تتنجس فإنها لا تشرب [ماء اللعنة المرض].

-
- (١) أى إن قال شاهدان لشاهد: "لقد كنا معك حين اختلت المرأة الجانحة ولم تنجس أمامنا، وبذلك بطل شهادة الواحد أمام شهادة الاثنين، لكن يوجد مجال للشك، فربما تكون قد تنجست عند الخلوة قبل أن يأتوا إليه ويرروا الخلوة؛ لذلك فإنها تشرب ماء اللعنة المرض حتى لو جاء الشاهد تلو الآخر.
- (٢) بطل شهادة الواحد أمام شهادة الاثنين، موضح في الجمار، إن الحديث (في نهاية هذا التشريع) عن تعدد شهادتهم باطلة، مثل العبيد أو النساء، وجاء التشريع ليوضح إنه عندما يكون الشهود غير صالحين، فيؤخذ برأي الأغلبية سواء للتخفيف أو التشديد، أى في سقيها أو عدم سقيها. لكن إن كان هناك شاهد واحد صالح دينياً وشاهدان فاسدان، فإنه كما لو كان هناك شاهد واحد مقابل شاهد واحد (مشنة توراة، ملحوظ سوطاً ١٩).

الفصل السابع

تشريع (أ) ^(١)

تلك الأمور تُقال بأية لغة: شريعة المرأة الجانحة^(٢)، الإقرار بإخراج العشور^(٣)،

(١) من بداية هذا الفصل، وحتى نهاية الباب يتناول التشريع اللغة التي تُقال بها الشرائع، فهناك شرائع من الممكن أن تُقال بأية لغة، وشرائع أخرى لا يمكن أن تُقال إلا باللغة العربية، وقد وردت تلك التشريعات هنا، على ذكر شريعة المرأة الجانحة التي يستهل بها هذا التشريع، الذي جاء ليوضح أن فقرة المرأة الجانحة تُقال بأية لغة.

(٢) فقرة المرأة الجانحة: هي الأقوال التي يقولها الكاهن للمرأة الجانحة ويستحلفها بها. وقد ورد ذلك في العدد ١٩/٥، كما جاء بشأن كتابة الدجز في الفصل الثاني تشريع(ج). وقد جاء في الجبارا (شرح المنشا) أنهم استنبطوا هذا الحكم مما ورد في العدد ٢١/٥، أي أن الكاهن يقوله بأية لغة يتحدثها وعلق راشي: بأن ما ورد في سفر العدد ١٩/٥: "ويقول الكاهن إلى المرأة" المقصود بأية لغة تسمعها المرأة الجانحة وتدركها.

(٣) في السنة الثالثة وفي السنة السادسة بعد سنة التبوير، يجب على اليهودي أن يخرج عشر غلته ولا يقيه في بيته. لا يمكن أن يحتفظ به بعد الحصاد في بيته، فيعطي عشر غلته من يستحقه، "العشر الأول" للالوين و"عشر الفقير" للفقراء، والعشر الثاني يصعد به إلى القدس وإن لم يرسله في الفترة المناسبة للإخراج وأبقاءه لديه حتى عيد الفصح في السنة الرابعة أو السابعة من التبوير، فإن هذا العشر سيتسبب في هلاك صاحبه وإيادته من هذا العالم. وبعد إخراج العشور يُقر في بيت المقدس، في وقت الأصول في اليوم الأخير من عيد الفصح، ثم يقول النص الوارد في (الشنة ٢٦-١٢-١٩): "متى فرغت من تعشير كل عشور مخصوصك في السنة الثالثة سنة العشور، وأعطيت اللاوى والغريب واليتيم فأكلوا في أبوابك وشبعوا. تقول أمام الرب إلهك قد نزعت المقدس من البيت وأيضاً أعطيت للاوى والغريب واليتيم والأرملة حسب كل وصيتك التي أوصيتك بها، لم أتجاوز وصيائلك ولا نسيتها. لم أكل منه في حزني، ولا أخذت منه في نجاسة، ولا أعطيته منه لأجل بيت، بل سمعت لصوت الرب إلهي وعملت حسب كل ما أوصيتكني. اطلع من مسكن قدسك من السماء وببارك شعبك إسرائيل، والأرض التي أعطيتنا كما حلفت لأبنائنا أرضًا تفيض عليناً وعسلاً. هذا اليوم قد أمرك الرب إلهك أن تعمل بهذه الفرائض والاحكام، فاحفظ واعمل بها من كل قلبك ومن كل نفسك. قد واعدت الرب اليوم أن يكون لك إلهًا، وأن تسلك في طرقه وتحفظ فرائضه ووصيائاه =

قراءة "اسمع"^(١)، والصلوة^(٢) ودعاء الطعام^(٣)، ويمين الشهادة^(٤)، ويمين الوديعة^(٥).

= وأحكامه وتسمع لصوته. وواعدك الله اليوم أن تكون له شعباً مخلصاً، كما قال لك وتحفظ وصاياه. وأن يجعلك مستعلياً على جميع القبائل التي عملها في الثناء والاسم والبهاء، أن تكون شعباً مقدساً للرب إلهك كما قال".

إن هذا الاقرار يقال بأية لغة فوراً على ورود الفعل "ويقول الكاهن" في شريعة سوط، فقد ورد الفعل "وتقول أمم الله إلهك" في الإقرار بإخراج العشور، فيما أن الفعل "يقول" في السوطا يعني أن تقال الفقرة بأية لغة فوراً لل فعل "وتقول" في الإقرار يعني أيضاً أن يقال الإقرار بأية لغة.

(١) قراءة اسمع، استندوا إلى ما ورد في سفر التثنية ٦ / ٤ - ٩ "اسمع يا إسرائيل"؛ وهي أول كلمة في هذه الفقرة. وفسروا، أن ذلك يعني بأية لغة سمعها وفهم كلامها، وقراءة اسمع فريضية على الرجال، مرفوعة عن النساء لأنها موقوتة، أي تُقال في ميقات معلوم وهو قبل الشروق وليلًا، وتكون من ثلاثة أقسام: القسم الأول مأخوذ من (التثنية ٦ / ٩ - ٤)، والقسم الثاني من (التثنية ١١ / ١٣)، والقسم الثالث من (العدد ١٥ / ٣٧ - ٤١).

(٢) الصلاة اليومية عبارة عن ثمانية عشر دعاء، وقد أضيف إليها دعاء آخر فأصبحت تسعة عشر دعاء، ولأنها دعاء وطلب للرحمة، فتُقال بأية لغة يستطيع أن يتوجه بها الفرد ويصل. وقد قالوا في الجماهير إن صلاة الجماعة تُقال بأية لغة أما صلاة الفرد فتُقال باللغة العربية.

(٣) دعاء الطعام، استند الرّبّيون في المائة إلى ما ورد في سفر التثنية ٨ / ١٠: "فمتى أكلت وشبعت تبارك الله إلهك لأجل الأرض الجيدة التي أعطاك". وفسروا معنى الكلمة "تبارك" أي تباركه بأية لغة فيها أن الشكر والتسبيح موجه إلى الله تعالى فيما كانك أن تشكر الله باللغة التي تعرفها (وقد أيدتهم في ذلك أصحاب الإضافات [توفيق]).

(٤) يمين الشهادة أي أن يطلب المرء من الشهود أن يأتوا ليشهدوا معه فأنكروا وقالوا إنهم لا يعرفون ما هم مطالبون بالشهادة عليه، فيجب عليهم تقديم証据 (استناداً إلى اللاويين ١ / ٥، ١٣ / ٥): "إذا أخطأ أحد وسمع صوت حلف وهو شاهد يصر أو يعرف فإن لم يخبر به حمل ذنبه" فهذا اليمين من الممكن قوله بأية لغة.

(٥) يمين الوديعة: إن طالب المرء صاحبه أن يرد له أي شيء استودعه إياه، فقسم صاحبه أنه لم يأخذ منه شيئاً وبعد ذلك اعترف فهو ملزم بتقديم証据 (استناداً إلى اللاويين ٦ / ٢ - ٧): "إذا أخطأ أحد وخان خيانة بالرب وجحد صاحبه وديعة أوأمانة أو مسلوبية أو اغتصب من صاحبه. أو وجد لقطة وجحدها وحلف كاذباً على شيء من كل ما يفعله الإنسان خططاً به فإذا أخطأ وأذنب برد المسلوب الذي سلبه أو المتخصص الذي اغتصبه أو الوديعة التي أودعه عنده أو اللقطة التي وجدتها أو كل ما حلف عليه كاذباً يعوضه برأسه ويزيد عليه حُسنه إلى الذي هو له يدفعه يوم ذبحه إثمه" فيقسم بأية لغة. وقد قاسوا أن يقال هذا القسم بأى لغة قياساً على يمين الشهادة، نظراً إلى ورود الكلمة (أخطأ) في التسريعين فتطبق عليه نفس الحكم.

مشتنا (ب)

وتلك [الأمور] تُقال باللغة العبرية: ما يقوله المرء عند تقديم بواكير الشمر^(١)، عند خلع النعل^(٢)، البركات واللعنة^(٣)، دعاء

(١) يُعد هذا التشريع استكمالاً للتشريع السابق فيفصل الفقرات التي لا تُقال إلا باللغة العبرية. أي من يقدم بواكير الشمر عليه أن يقول الفقرة الوادة في سفر التثنية والتي تبدأ من (٦١-٥/٢٦): "ثم تُصرح وتقول أمام الرب إلهك أراماً تائها كان أبي فانحدر إلى مصر وتغرب هناك في نفر قليل فصار هناك أمة كبيرة وعظيمة وكثيرة. فأساء إلينا المصريون ونقلوا علينا وجعلوا علينا عبودية قاسية. فلما صرخنا إلى الرب إله آبائنا سمع الرب صوتنا ورأى مشقتنا وتعينا وضيقنا. فأخرجنا الرب من مصر بيد شديدة وذراع رفيعة ومخاوف عظيمة وأيات وعجائب. وأدخلنا هذا المكان وأعطانا هذه الأرض أرضًا فنيض لينا وعسلاً. فالآن هأنذا قد أتيت بأول ثمر الأرض التي أعطيني يا رب. ثم تضنه أمام الرب إلهك وتفرج بجميع الخير الذي أعطاه الرب إلهك لك ولبيتك أنت واللاؤى والغريب الذي في وسطك".

(٢) إن كان أخو الزوج المتوفى دون أبناء (البابام) لا يريد أن يدخل بأرمصة أخيه كما ورد في (سفر التثنية ٩-٧/٢٥) فتصعد أرمصة المتوفى إلى باب المدينة حيث الشيوخ وتقول: "قد أبى أخو زوجي أن يقيم أخيه اسمًا في إسرائيل لم يشاً أن يقوم لي بواجب أخي الزوج. فيدعوه شيخ مدنته ويتكلمون معه فإن أصر وقال لا أرضى أن أتخذها. تقدم امرأة أخيه إليه أيام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصرق في وجهه وتُصرح وتقول هكذا يفعل بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه"، فالكلام الذي تقوله الأرمصة وأخو الزوج المتوفى، يقوله باللغة العبرية.

(٣) والبركات واللعنة التي أوصى موسى أن تُقال بعد عبور نهر الأردن على جبل جرزيم وجبل عيال، فيجب أن تقال باللغة العبرية كما ورد في (سفر التثنية ٢٧/١١-٢٦) اللعنات: " وأنوّصي الشعب في ذلك اليوم قائلًا. هؤلاء يقفون على جبل جرزيم لكي يباركوا الشعب حين تعبرون الأردن شمعون ولاوى ويهودا ويساكر ويوفس وبنiamin. وهؤلاء يقفون على جبل عيال للعنة راوين وجاد وأشير وزبولون ودان وفتالي. فيصرّح اللاويون ويقولون لجميع قوم إسرائيل بصوت عال. ملعون الإنسان الذي يصنع تمثالاً منحوتاً أو مسبوكاً رجساً لدى الرب عمل يدی نحات ويوضعه في الخفاء. ويحبب جميع الشعب ويقولون آمين. ملعون من يستخف بأبيه أو أمه. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من ينفل تحم صاحبه. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يصل الأعمى عن الطريق. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يعوق حق الغريب واليتيم والأرمصة. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يضطجع مع بهيمة ما. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يضطجع مع =

الكهنة^(١)، ودعاء الكاهن الأكبر^(٢)، الفقرة التي يقولها الملك^(٣) وما يقال عند دق عنق العجلة^(٤)، والخطاب الذي يوجهه المسوح للحرب إلى الشعب^(٥).

= أخته بنت أبيه أو بنت أمه. ويقول جميع الشعب آمين ملعون من يضطجع مع حاته. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يقتل قريبه في الخفاء. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من يأخذ رشوة لكي يقتل نفس دم بريء. ويقول جميع الشعب آمين. ملعون من لا يقيم كلمات هذا الناموس ليعمل بها. ويقول جميع الشعب آمين" البركات (الثانية ٢٨ / ١-١١): "إإن سمعت سمعاً لصوت الرب إلهك لترحص أن تعمل بجميع وصاياتي أنا أوصيك بها اليوم يجعلك الرب إلهك مستعلياً على جميع قبائل الأرض. وتأنى عليك جميع هذه البركات وتدركك إذا سمعت لصوت الرب إلهك. مباركاً تكون في المدينة وبماركاً تكون في الحقل. ومبرارة تكون ثمرة بطنك وثمرة أرضك وثمرة بهائمك ناج بدرك وإناث غنمك. مباركة تكون سلطتك ومعجنتك. مباركاً تكون في دخولك وبماركاً تكون في خروجك. يجعل الرب أعداءك القائمين عليك منهزمين أمامك في طريق واحدة يخرجون عليك وفي سبع طرق يهربون أمامك. يأمر لك الرب بالبركة في خزانتك وفي كل ما تمتد إليه يدك وبياررك في الأرض التي يعطيك الرب إلهك. يقيمك الرب لنفسه شعباً مقدساً كما حلف لك إذا حفظت وصاياتي الرب إلهك وسلكت في طرقة. فيرى جميع شعوب الأرض أن اسم الرب قد سمى عليك ويخافون منك" ، فهذه البركات واللعنات لا تُقال إلا باللغة العربية.

(١) ورد دعاء الكهنة في (العدد ٦ / ٢٣ - ٢٦): "كلم هارون وبنيه قائلاً هكذا تباركونبني إسرائيل قبائلهم. بيأرك الرب ويحرسكم. يضيء الرب بوجهك عليه ويرحك. يرفع الرب وجهه عليك ويمتحنك سلاماً. فيجعلون اسمى على بنى إسرائيل وأنا أباركم" فلا يقال إلا باللغة العربية.

(٢) دعاء الكاهن الأكبر في عيد الغفران مع انتهاء الخدمة في الهيكل، كما سرد لاحقاً (تشريع ز).

(٣) الفقرة التي يقولها الملك هي فقرة (הַקְלָל) اجمع، كما سرد لاحقاً (تشريع ح).

(٤) فقرة العجلة مدققة العنق، التي وردت في (الثانية ٢١ / ٨-٧): "ويصرحون ويقولون أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر. اغفر لشعبك إسرائيل الذي ذذيت يا رب ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل فيغفر لهم الدم" وسرد تفصيلاً (الفصل التاسع تشريع أ).

(٥) أى المسيح كاهن الحرب، كما ورد في (الثانية ٤٢ / ٢٠)، "وعندما تقربون من الحرب يتقدم الكاهن وبخاطب الشعب. ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم لا تضعف قلوبكم لا تخافوا ولا ترتعدوا ولا ترهبوا وجوههم لأن الرب إلهكم سائر معكم لكي يحارب عنكم أعداءكم ليخلصكم". وكان الكاهن يتحدث باللغة العربية، كما سرد لاحقاً (الفصل الثامن تشريع أ).

تشريع (ج) ^(١)

{بأية لغة يُقال دعاء بوأكير الشمر؟} لقد ورد [قبل الدعاء] "ثم تصرح وتقول أمام الرب إلهك.." (سفر التثنية ٥/٢٦)، وورد [قبل اللعنات] ^(٢) (سفر التثنية ١٤/٢٧): "فيصرح اللاويون ويقولون...". وبما أن التصريح ^(٣) الوارد في الفقرة الأخيرة كان باللغة العبرية، ف{دعاء بوأكير الشمر} كذلك باللغة العبرية.

(١) ابتداءً من هذا التشريع وحتى نهاية الفصل، تتناول التشريعات اللاحقة والتي بنيت بالأدلة والمستند وجوب قول الأمور التي وردت في التشريع السابق باللغة العبرية. وهذا التشريع يناقش الدعاء الذي يقوله من يقدم أوائل ثماره والوارد (في سفر التثنية ١١-١/٢٦): "ثم تصرح وتقول أمام الرب إلهك أراميا تائهاً كان أبي فانحدر على مصر وتغرب هناك في نفر قليل فصار هناك أمة كبيرة وعظيمة وكثيرة فأساء إلينا المصريون وثقلوا علينا وجعلوا علينا عبودية قاسية فلما صرخنا إلى الرب إله آبائنا سمع الرب صوتنا ورأى مشقتنا وتعينا وضيقنا فأخرجننا الرب من مصر بيد شديدة وذراع رفيعة ومخاوف عظيمة وأيات وعجائب وأدخلنا هذا المكان وأعطانا هذه الأرض أرضًا تفيض لديناً وعلسًا فالآن هأنذا قد أتيت بأول ثمر الأرض التي أعطيني يا رب".

(٢) يقصد بها البركات واللعنات التي تُقال على جبل جرزيم وعلى جبل عيال.

(٣) التصريح هنا مقصود به الترديد أي الترديد باللغة العبرية، وكما هو موضح في الجهاز فقد قاسوا كلمة **kol** (صوت) التي وردت في تشريعات البركات واللعنات (سفر التثنية ١٤/٢٧): "فيصرح **kol** اللاويون ويقولون لجميعبني إسرائيل **kol 67** بصوت عالٍ، على **kol** التي وردت عند نزول التوراة على موسى في (سفر الخروج ١٩/١٩): "فكان صوت البوق يزداد اشتداداً جداً وموسى يتكلم والرب يحييه **kol** بصوت"، فيما أن حديث موسى كان باللغة العبرية، حيث أن التوراة نزلت باللغة العبرية فتردد اللاويون البركات واللعنات باللغة العبرية أيضاً، وعليه فكما أن التصريح أو الترديد بالنسبة إلى اللاويين كان بالعبرية فذلك تقديم بوأكير الشمر يكون باللغة العبرية.

تشريع (د)

بأية لغة يكون خلع النعل؟^(١) بما أن الفعل "وصرحت وقالت" ورد قبل شريعة خلع النعل في (الشنبية ٢٥/٩). وورد أيضاً قبل [اللعنات][سفر الشنبية ٢٧/١٤] صرّح اللاويون وقالوا^(٢) وبما أن "التصرير" في اللعنات كان باللغة العربية [فما يُقال عند] خلع النعل يكون كذلك باللغة العربية. ويقول الربي يهودا^(٣): "وصرحت وقالت هكذا" أي تقول هكذا باللغة نفسها^(٤).

تشريع (هـ)^(٥)

بأيّة لغة تُقال البركات واللعنات؟^(٣) ما أن عبر بنو إسرائيل [نهر] الأردن وجاووا إلى جبل جرزيم وإلى جبل عيبال الذي في السامرة التي بجانب شكيم، التي

(١) أى ما هو السند في أن الأقوال التي تُقال عند خلع النعل تُقال باللغة العربية. فاستناداً إلى تكرار الفعل في الجملتين، قاس العلماء تردید شريعة خلع النعل على اللعنات والبركات، وأنها يجب أن تُقال باللغة العربية أيضاً.

(٢) قياساً على تكرار لاجه، فإن فقرة خلム التعل تقرأ باللغة العربية أيضاً.

(٣) رأى الرّبّ يهودا أنه لا داعي إلى قياس ما يُقال عند خلع النعل على تكرار كلمة لا^{لّا} ها، وفي البركات واللعنات التي قالها اللاويون، لأن فقرة خلع النعل نفسها ورد فيها "وصرت وقالت هكذا العزّات وأمرها صcca"، وبعدهم من كلمة هكذا دعوه أثنا قول الشريعة باللغة العربية، مثل لغة التوراة. وفسر الربّيون "هكذا يُفعل" أن هكذا هنا لا تعني القول ولكن تعني الفعل؛ لذلك يقيسون القول باللغة العربية على ذكر كلمة "تصريح" في الشريعتين وبالتالي فحكمها واحد.

(٤) أي اللغة العربية.

(٥) ورد في الشتية ١١/٢٩: "إذا جاء بك الرب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لكى تمتلكها فاجعل البركة على جبل جرزيم واللعنة على جبل عيال". وكما ورد في التشريعات السابقة، فالبركات واللعنات تُقال باللغة العربية، قياساً على ورود كلم "لله" في اللعنات وجود هذه الكلمة في (التخوّج ١٩). وجاء هذا التشريع ليُفسر تفاصيل هذه الشريعة.

(٦) التي قاتلها اللاويون على جبل جرزيم وجبل عيال.

عند أشجار الموريا، فقد ورد في (سفر التثنية ١١ / ٣٠): "أَمَا هُنَا فِي عَبْرِ الْأَرْدَنِ" (١) إلى، وورد في موضع آخر (سفر التكوين ٦ / ١٢): "وَاجتازَ أَبْرَامَ فِي الْأَرْضِ إِلَى مَكَانٍ شَكِيمٍ إِلَى بَلُوْطَةِ مُورِيَا". وبها أن بلوطة موريَا الواردة في الفقرة الأخيرة هي شكيم فإن بلوطة موريَا الواردة هنا هي شكيم أيضاً (٢).

وتصعد ستة أسباط جبل جرزيم، وتصعد ستة أسباط جبل عيال، ووقف الكهنة واللاويون والتابوت في الوسط أسفل، وأحاط الكهنة بالتابوت، وأحاط اللاويون بالكهنة (٣)، وبنوا إسرائيل هنا وهناك. فقد ورد في (سفر يشوع ٨ / ٣٣): "وَجَمِيعُ إِسْرَائِيلَ وَشَيْوَخُهُمْ وَالْعِرْفَاءِ وَقَضَاهُمْ وَقَفُوا جَانِبَ التَّابُوتِ مِنْ هُنَّا وَمِنْ هُنَّاكَ" .. إلخ (٤).

وولوا (٥) وجوههم شطر جبل جرزيم واستهلوا بالبركة: طوبى للرجل الذى لا يصنع صنناً ولا مسبوكاً وردد هؤلاء وأولئك آمين. وولوا وجوههم شطر جبل

(١) "عبر الأردن" تعنى الضفة الأخرى من نهر الأردن، ناحية الغرب، حيث كان بنو إسرائيل عند ذلك شرق الأردن، وختام النص "عند أشجار الموريا".

(٢) أى في البركات واللعنت، يقصد بها شكيم أيضاً وما قبل هنا إنها "مقابل الجلجال"، يفسر البعض ذلك بأنها بعيدة عن الجلجال (راشى). وشرح في الجمara أنها مجاورة للجلجال (سوطا ٣٣ / ظهر الصفحة) وقال أصحاب الإضافات، يعني المكان المطل على الجلجال.

(٣) ورد في التثنية ٢٧ / ١٣ - ١٢ "هُؤُلَاءِ يَقْفُونَ عَلَى جَبَلِ جَرْزِيمِ لَكِي يَبَارِكُوا الشَّعَبَ حِينَ تَعْبُرُونَ الْأَرْدَنَ شَمْعُونَ وَلَوْيَ وَبِهُودَا وَسِكَرَ وَيُوسُفَ وَبِنَيَامِينَ. وَهُؤُلَاءِ يَقْفُونَ عَلَى جَبَلِ عَيَالَ لِلْعَنَةِ رَأْوِينَ وَجَادَ وَأَشَيرَ وَنَفَتَالِ".

(٤) لم يقف جميع الكهنة واللاويون عند سفح الجبل، إذ أن اللاوى كان ضمن الأسباط الستة الذين يقفون على جبل جرزيم، ولكن شيخ الكهنة واللاويون والجديرون (بحمل التابوت) يقفون عند سفح الجبل وبقية السبط أعلىه.

(٥) "... مقابل الكهنة اللاويون حامل تابوت عهد الرب. الغريب كما الوطني نصفهم إلى جبل جرزيم ونصفهم إلى جهة جبل عيال كما أمر موسى عبد الرب أولًا لبركة شعب إسرائيل".

عيال واستهلو باللعنـة "ملعون الإِنْسَانُ الَّذِي يَصْنَعُ تِمَاثِلًا مِنْ حَوْتًا أَوْ مِسْبُوكًا". (سفر التثنية ٢٧ / ١٥) ، وردد هؤلاء وأولئك آمين حتى فرغوا من البركات واللعـنـات. وبعد ذلك أحضرـوا اثـنـى عـشـر حـجـراً^(١) وأقامـوا مذبحـاً وطلـوه بالجـير^(٢) ثم دـوـنـوا عـلـيـهـ جـمـيع تـشـريعـات التـورـةـ بـسـبعـين لـغـةـ فقد وردـ في (سفر التـثنـية ٢٧ / ٨) "نقـشاً جـيدـاً"^(٣) ثم أخذـوا الأـحـجـارـ^(٤) وجـاؤـوا وبـاتـواـ في مـكـانـهـمـ.

تشريع (و)^(٥)

كيف يقال دعاء الكهنة؟ يقال [خارج بيت المقدس]^(٦) ثلاثة

(١) التـثنـية ٢٧ / ٢٦-١٥ ، والـتـى رـفـعـوهـا منـ الـأـرـدـنـ، اـثـنـى عـشـرـ حـجـراً، عـدـدـ أـسـبـاطـ بـنـى إـسـرـائـيلـ.

(٢) التـثنـية ٢٧ / ٤-٥: " حينـ تـبـرـونـ الـأـرـدـنـ يـقـيمـونـ هـذـهـ الـحـجـارـةـ الـتـىـ آـمـنـ أـوـصـيـكـمـ بـهـاـ الـيـوـمـ فـيـ جـبـلـ عـيـالـ وـتـكـلـسـهـاـ بـالـكـلـسـ وـتـبـنـىـ هـنـاكـ مـذـبـحـاـ لـلـرـبـ إـلـهـكـ مـذـبـحـاـ مـنـ حـجـارـةـ لـاـ تـرـفـعـ عـلـيـهـ حـدـيدـاـ".

(٣) وـكـتـبـتـ عـلـىـ الـأـحـجـارـ جـمـيعـ أـقـوـالـ التـورـةـ بـوـضـوحـ يـرـىـ الـبـعـضـ: أـنـ كـتـبـتـ عـلـيـهـ التـورـةـ كـامـلـةـ مـنـ "بـرـاسـيـةـ فـيـ الـبـلـدـ" وـحتـىـ "لـاعـنـيـ بـلـيـشـرـالـ" آخرـ جـلـةـ فـيـ أـسـفـارـ التـورـةـ الـخـمـسـةـ، وـهـنـاكـ رـأـيـ آخرـ: لمـ يـكـتـبـ عـلـيـهـ إـلـاـ الشـرـاعـ كـمـ جـاءـتـ فـيـ كـتـابـ الشـرـائـعـ الـكـبـرـىـ (تـوسـفوـتـ يـوـمـ طـوـفـ).

(٤) بـعـدـ أـنـ قـرـبـواـ مـنـ مـحـرـقاتـ وـذـبـائحـ وـأـكـلـواـ وـفـرـحـواـ، كـمـ وـرـدـ فـيـ التـثنـيةـ ٦ / ٧-٧ "مـنـ حـجـارـةـ صـحـيـحةـ تـبـنـىـ مـذـبـحـ الـرـبـ إـلـهـكـ وـتـصـعـدـ عـلـىـ مـحـرـقاتـ لـلـرـبـ إـلـهـكـ وـتـذـبـحـ ذـبـائحـ سـلـامـةـ وـتـأـكـلـ هـنـاكـ وـتـفـرـحـ أـمـامـ الـرـبـ إـلـهـكـ" ، هـدـمـواـ مـذـبـحـ وـأـخـذـواـ أـحـجـارـهـ، وـجـاؤـواـ وـبـاتـواـ فـيـ الـجـلـجـالـ، وـأـقـامـواـ الـأـحـجـارـ هـنـاكـ.

(٥) وـرـدـ فـيـ المـقـرـاـ (الـعـدـدـ ٢٢ / ٢٢-٢٧): "وـكـلـمـ الـرـبـ مـوـسـىـ قـائـلـاـ هـكـذـاـ تـبـارـكـونـ بـنـىـ إـسـرـائـيلـ هـمـ لـمـ يـبـارـكـ الـرـبـ وـيـحـرسـكـ يـضـيـءـ الـرـبـ بـوـجـهـ عـلـيـكـ وـيـرـحـكـ يـرـفـعـ الـرـبـ وـجـهـ عـلـيـكـ وـيـمـنـحـكـ سـلـامـاـ فـيـ جـعـلـوـنـ اـسـمـىـ عـلـىـ بـنـىـ إـسـرـائـيلـ وـأـنـاـ أـبـارـكـهـمـ". وـقـدـ شـرـعـواـ فـيـ بـرـايـتاـ بـالـجـمـارـاـ (سوـطاـ ٣٨ / ١): "هـكـذـاـ تـبـارـكـونـ أـىـ" بـالـلـغـةـ الـعـبـرـيـةـ، وـرـدـ هـنـاـ "هـكـذـاـ تـبـارـكـونـ" وـوـرـدـ هـنـاكـ "هـؤـلـاءـ يـقـفـونـ لـيـارـكـواـ الـشـعـبـ"، وـبـهـاـ أـنـ فـيـ الـفـقـرـةـ الـأـوـلـىـ تـقـالـ الـبـرـكـةـ بـالـلـغـةـ الـعـبـرـيـةـ، فـكـذـلـكـ هـنـاـ تـقـالـ الـبـرـكـةـ بـالـلـغـةـ الـعـبـرـيـةـ. قـالـ الـرـبـ يـهـوـدـاـ: مـنـ الـمـكـنـ أـنـ يـقـيـسـ أـيـضـاـ عـلـىـ كـلـمـةـ هـكـذـاـ، بـمـعـنـىـ أـنـهـمـ يـقـلـوـنـ الـبـرـكـةـ بـالـلـغـةـ الـعـبـرـيـةـ وـمـاـ مـنـ ضـرـورـةـ لـلـقـيـاسـ عـلـىـ "يـقـفـونـ لـيـارـكـواـ الـشـعـبـ" ، وـقـدـ جـاءـ هـذـاـ التـشـريـعـ لـيـوـضـحـ تـفـاصـيلـ شـرـيعـةـ بـرـكـةـ الـكـهـنـةـ.

(٦) وـهـيـ جـمـيعـ الـمـنـاطـقـ خـارـجـ الـمـيـكـلـ وـمـنـ ضـمـنـهـ الـقـدـسـ أـيـضـاـ.

فقرات^(١)، ويُقال في بيت المقدس دعاءً واحداً^(٢). يذكر اسم الرب في بيت المقدس بحروفه [كاملة] ويُذكر [خارج بيت المقدس] كنایة^(٣).

يرفع الكهنة أيديهم إلى مستوى أكتافهم [خارج بيت المقدس]، وفي بيت المقدس أعلى من رؤوسهم باستثناء الكاهن الأكبر^(٤) فلا يرفع يديه أعلى من الصفيحة الذهبية التي على جبينه.

قال الرّبّي يهودا: حتى الكاهن الأكبر عليه أن يرفع يديه أعلى من الصفيحة الذهبية إذ قيل (في سفر اللاويين ٩/٢٢): "ثم رفع هارون يده نحو الشعب وباركمهم."^(٥)

(١) أي يقسم الدعاء إلى ثلاث فقرات يتوقف الكهنة بين الفقرة والأخرى وبعد كل فقرة يردد الحضور آمين. (٢) حيث لا يُقال آمين في المقدس، وتقال الفقرات الثلاث كأنها دعاء واحد ويردد الجمّهور بعدها "بارك الرب إله إسرائيل من الأزل إلى الأبد".

(٣) يُذكر بحروف ياء ، هاء ، واو ، هاء (يهوه) ، وخارج المقدس يذكر اسم الرب كنایة (أدوناي) ، حيث لا يذكر اسم الرب بحروفه إلا داخل المقدس.

(٤) بسبب ما ورد في الخروج ٢٨/٣٦-٣٨ وتصنع صفيحة من ذهب نقى وتنقش عليها نقش خاتم قدس للرباً وتضعها على خيط أسبانجوني لتكون على العمامات إلى قدام العمامات تكون. فتكون على جبهة هارون، فيحمل هارون إثم الأقدس التي يقدسها بنو إسرائيل جميع عطايا أقدسهم وتكون على جبهته دائمًا الرضا عنهم أمام الرب["].

(٥) ومعناه، باركمهم بركة الكهنة، حيث أن الأصل رفع يدي الكاهن الأكبر ومنه تم القياس على بقية الكهنة فقد ورد في الشبيبة ١٨/٥: "لأن الرب إلهك قد اختاره من جميع أسباطك لكي يقف ليخدم باسم الرب هو وبنوه كل الأيام" ، فبما أنه يرفع يديه فكذلك أبناؤه يرفعون أيديهم. وبناءً على ما سبق فجميع الكهنة يرفعون أيديهم أعلى من رؤوسهم. وهناك من فسر نهاية التشريع على أنه ليس قول الرّبّي يهودا ولكن التشريع عاد ليقرر أن رفع أكف الكهنة، سنده ما جاء في (اللاويين ٩/٢٢).

تشريع (ز) ^(١)

كيف [يُقال] دعاء الكاهن الأكبر؟ يأخذ خادم المعبد^(٢) كتاب التوراة ويسلمه إلى رئيس المعبد^(٣) ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب^(٤) [الكاهن الأكبر] ونائب [الكاهن الأكبر] يسلمه إلى الكاهن الأكبر^(٥)، ثم يقف الكاهن الأكبر ويتسلمه ويقرأ واقفاً.

(١) في يوم الغفران بعد انتهاء الكاهن الأكبر من طقوس الخدمة في المعبد عندما يصل الجدي المحمل بالذنب إلى الصحراء كان الكاهن الأكبر يخرج إلى ساحة النساء في المعبد ويجلس هناك حتى يأتيوا له بكتاب التوراة وعندئذ يقف ويقرأ في الجزء الخاص بعيد الغفران ويدعو ثمان دعوات، وقد جاء هذا التشريع في باب يوما (٧/١)، وقد ورد ضمن التشريعات التي يجب أن تُقال باللغة العبرية أ ويرى مؤلف إضافات يوم طوف : " لم يفسر على أي أساس استند المشرع في وجوب ترتيل أدعية الكاهن الأكبر باللغة العبرية؛ ولذلك يبدو أنه على الرغم من أن المقصود هو أدعية الكاهن فلم يؤكدا على الأدعية نفسها وإنما على القراءة أي ما يقرأه الكاهن من التوراة لا يكون إلا باللغة العبرية ومن ثم فلا حاجة إلى دليل مطلقاً، ويؤيد هذا الرأي ما ورد في كتاب مشنيه توراه في نهاية الفصل الثالث من تشريع الخدمة في عيد الغفران لم ينص أن الأدعية تكون باللغة العبرية أ بينما يرى المثير أن كل الأدعية تُقرأ باللغة العبرية مثل أدعية الكهنة.

(٢) هو خادم المعبد الموجود على جبل الهيكل بالقرب من قاعة النساء، ويدعى حزان، يأخذ التوراة من المعبد.

(٣) هو العالم بكل أمور المعبد مثل من يؤمن المصليين، من يقرأ المقرأ، من من الكهنة انتهى من أداء الخدمة في الهيكل، وما إلى ذلك.

(٤) هو المعين نيابة عن الكاهن الأكبر، حيث ينوب عنه إذا ما أصاب الكاهن الأكبر ما يجعله غير صالح دينياً.

(٥) يسلم كتاب التوراة من يد إلى يد، فيسلمها النائب للكاهن الأكبر والسبب في هذه الخطوات إجلال الكاهن الأكبر فكل هؤلاء يأتون لخدمته "فكثرة الشعب تكون عظمة الملك" ، يقف الكاهن الأكبر ويتسلم كتاب التوراة من يد النائب ويقرأ واقفاً ومن قول المشنا يقف ويتسلم، استنتاج الجماهرا أنه كان جالساً قبل ذلك، وبينما عليه فهو يقرأ في ساحة النساء، لأن في القسم المخصص للرجال، كما يقول التشريع لا جلوس في هذا القسم إلا للملوك من نسل داود.

ويقرأ [الكاهن بدءاً من] "بعد موت"^(١) و"أما العاشر"^(٢) ثم يلف الدرج ويتأبّطها، ويقول: مكتوب هنا أكثر مما قرأت عليكم.^(٣)

ومن [فقرة] "وفي العاشر" التي وردت في سفر العدد^(٤) فإنه يقولها شفاهة و{يدعو} شهانية أدعية دعاء التوراة^(٥)، ودعاء الخدمة^(٦)، ودعاء الشكر^(٧)، ودعاء الصفح عن الذنب^(٨)، ودعاء المقدس^(٩) ودعاء [لبني] إسرائيل^(١٠)، ودعاء الكهنة^(١١)، [ودعاء بأن يسمع رب] سائر الدعاء.

(١) أي فقرة الخدمة في عيد الغفران (سفر اللاويين ١/١٦-٣٤).

(٢) أي فقرة المواسم (اللاويين ٢٣/٢٦-٢٦).

(٣) في فقرة المواسم بالترتيب الوارد في (سفر اللاويين ٢٣/٢٦-٢٦)، وعلى الرغم من أنه يجب طي درج التوراة من "بعد موت" وحتى فقرة المواسم، وحتى لا ينقل الكاهن على الجمهور بإطالة فترة الانتظار لذا يُطوى الدرج - بما أن الفقرات قرية من بعضها البعض - في أثناء ترجمة المترجم للفقرة الأخيرة من "بعد موت"، وبعد أن يقرأ "وفي العاشر"، فيجب أن يقرأ "أما العاشر من الشهر السابع" (فقرة بنساحس). لكن حتى يُجنب الجمهور المشقة، يعمد إلى طى الدرج من "أما في العاشر" حتى "وفي العاشر". ثم يتوقف الكاهن عن القراءة في التوراة ويفصل الدرج بعد قراءة "أما في العاشر" ويتأبّطه.

(٤) فقرة المعدودين في سفر العدد. وتبدأ بـ "في العاشر من الشهر السابع" الواردة في سفر العدد، الجزء المسمى "المعدودين"، استناداً إلى ما ورد في العدد ١/٣ "من ابن عشرين سنة فصاعداً كل خارج للحرب في إسرائيل تحسبهم أنت وهارون حسب أجنادهم"، حيث يستهل السفر بفقرة المعدودين.

(٥) وهو الدعاء الذي يُقال قبل وبعد قراءة التوراة (فتعد المرتان مرة واحدة)، مثلما يدعون في المعبد.

(٦) أي دعاء الخدمة في بيت المقدس، يبدأ بـ "ارض عنا يا رب يا إلينا" ، ويختتم بـ "من اصطفى شعبه إسرائيل برحمته".

(٧) نحن نشكرك لأنك أنت الرب إلينا. مثلما في الشهانية عشر دعاء.

(٨) وهو دعاء يبدأ بـ "اصفح عنا" ويختتم بـ "يغفر ذنوب بنى إسرائيل برحمته" (الأورشليمي).

(٩) أي يدعون بأن يُقام بيت المقدس على أساسه القديم وتحل به السكينة، ويختتم بـ "الساكن في صهيون".

(١٠) ألا تبتعد السكينة عن بنى إسرائيل، ويختتم بـ "من اصطفى إسرائيل".

(١١) أن يتقبل الرب قرائينهم برضاء ويختتمها بـ "من اختار الكهنة".

تشريع (ح) ^(١)

كيف [ثُودَى] فقرة الملك؟ عشية اليوم الأول من {عيد المظال} في السنة الثامنة عند انتهاء السنة السابعة [سنة التبوير]^(٢)، يصنعون [للملك] منصة من الخشب [في ساحة النساء] ويجلسن عليها^(٣)، إذ قيل (في سفر الشتيبة ٣١ / ١٠): "فِي نَهَايَةِ السَّبْعِ السَّنِينِ... إِلَخْ.

ويأخذ خادم المعبد كتاب التوراة وسلمه إلى رئيس المعبد، ورئيس المعبد يسلمه إلى نائب الكاهن الأكبر، ونائب الكاهن الأكبر يسلمه إلى الكاهن الأكبر، والكاهن الأكبر يسلمه إلى الملك ثم يقف الملك ويتسلمه ويقرأ جالساً. وقف الملك أجريباس^(٤) أجريباس^(٤) وتسلم التوراة وقرأ واقفاً وقد أثنى عليه العلماء^(٥). وعندما بلغ أجريباس أجريباس فقرة (سفر الشتيبة ١٧ / ١٥): "لَا يَحْلُّ لَكَ أَنْ تَجْعَلَ عَلَيْكَ رِجْلًا أَجْنبِيًّا لِّيْسَ

(١) ورد في الشتيبة ٣١ / ١٠ - ١٣ "وأمرهم موسى قائلًا في نهاية السبع السنين في ميعاد سنة الإبراء في عيد عيد المظال. حينها يجيء جميع إسرائيل لكي يظهروا أمام الرب إلهاً في المكان الذي يختاره تقرأ هذه التوراة أمام كل إسرائيل في مسامعهم. أجمع الشعب الرجال والنساء والأطفال والغريب الذي في أبوابك لكي يسمعوا ويتعلموا أن يتقدوا الرب إلهكم ويرصوا أن يعملوا بجميع كلمات هذه التوراة". هذه الفقرة تسمى فريضة "اجْعَلْ" فعندما كان هناك ملك لبني إسرائيل كان الملك يؤديها، أي كان الملك يقرأ سفر الشتيبة، كما سيوضح في هذا التشريع، على الملأ في بيت المقدس، وهذا هو المقصود بـ"فقرة الملك" موضوع هذا التشريع، وجاء التشريع ليوضح تفاصيل هذا الموقف.

(٢) سنة التبوير، السنة السابعة من كل دورة ذراعية، استناداً إلى ما ورد في الخروج ٢٣ / ١٠ - ١١.

(٣) ليقرأ التوراة "على مسامع كل إسرائيل".

(٤) هو أجريباس يوليوس الأول (عام ٤٠ م - ٤٠ م) حفيد هيرودوس الآدومي وابن أرسطوبولوس - أي أنه ليس من بنى إسرائيل - أصبح ملكاً على يهودا من قبل حكام روما، اتسع حدود سلطانه بشكل كبير عام ٤٠ م عندما غُيِّن على الجليل وعبر الأردن.

(٥) لأنَّه عَظَمَ التوراة.

هو أخاك"^(١)، فاضت عيناه بالدموع فقالوا له: لا تخف يا أجريبياس أنت أخونا أنت أخونا أنت أخونا^(٢) ثم يقرأ بدءاً من "تلك الأقوال"^(٣)، حتى "اسمع"، ومن "اسمع"^(٤)، و "فإذا سمعتم"^(٥) و "تعشيراً ت عشر" ، "إذا فرغت من تعشير مخصوصك"^(٦) وفقرة الملك والبركات واللعنات^(٧) حتى يختتم الفقرة كلها.

ويدعو الملك الأدعية التي قالها الكاهن الأكبر^(٨)، غير أنه يأتي بدعاء خاص للأعياد بدلاً من دعاء الصفح عن الذنب^(٩).

(١) عندما وصل أجريبياس في القراءة إلى فقرة الملك بكى، لأن هذه الفقرة المقرائية تحمل ملكيته علىبني إسرائيل باطلة دينياً أو غير شرعية، لأنه أجنبى.

(٢) ولم يقولوا له ذلك إلا حفاظاً على سلام المملكة. وهناك من يفسرون: لأن أمها كانت من بنى إسرائيل.

(٣) بداية سفر التثنية حتى (الثانية /٦ -٩)، وهي بداية "اسمع".

(٤) لأنها تعنى الإقرار بالوحدانية للرب، ثم يتخطى بعض الفقرات حتى يصل إلى فقرة "فإذا سمعتم لوصایای" الشتبة ١١-١٣ /٢١ لأنها تعنى قبول الفرائض، ثم يتخطى بعض الفقرات مرة أخرى حتى يصل إلى "تعشيراً ت عشر" الشتبة ١٤ /٢٢-٢٩، ثم يتنتقل من هذه الفقرة إلى فقرة "متى فرغت من تعشير" (الثتبة ٢٦ /١٢-١٥)، ويقول راشي: إنه وقت الحصاد والتصدق للقراء وتخصيص أنصبة الكهنة والعشور. والسبب مشروح في التلمود الأورشليمي : يقرؤون هذه الفقرة لكي لا ينسوا تعشير مخاصيلهم (توسفوت يوم طوف).

(٥) هي الفقرة الواردة في التتبة ١٧ /١٤-١٤، وعلى الرغم من أن فقرة الملك وردت بين "تعشيراً ت عشر" و "إذا فرغت من تعشير مخصوصك" ، فإنه في جميع الأحوال يقرأ الفقرتين معاً، فلا يقطع فقرة العشور، وبعد ذلك يعود ليقرأ فقرة الملك.

(٦) بعد فقرة الملك يقرأ البركات واللعنات (الثتبة ٢٨) لأنها قبول بميثاق التوراة، والهد الذي قطعه معهم في حوريب (الثتبة ٢٨ /٦٩) حتى نهاية الفقرة.

(٧) أي بعد الانتهاء من القراءة في التوراة.

(٨) بمعنى أنه بدلاً من دعاء "الصفح عن الذنب" الذى قاله الكاهن الأكبر في عيد الغفران، يقول الملك دعاء الأعياد لقد "اخترتانا" ، ويختتم بقوله "يا من اصطفى إسرائيل والأعياد".

الفصل الثاني

تشريع (أ) (١)

عندما يخاطب [الكاهن]^(٢) المسوح من أجل الحرب الشعب^(٣)، فإنه يخاطبهم يخاطبهم باللغة العربية استناداً إلى ما ورد (في الشنيمة ٢٠/٣-٢): "وَعِنْدَمَا تَقْرُبُونَ مِنَ الْحَرْبِ يَتَقدِّمُ الْكَاهِنُ" المقصود هنا الكاهن المسوح من أجل الحرب "وَيَخُطِّبُ"

(١) كل حرب خاضها ملوك إسرائيل أو قادتهم ضد أعدائهم، يعتبرونها حرباً شرعية . مثل الحرب التي خاضها بنو إسرائيل ضد سبعة شعوب (عند دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون وفقاً للرواية التوراتية)، وحرب عاليق، وال Herb مع أي عدو غار عليهم بغرض الاحتلال أو لتفريق جماعتهم . أما الحرب التطوعية (توسيعية)، فهي الحرب التي خاضها الملك سليمان ضد الشعوب المجاورة بغرض توسيع حدوده، وكانوا قبل الخروج إلى الحرب يعيثون كاهناً يخطب في الشعب في أرض المعركة، حتى يقوى قلوبهم، فقد ورد في سفر الشنيمة ٢٠/١-٢ : "إِنْ خَرَجْتَ لِلْحَرْبِ عَلَى عَدُوكَ وَرَأَيْتَ خِيلًا وَمَرَاكِبَ قَوْمًا أَثْرَ مِنْكَ فَلَا تَخْفَ مِنْهُمْ لَأَنَّ مَعَكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ الَّذِي أَصْعَدَكَ مِنْ أَرْضِ مَصْرَ وَعِنْدَمَا تَقْرُبُونَ مِنَ الْحَرْبِ يَتَقدِّمُ الْكَاهِنُ وَيَخُطِّبُ الشَّعْبَ" وقد فسرها الرّبّيون في (سو طا ٤٢/٤): "أَيْسَطِيعُ أَيْ كاهن يرغب في ذلك ؟ وتعلمنا ما جاء في (الشنيمة ٥/٢٠):" ثم يخاطب العرفاء الشعب "فيما أن العرفاء يعين فرقهم، فكذلك الكاهن يُعين فرقه الكاهن الأكبر . وعندما يُعين لذلك الغرض كانوا يمسحونه بزيت المسوح ولذلك يسمى المسوح من أجل الحرب . جاء هذا التشريع ليفسر ما ورد في الشنيمة (٢٠/٣-٨)، حيث يخاطب الكاهن المسوح من أجل الحرب والعرفاء الجمع الخارجين إلى الحرب، كما يتناول هذا الفصل الأحكام المتعلقة بهذا الموضوع . يبدأ هذا التشريع بأقوال المسوح من أجل الحرب (انظر توسفوت، مشروع هناك سبب تقديم فقرة دق عنق العجلة على الكاهن المسوح من أجل الحرب في مثنا (٢) من الفصل السابق، وهنا يقدم شرح فقرة الكاهن المسوح من أجل الحرب على فقرة دق عنق العجلة).

(٢) الكاهن الذي يُعيّن ويُمسح باليزيت من أجل الحرب، كما ذكرنا أعلاه .

(٣) وردت برأينا في الجمارا: أن الكاهن يخاطب الملأ مرتين: مرة على الحدود (على حدود الأماكن التي سكنتها بنو إسرائيل)، والمرة الثانية قبل المعركة، وفي كل مرة يخطب باللغة العربية .

الشعب" - [أى] باللغة العبرية^(١) "ويقول لهم اسمع يا إسرائيل أنتم قربتم اليوم من الحرب على أعدائكم" وليس على إخوانكم فلا يهودا [يمحارب] شمعون ولا شمعون [يمحارب] بنيامين، الذين إن وقعتم في أيديهم يرحمونكم^(٢)، إذ قيل (في أخبار الأيام الثاني ٢٨/٢٨): "وقام الرجال المعينة أسماؤهم وأخذوا المسيسين وألبسو كل عراتهم من الغنية وكسوهم وحذوهم وأطعموهم وأسقوهم ودهنوهم وحملوا على حير جميع المعين منهم وأتوا بهم إلى أريحا مدينة النخل إلى إخوتهم ثم رجعوا إلى السامرة".

أنتم ذاهبون [لمواجهة] أعدائكم فإن وقعتم في أيديهم فلن يرحمونكم. "فلا تضعف قلوبكم، لا تخافوا ولا ترتعدوا.." (الثنية ٣/٢٠).

لا تضعف قلوبكم؛ بسبب صهيلا الأحصنة وصليل السيوف. لا تخافوا؛ من اصطكاك الحرب وجحافل الجنود لا تفزعوا من أصوات التفير. ولا تفزعكم صيحات [ال العدو] "لأن الرب إلهكم سائر معكم" (الثنية ٤/٢٠). إنهم يشقون بنصر بشر وأنتم تتقدون بنصر الخالق. وثق الفلسطينيون بنصر جليلات فهذا كان مصيره^(٣)؟ في النهاية قُتل بالسيف وقتلوا معه. وثق بنو عمون بنصر شوبك فهذا كان

(١) قياساً على ما ورد في سفر الخروج ١٩/١٩ "مَشֵׁה יְהוָה وَمُوسَى يَتَكلِّم" ،فيما أن ما ورد في هذه الفقرة يقال باللغة العبرية، فكذلك ما يقال في هذا التشريع يكون بالعبرية (جارا).

(٢) في حرب بقاح بن رملياهو ملك إسرائيل وآخاز ملك يهودا، عندما سقط بنو يهودا في يد بني إسرائيل. حيث عطف بنو إسرائيل على الآلاف والمئتين المسيسين من بنى يهودا والقدس، الذين سقطوا في أيديهم، لكن الأمر مختلف مع الأعداء الغرباء؛ لذلك يتوجب محاربتهم بقوة وعزم.

(٣) صموئيل الثاني، الأصحاح ١٠.

مصيره؟ في النهاية قُتل بالسيف وقُتلو معه وأنتم لستم كذلك "لأنَّ الرب إلهكم سائر معكم لكي يحارب عنكم... إلخ" والتابت معكم^(١).

تشريع (ب)^(٢)

"ثم خاطب العرفاء الشعب قائلين، من هو الرجل الذي بنى بيته جديداً^(٣) ولم يُدشنَه. ليذهب ويرجع إلى بيته..." إلخ (الشنيعة ٥/٢٠). [يُسْتَوِي فِي ذَلِكَ] مَنْ بَنَى مخزناً للتبغ، [أو] حظيرة أبقار، [أو] مخزناً للأخشاب، [أو] مخزناً للتخزين [كما يُسْتَوِي فِي ذَلِكَ] مَنْ بَنَى، أَوْ مَنْ اشترى أَوْ مَنْ ورث أَوْ مَنْ حصل عَلَيْهِ كَهْدِيَّة^(٤).

"وَمَنْ هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي زَرَعَ كَرْمًا وَلَمْ يَتَكَرَّرْ..." إلخ (الشنيعة ٦/٢٠)^(٥). [يُسْتَوِي فِي ذَلِكَ] مَنْ زَرَعَ كَرْمًا وَمَنْ زَرَعَ خَمْسَ أَشْجَارَ ثَمَار، حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَتْ مُخْتَلِفَةً

(١) فالتابوت كان يوضع في المكان الذي ينزل فيه بنو إسرائيل الخارجون للحرب. وكان يسير معهم، ويحتوى على الألواح. وقالوا في الجبارا: "لأنَّ اسْمَ الْرَّبِّ لَهُ شَاهَّةٌ وَجِيعَ كَنَائِيهِ وَضُعِطَتْ فِي التَّابُوتِ؛ لَذَلِكَ فَإِنَّ السَّكِينَةَ تَكُونُ مَعَكُمْ فِي مَعْسِكِرِكُمْ (مُحَلَّتُكُمْ)".

(٢) جاء هذا التشريع ليستكملاً، ما يقوله الكاهن المسوح من أجل الحرب، ويكرره كاهن آخر بصوت جهوري للمحاربين، وهو ما جاء في التشريع السابق، ولكن من هذا التشريع فصاعداً سيرد كلام الكاهن المسوح من أجل الحرب على لسان العرفاء.

(٣) يعني أي بيت صالح لإقامة أي شيء وليس البشر فقط.

(٤) أي لا يقتصر الأمر على من بنى بيته فقط وإنما أيضاً من اشتري أو ورث أو تلقاه كهدية، إن لم يكن قد دشنَه، فيعود ليُدشنَه.

(٥) ليس فقط من زرع كرماً وإنما أيضاً من زرع أشجار ثمار أخرى. كل من يزرع خمس شجرات على الأقل في صفوف كأنها كرم، حتى لو كانت خمس أشجار ثمار مختلفة. والفرق لكونها عن ثمار الشجرة في السنوات الثلاث الأولى من زراعتها إذ يحرم أكل ثمار السنوات الثلاث الأولى أو الانتفاع منها، كما ورد في اللاويين ١٩/٢٣). ويجعل أكل الثمار في السنة الرابعة، ولا ينطبق هذا التحرير على الأشجار التي لا تصلح ثمارها للأكل. (شטיينزيلزم. مدريخ لطلمية. عالم ٢٠٠٥).

الثمار، [يُسْتَوِي فِي ذَلِك] مَنْ يَزْرِعُ وَمَنْ يُرْقَدُ وَمَنْ يُطْعَمُ، [وَيُسْتَوِي فِي ذَلِك] مَنْ اشترى [كَرْمًا] أَوْ وَرَثَهُ أَوْ أَهْدَى لَهُ.

"وَمَنْ هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي خَطَبَ امْرَأَةً" إِلَخْ (الثَّنِيَّةُ ٧/٢٠) [يُسْتَوِي فِي ذَلِك] مَنْ عَقَدَ عَلَى بَكْرٍ أَوْ أَرْمَلَةً^(١)، حَتَّى أَرْمَلَةً أَخِيهِ الْمُتَوَفِّ^(٢) حَتَّى وَإِنْ سَمِعَ فِي الْحَرْبِ أَنْ أَخِيهِ قَدْ تَوَفَّ فَإِنَّهُ يَعُودُ لِيَدْخُلَ بَهَا. هُؤُلَاءِ جَمِيعاً يَسْمَعُونَ خَطَابَ الْكَاهِنِ فِي سَاحَةِ الْحَرْبِ وَيَرْجِعُونَ وَيَمْدُونَ [الْمَحَارِبَيْنَ] بِالْمَاءِ وَالْطَّعَامِ وَيَمْهُدوُنَ الْطَّرَقَ^(٣).

تشريع (ج)^(٤)

وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يَعُودُونَ^(٥) [مِنْ سَاحَةِ الْقَتَالِ]، مِنْ بَنِي مَكَانًا لِلحراسةِ، أَوْ رَوَاقًا، أَوْ شَرْفَةً أَوْ مَنْ زَرَعَ أَرْبَعَ أَشْجَارَ ثَمَارَ^(٦)، وَ[مَنْ زَرَعَ] خَمْسَ شَجَرَاتٍ غَيْرَ

(١) مِنْ عَقْدِ عَقْدَةِ نِكَاحِهِ عَلَى امْرَأَةِ عَذَرَاءِ وَمِنْ عَقْدِ عَقْدَةِ نِكَاحِهِ عَلَى أَرْمَلَةِ.

(٢) الَّتِي تَنْتَظِرُ عَوْدَهُ لَكِي يَدْخُلَ بَهَا، فَعَلَيْهِ أَنْ يَعُودُ وَيَدْخُلَ بَهَا.

(٣) أَى جَمِيعِ مَنْ سَمِعُوا كَلَامَ الْكَاهِنِ بَيْنَهَا فِي سَاحَةِ الْحَرْبِ فَإِنَّهُمْ يَعُودُونَ وَيَمْدُونَ الْمَحَارِبَيْنَ بِالْمَاءِ وَيَمْهُدوُنَ الْطَّرَقَ أَى أَنْهُمْ لَا يَتَحَلَّلُونَ تَامَّاً مِنْ وَاجْبِ الْمَشَارِكَةِ فِي الْحَرْبِ، وَإِنَّهُمْ يَقْوِمُونَ بِأَعْمَالٍ أُخْرَى يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمَحَارِبُونَ.

(٤) بَعْدَ أَنْ أَوْضَحَ التَّشْرِيفُ السَّابِقُ مَنْ هُمُ الَّذِينَ يَعُودُونَ مِنْ سَاحَةِ الْقَتَالِ عَمَلاً بِأَقْوَالِ الْكَاهِنِ المَسْوِحِ مِنْ أَجلِ الْحَرْبِ، فَإِنَّهُمْ يَسْتَعْلَمُونَ جَاءَ لِيُوضَعَ أَنْ هُنَّاكَ مِنْ بَنِيَّ أَوْ زَرَعُوا أَوْ عَقَدُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ وَلَنْ يَعُودُوا مِنْ سَاحَةِ الْقَتَالِ.

(٥) فَلَا يَعُودُ مِنْ مَيْدَانِ الْقَتَالِ، مِنْ بَنِي مَكَانًا لِلحراسةِ بِجَانِبِ بَابِ الْمَدْخَلِ، يَجِلسُ فِي حَارِسٍ، أَوْ مِنْ بَنِي رَوَاقًا أَمَامَ الْبَيْتِ، أَوْ شَرْفَةَ أَمَامِ الدُورِ الْعُلُوِّيِّ مِنْ الْبَيْتِ، فَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا تَصْلِحُ لِلْسُكُونِ؛ لِذَلِكَ لَا يَعُودُونَ مِنْ سَاحَةِ الْقَتَالِ. حِيثُ لَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ "مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي بَنَى بَيْتًا".

(٦) فَهِيَ لَا تَشَابَهُ مَعَ الْكَرْمِ، حِيثُ أَنْ أَصْغَرَ كَرْمٍ لَا يَقْلُ عَنْ خَمْسِ أَشْجَارٍ.

مثمرة^(١) أو من رد مطلقته^(٢)، أو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، والكافر [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو مخلوقة النعل، والإسرائىل [الذى عقد عقدة النكاح على] ابنة نكاح باطل أو "نتينية"^(٣) ابن النكاح الباطل والتيني [اللذان عقدا عقدة النكاح على] ابنة الإسرائىل، لا يعودان^(٤).

قال الربى يهودا: حتى من شيد بيتاً على أساس قديم فلا يعود^(٥). قال الربى إلعازار: حتى من شيد بيتاً^(٦) من الطوب اللبن في [سهل] شارون - لا يعود.

تشريع (د)^(٧)

(١) وحتى إن زرع خمس أشجار أو أكثر لا يندرج تحت "الرجل الذى غرس كرماً"، ولا يعود.

(٢) من عقد عقدة نكاحه على مطلقته، فلا يعود، لأنها ليست امرأة جديدة له، فقد ورد في سفر التثنية ٥ / ٢٤ "إن اتخذ رجل امرأة جديدة فلا يخرج في الجندي ولا يحمل عليه جرماً، حراً يكون في بيته ستة واحدة ويسر امرأته التي أخذها". ينطبق الأمر أيضاً على من عقد عقدة نكاحه على امرأة لا يحمل له أن يتزوجها.

(٣) التينيون هم الذين يتسببون إلى الجماعة التى سكنت جبعون منذ زمن يشوع بن نون، واستطاعوا بالليلة والدهاء أن يعقدوا معاهدة سلام معه، وقيل إن يشوع أزلهم بالعمل في السقاية وجع الحطب (راجع يشوع ٩، يقامت ٤ / ب) - عبد الكريم، إيهان عبد الشافى الطيب: قانون العقوبات في العهد القديم، ص ١٤.

(٤) استنادا إلى ما ورد "ومن الرجل الذى عقد عقدة نكاحه على امرأة ولم يدخل بها"، ومعنى هذا أنها يجب أن تكون أهلًا للدخول بها شرعاً.

(٥) أى إن انهار بيته أو هدمه، ثم عاد وبناه مرة أخرى ولم يزد عليه شيئاً جديداً فلا يعود من ساحة القتال القتال حيث أن هذا لا يدخل تحت "بيت جديد".

(٦) وهو في جنوب فلسطين، إذ لم تكن هناك فرصة لبقاء البيوت المبنية من اللبن طويلاً، فكانوا يجددونها بمجدونها مرتين خلال سبع سنوات؛ لذلك لا يعود من ساحة القتال، بما أن هذا البيت لن يستمر طويلاً، يفسر الربى إلعازار: فلا يحق لمن بناه أن يعود من القتال، لأن هذا لا يندرج تحت "من الرجل الذى بنى".

وهو لا يتحركون من أماكنهم^(٣): من بني بيتاً ودشنـه^(٤)، من زرع كرماً وافتداه^(٥)، من دخل بمن عقد عليهـا، ومن دخل بأرمـلة أخيـه^(٦) إذ قيل (في الشـيـة ٥/٢٤): "حرـأ يكون في بيـته سـنة واحـدة" المقصـود بـ"في بيـته" أـى هذا الـبيـت [الـذـى بنـاه ودـشـنه]. والمـقصـود بـ"يـكون" [أـى يـكون فـي] كـرمـته^(٧). وـ"يـسـرـ اـمرـأـه" المـقصـود زـوجـته، "الـتـى أـخـذـهـا" تـعـنى أـن يـدـخـل بـأـرـمـلـة أـخـيـه^(٨). وـ"لا يـمـدـون [المـحـارـبـين] بـالـمـاء وـالـطـعـام وـلـا يـمـهـدـون الـطـرـقـ"^(٩).

(١) ذـكـر التـشـريع السـابـق مـن وجـب عـلـيـهـم الخـروـج إـلـى الحـرب، وـلـكـن بنـاء عـلـى تعـلـيمـات الكـاهـن المـسـوح مـن أجلـ الحـرب يـرجـعون مـن سـاحة القـتـال، وـلـا يـعـودـون إـلـى مـنـازـلـهـم، وـإـنـما توـكـل إـلـيـهـم مـهـامـ آخرـ يـقـومـونـ بهـا، مـثـلـ إـمـادـ المـحـارـبـين بـالـمـاء وـالـطـعـام، وـتـهـيـدـ الـطـرـقـ. لـذـلـك جاءـ هـذـا التـشـريع ليـوضـحـ أـنـ هـنـاكـ آـنـاسـ لا يـخـرـجـونـ أـصـلـاً لـلـقـتـالـ.

(٢) أـى لـا يـخـرـجـونـ إـلـى القـتـالـ مـن الـبـداـيـةـ، وـلـا يـكـلـفـونـ بـمـهـامـ أـخـرى لـخـدـمـةـ المـحـارـبـينـ، وـيـجـبـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـتـواـجـدـوـ فـي بـيـوـنـهـمـ.

(٣) وـلـكـنـ لمـ يـسـكـنـ فـي لـمـدـعـهـ عـامـ.

(٤) اـفـتـدـى ثـيـارـ كـرمـ السـنـةـ الرـابـعـةـ وـبـدـأـ فـي الـأـكـلـ مـنـهـ، وـلـكـنـ لمـ يـغـرـ عـلـيـهـ السـنـةـ الرـابـعـةـ بـالـكـاملـ.

(٥) وـلـمـ يـمـرـ عـلـيـهـ عـامـ مـنـ يـوـمـ عـقـدـ النـكـاحـ أـوـ مـنـ يـوـمـ الـبـيـوـمـ [أـى الدـخـولـ بـأـرـمـلـةـ أـخـيـهـ المتـوفـيـ]ـ، استـنـادـاً إـلـى ما وـرـدـ "إـذـ اـتـخـذـ رـجـلـ اـمـرـأـ جـديـدـةـ فـلـا يـخـرـجـ فـي الجـنـدـ وـلـا يـجـمـلـ عـلـيـهـ أـمـرـ ماـ".

(٦) والمـقصـودـ بـ"يـكونـ" أـى يـكـلـفـهـ كـرمـهـ الـذـى اـفـتـدـاهـ وـبـدـأـ فـي الـأـكـلـ مـنـ ثـيـارـهـ.

(٧) فـحـكـمـهـاـ حـكـمـ المـعـقـورـ عـلـيـهاـ فـي وجـبـ الدـخـولـ.

(٨) فـقـدـ وـرـدـ "فـلـا يـخـرـجـ فـي الجـنـدـ وـلـا يـجـمـلـ عـلـيـهـ أـمـرـ"ـ، لـا يـخـرـجـ إـلـى الحـربـ وـلـا يـقـومـ بـأـىـ أـمـرـ مـنـ الـأـمـورـ "وـرـدـ فـي بـرـايـاتـ فـي الجـهـارـ"ـ لـا يـخـرـجـ إـلـى الحـربـ، أـيـعـنـىـ بـأـنـهـ لـا يـخـرـجـ إـلـى الحـربـ وـإـنـما يـمـدـ المـحـارـبـينـ بـالـمـاءـ وـالـطـعـامـ وـيـمـهـدـ الـطـرـقـ؟ـ فأـورـدـ بـعـدـهـ: "لـا يـجـمـلـ عـلـيـهـ أـمـرـ ماـ".ـ أـيـمـكـنـ أـنـ يـدـرـجـ تـحـ هـذـاـ الـحـكـمـ مـنـ بـنـيـ بـيـتاـ وـلـمـ يـدـشـنـهـ إـلـيـخـ؟ـ فـجـاءـ بـكـلـمـةـ "عـلـيـهـ"ـ، أـىـ لـا يـجـمـلـ عـلـيـهـ هـوـ لـكـنـ يـجـمـلـ عـلـىـ آـخـرـينـ، وـنـظـرـاـ إـلـىـ أـنـ النـصـ كـرـرـ النـهـىـ مـرـتـيـنـ: "لـا يـجـمـلـ عـلـيـهـ"ـ وـ"لـا يـخـرـجـ فـي الجـنـدـ"ـ لـيـقـولـ إـنـهـ لـا يـكـلـفـ بـالـاثـيـنـ.

تشريع (ه)

"ثم يعود العرفاء يخاطبون الشعب ويقولون من هو "الرجل الخائف والضعيف القلب ليذهب إلى بيته"^(١) (الشنبية ٢٠/٨). قال الربى عقيبا: "الخائف والضعيف القلب" بمعناها الحرف أى مَنْ لا يستطيع أن يصمد في صفوف الجند وأن يرى سيفاً مسلولاً.

قال الربى يوسفى الجليل: "الخائف والضعيف القلب" هو الذى يخشى الآثام التى جنتها يداه^(٢); لذلك فإن التوراة أوردت له تلك الأسباب كمبرر لأن يعود من أجلها^(٣).

قال الربى يوسفى^(٤): "الخائف والضعيف القلب" هو الكاهن الأكبر [الذى عقد عقدة النكاح على] أرملة، الكاهن [الذى عقد عقدة النكاح على] مطلقة أو "خلوعة النعل" من رفضها أخي زوجها المتوفى، الإسرائيلى [الذى عقد عقدة

(١) "لِلَّا تَذُوبُ قُلُوبُ إِخْوَتِهِ مِثْلُ قُلُبِهِ"، وقد اختلف المشرعون حول معنى "الخائف والضعيف القلب".

(٢) جاء في الجمارا: أن الربى يوسفى الجليل لا يختلف مع الربى عقيبا، ويعتقد أيضاً ضرورة رجوع من لا يستطيع أن يقف بين صفوف المحاربين حيث ورد "لِلَّا تَذُوبُ قُلُوبُ إِخْوَتِهِ مِثْلُ قُلُبِهِ، وَيُضَيِّفُ إِلَى ذَلِكَ مَنْ يَخْشِي مَا ارْتَكَبَ مِنْ آثَامٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعُودَ إِلَى بَيْتِهِ حَتَّى وَإِنْ خَالَفَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ.

(٣) وهم الرجل الذى بنى بيتاً أو غرس كرماً أو عقد عقدة نكاحه، يرجع إن كان يخشى من عاقبة الآثام الآثام التى ارتكبها فلا يخرج ويعود، فسيعتقد الناس أنه عاد لأى من الأسباب المذكورة، ويقولون لأنه بنى بيتاً أو غرس كرماً وما إلى ذلك.

(٤) ومحمد الربى يوسفى: أن المقصود بضعف القلب الذى يخشى من الآثام التى ارتكبها، عليه أن يعود هو ومن تدعى نواهى التوراة مثل: الكاهن الأكبر الذى دخل بأرملة، أو الكاهن إن دخل بمطلقة، فجميعهم يدرجوا تحت الخائف وضعيف القلب الذى عليه أن يرجع إلى بيته، ولا يندرج من تدعى نواهى الربيون.

النکاح على] ابنة نکاح باطل أو "نتينية"، ابن نکاح باطل أو "نتيني" [الذى تزوج إسرائيلية.

تشريع (و)

"وعند فراغ العرفة من مخاطبة الشعب يقيمون رؤساء جنود على رأس الشعب" (الثانية ٢٠ / ٩).

وفي مؤخرة الشعب [أيضاً] يوقفون جنوداً أمامهم^(١) وآخرين خلفهم^(٢)، وفي أيديهم فؤوس من حديد^(٣) ومنْ يطلب الرجوع [من ساحة القتال]، فمن سلطته أن يضرب ساقه^(٤)، لأن الفرار بدأية الهزيمة استناداً إلى ما ورد (في صموئيل الأول ٤/١٧) "فر إسرائيل أمام الفلسطينيين وكانت أيضاً كسرة عظيمة في الشعب" (وورد في موضع آخر من نفس السفر ١/٣١) "فهرب رجال إسرائيل من أمام الفلسطينيين فسقطوا قتلى في جبل جلبيع" إلخ.

تشريع (ز)^(٥)

(١) يجعلون رجال أشداء (ديبدانات) ورجال ضخام البنية أمام جمهورة المحاربين.

(٢) ورجال أشداء آخرون يقفون خلف المحاربين، ويفسر البعض: ٢٦٦[رجال أشداء، رجال أقواء، يعنون لهذا الغرض، فإن وقع واحد من المحاربين يساعدونه على النهوض ومعاودة القتال، ويشجعون الجنود بكلام حماسي (راشى)].

(٣) حتى يُقون الجنود في ساحة القتال، منعاً لهروبهم.

(٤) أى معاقبته بشدة.

(٥) ففي البداية "هرب إسرائيل"، وكانت التبيجة "كسرة عظيمة في الشعب" ، أى هزيمة ثقيلة.

(٦) جاء هذا التشريع ليقول إن فقرة الخروج إلى الحرب، التي وردت في هذا الفصل، تنص على أن هناك هناك من يعودون من المعركة، ويقومون بتزويد المحاربين بالطعام، وتمهيد الطرق وما إلى ذلك،

على من تنطبق تلك الأمور؟^(١) [على مَن يخرج] إلى الحرب التطوعية^(٢)، أما في الحرب الشرعية فيخرج الجميع إلى القتال^(٣) حتى العريس يخرج من مُحْدِّعه^(٤) و[تخرج] العروس من حَجْلَتْها.^(٥)

وهناك من لا يتحركون من أماكنهم، وما جاء في هذه الفقرة ينطبق على من يخرج لحرب تطوعية (توسعية)، ولا ينطبق الأمر على الحرب الشرعية التي يتلزم فيها الجميع بالخروج إلى الحرب.

(١) أى في أي حرب تُطبّق الأحكام السابقة.

(٢) وهى الحرب التى تُشن بهدف زيادة رقعة الأرض وفرض الفريرية على سكان تلك الأراضي. وترجم إما حرب تطوعية أو حرب توسعية.

(٣) مثل دخول أرض كنعان بقيادة يشوع بن نون أو مثل حرب عماليق فإن الجميع يخرج إلى القتال.

(٤) ليخرج العريس من مُحْدِّعه والعروس من حَجْلَتْها ورددت في بوئيل ٢/١٧، وجاء بها ليوضح مدى قدسيّة تلك الحرب.

(٥) ورد في الجلمارا: قال الربى يوحنا: إن الربى يهودا اختلف مع العلماء حول تسمية هاتين الحربين فما قال عنها الربيون حرباً شرعية قال عنها حرباً مفروضة، وما قال الربيون عنها حرباً تطوعية قال عنها حرباً شرعية، أضاف راتا: "حرب يشوع بن نون ياجمع العلماء حرباً مفروضة (إلازامية)، حروب داود التي كانت بغرض التوسيع في الأراضي (حيث حارب آرام صوبوا لضمها إلى أرضه و حتى يقدموا له القبارين والمدايا والضرائب - راشى) هي بالإجماع حرب تطوعية علام يختلفون؟ في الحرب التي حاربها بنو إسرائيل ضد الأغيار لـ ٦٠٠م حتى لا يُغيرون عليهم، فيطلق عليها الربى يهودا حرباً شرعية وأطلق عليها العلماء حرباً تطوعية واستتبّطا منها أن من يعمل بالشرعية يعفى من الحرب الشرعية، فلا يوجد خلاف جوهري بين رأى الربى يهودا والعلماء، وحقيقة الأمر أن الغزو الذي قام به يشوع بن نون أو حرب عماليق يطلق عليها العلماء حرباً شرعية ويطلق عليها الربى يهودا حرباً مفروضة، وفي رأى هذا وذلك أن الجميع يخوضون إلى تلك الحرب، بينما حرب داود التي كانت بغرض توسيع الحدود، وفقاً لرأى الربى يهودا أيضاً فهي حرب تطوعية، ولا يخرج فيها الجميع إلى الحرب، ولم يختلف العلماء مع الربى يهودا سوى في الحرب التي يخوضها إسرائيل ضد العدو الذي يخشون أن يُغير عليهم، وحتى في هذه الحالة يعتقدون جيداً: أن الجميع لا يخوضون إلى الحرب، ويطلق عليها الربى يهودا حرباً شرعية، حتى يتبه إلى أن من يشارك في هذه الحرب مغنى من الفروض

قال الرّبّي يهودا: على من تُنطبق تلك الأمور؟ [تنطبق على من يخرج] إلى حرب شرعية، لكن يجب على الجميع أن يخرجوا إلى الحرب المفروضة، حتى العريس من مخدعه والعروس من حَجْلتها.

الأخرى الواجبة عليه، ويطلق عليها العلماء حرّباً نطوعية ومن يشارك فيها لا يخلّ له عدم تأدبة الفرض الأخرى الواجبة عليه.

الفصل التاسع

تشريع (١)^(١)

[تُقرأ شريعة] العِجلة مدققة العنق باللغة العربية^(٢)، إذ قيل (في الشنوة ٢١/١): "إذا وُجد قتيل في الأرض.. يخرج شيوخك وقضاتك" - فيخرج^(٣) ثلاثة [قضاة] من دار القضاء العالية بالقدس قال الربانى يهودا: خمسة^(٤)، فقد ورد

(١) ورد في الشنوة ١٢١-٩: "إذا وُجد قتيل في الأرض التي يعطيك الله لتملكها واقعاً في الحقل لا يعلم من قتله. يخرج شيوخك وقضاتك إلى المدن التي حول القتيل. فالمدينة القريبة من القتيل، يأخذ شيخ تلك المدينة عِجلة من البقر، لم يحرث عليها لم تُحرث بالذير، وينحدر شيخ تلك المدينة بالعجلة إلى وادِ السيلان، لم يُحرث فيه ولم يُزرع، ويكسرون عنق العجلة في الوادي. ثم يتقدم الكهنة بنو لاوى؛ لأنَّه إياهم اختار الله ليخدموه ويباركوا باسم الله وحسب قولهم تكون كل خصومة وكل ضربة. وغسل جميع شيوخ تلك المدينة، القربيين من القتيل، أيديهم على العجلة مكسورة العنق في الوادي. ويصرحون ويقولون: أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر. أاغفر لشعبك إسرائيل الذي فديت يا رب ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل؛ فيغفر لهم الدم، فتنزع الدم البريء من وسطك إذا عملت الصالح في عيني الله." وهذا الفصل يتناول شرح هذه الشريعة ويوضح تفاصيل أحكام العجلة مدققة العنق.

(٢) أى ما يقوله الشيوخ: "...أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" يقولونه بالعبرية، وكذلك ما يقوله الكهنة كما سيوضح لاحقاً "أغفر لشعبك إسرائيل الذي فديت يا رب ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل" وتُقرأ الفقرتان باللغة العبرية، وقد ورد السبب في الجمار، فقد ورد في فقرة العجلة مدققة العنق: "ويصرحون ويقولون" وفي فقرة البركات واللعنات جاء في (الشنوة ٢٧/١٤): "فيصرح اللاويون ويقولون"، فيما أنَّ البركات تُقرأ باللغة العبرية (كما شرحت سابقاً الفصل السابع تشريع) فهنا أيضاً تُقرأ باللغة العبرية (جاما).

(٣) يخرجون إلى المكان الذي وجد فيه القتيل لكي يقيسوا المسافة من مكان الجثة إلى أقرب مدينة، فقد ورد: "وقضاتك"، أى المختارون من قضاتك.

(٤) ليس ثلاثة وإنما خمسة من دار القضاء العالية بالقدس.

"شيوخك" - [أى] اثنين "و قضاتك" - [أى] اثنين^(١)، {ولا تكون دار قضاء من عدد زوجي من القضاة}^(٢)، فيصيغوا إليهم واحداً.

تشريع (ب)^(٣)

[إن] وُجد [القتيل] مطموراً في كومة [من الأحجار]، أو مصلوباً على شجرة، أو طافياً على صفحة الماء - فلا يدقون عنق العجلة، إذ قيل: "في الأرض" - [أى] ليس مطموراً في كومة [من الأحجار]^(٤)، [وورد] "واقعاً" - [أى] ليس مصلوباً على شجرة [وورد] "في الحقل" - [أى] ليس طافياً على صفحة الماء^(٥).

[إن] وُجد [القتيل] بالقرب من الحدود^(٦)، أو [بالقرب من] مدينة غالبية سكانها من غير اليهود أو [بالقرب من] مدينة ليس بها دار قضاء^(٧)، فلا يدقون [عنق

(١) فقد ورد في النص "قضاتك وشيوخك" في صيغة الجمع وأقل الجمع اثنين في العربية فيكون العدد أربعة.

(٢) لأنه إن اختلف القضاة في الرأى وانقسموا فيما بينهم بالتساوي فلن يكون هناك مجال لاتخاذ قرار حاسم لذلك يضيغون قاضياً آخر ليصبح العدد خمسة.

(٣) تدور فقرة العجلة مدققة العنق حول: (أ) القتيل الذي عُثر عليه، بـ(المدينة القريبة من جهة القتيل، جاء هذا التشريع ليوضح هذين الأمرين: (أ) يجب فحص المكان والحالة التي وُجد عليها القتيل، وذلك لأنه لا تُطبق شريعة العجلة مدققة العنق على أي قتيل، بـ(لا تلزم كل مدينة قريبة من القتيل بتطبيق شريعة العجلة مدققة العنق).

(٤) فإن وجدوا القتيل على أي من تلك الحالات لا يُحرّي له شريعة العجلة مدققة العنق.

(٥) فقد ورد في نص التوراه "واقعاً في الحقل" واستنبتوا من ذلك أن شريعة العجلة مدققة العنق لا تُطبق إلا على القتيل الذي يوجد "واقعاً" أي ملقى على الأرض، ولا تُطبق على القتيل الذي عُثر عليه مصلوباً على شجرة، "في الحقل" أي لا تُطبق الشريعة على من عُثر عليه طافياً على صفحة الماء.

(٦) على حدود أرض يسكنها غير اليهود، ولا توجد مدينة يسكنها بني إسرائيل تفصل بين القتيل وتلك وتلك الحدود.

(٧) دار قضاء مكونة من ثلاثة وعشرين قاضياً (كما قال الرشبي موسى بن ميمون).

[عنق العجلة]^(١). لا يقيسون إلا من مدينة بها دار قضاء^(٢). [إن] وجد [القتيل] في {متصف المسافة} بين بلدتين^(٣), فتأتي كل منها بعجلة, قول الربي إليعزر^(٤). ولا تجلب القدس عِجلة مدقوقة العنق [إن كانت هي الأقرب إلى القتيل]^(٥).

(١) أى إن عثروا على قتيل بالقرب من مدينة أغلبها من غير اليهود لا يطبقون شريعة العجلة مدقوقة العنق, حتى وإن كانت في الجوانب الأخرى بلدات يقطنها بنو إسرائيل, فإن دار القضاء غير مضطرب إلى قياس المسافة – على الإطلاق – بين القتيل وأقرب مدينة, لأن من المرجح أن غير اليهود قد قتلوه (هميئي), وقد شرح السبب في الجماهير: "إن عُثر عليه مقتولاً", فمكان حدوث الجريمة مكان معروف للقتيل وقد أذنب لأنه خاطر بنفسه وسار في هذه الطريق.

(٢) أى أنهم لا يقيسون إلا من المدينة التي توجد بها دار قضاء مكونة من ثلاثة وعشرين قاضياً, وإن كانت المدينة الأقرب إلى القتيل لا يوجد بها دار قضاء, يتركونها ويقيسون من مدن أخرى حتى يصلوا إلى أقرب مدينة بها دار قضاء فقد ورد في فقرة العجلة مدقوقة العنق الثانية ٣/٢١ "فالمدينة القريب من القتيل يأخذ شيخوخ تلك المدينة عِجلة من البقر لم يحرث بها لم تحرث بغيره", ولا يوجد الشيوخ إلا في دار القضاء.

(٣) أى إن تساوت بلدتان في المسافة, وعُثر على القتيل في متصف المسافة بينهما.

(٤) ويعتقد الربي إليعزر أنه يجب تحري الدقة في القياس, أى القياس بدقة متناهية, وهو ما قصد النص إليه بقوله "القريب", وصيغة الجمع *الذكرى* (جرا).

ولكن الحكم الشرعي هو, بما أن تحري الدقة في القياس غير ممكن, فإن كلتا البلدتين تشتakan في جلب عِجلة واحدة وتشترطان فيها بینهما أن تجلب البلدة الأقرب العِجلة والبلدة الأخرى ستساهم مادياً بنصبيها (مشنه توراة, تshireyat القاتل وحفظ النفس ٨/٩).

(٥) إن كانت القدس هي المدينة الأقرب للقتيل فلا تطبق شريعة العِجلة مدقوقة العنق فقد ورد : إن وجد قتيلاً في الأرض التي يعطيك يهوه إلهك لتمتلكها (أو لتحتلها فال فعل *لـ* *لـ* يعني احتل أيضاً), والقدس لم تُقسم بين الأسباط, فتُترك القدس ويقيسون من مدينة أخرى يوجد بها دار قضاء.

تشريع (ج) ^(١)

[إن] عُثُر على رأس [القتيل] في مكان وجسده في مكان آخر ^(٢)، ينقلون الرأس إلى [مكان] الجسد، قول الربى إليعزر ^(٣). وقال الربى عقيبا : ينقلون الجسد إلى [مكان] الرأس ^(٤).

تشريع (د) ^(٥)

من [أى مكان في جسد القتيل] يقيسون؟ قال الربى إليعزر: من سُرّته ^(٦). قال

(١) لا يتناول هذا التشريع موضوع القياس من القتيل إلى أقرب مدينة، وإنما يتناول دفن القتيل الذي لا أقارب له فهو يُدفن في نفس المكان الذي عُثر عليه فيه، وهذا واحد من عشرة شروط اشتراطها يهوشوع وقت تقسيم الأرض على الأسباط، فالمilit الذي لا أقارب له قد اقتني مكانه. (بابا قاما ٤/٨١).

(٢) فأين يُدفن؟ وهذا يعد سؤال افتراضي وما يليه إجابة عليه.

(٣) جاء في الجمارا، وفقاً لرأى الربى إليعزر يرى أن الجسد سقط في مكان القتل، وتُقلّت الرأس إلى مكان آخر؛ ولذلك ينقلون الرأس إلى مكان الجسد. فالمكان الذي وجد فيه الجسد أُرتكب فيه الجرم وهو المكان الذي اقتناه القتيل.

(٤) أى ينقلون الجسد ليُدفن في المكان الذي وُجدت فيه الرأس، فيعتقد الربى عقيبا أن: رأس القتيل قد سقط أولاً على الأرض وبعد ذلك سقط الجسد (راجع جمارا سوظا ٤٥ ب)، لذلك يُدفن في المكان الذي وُجدت فيه الرأس ويضم إليها الجسد.

(٥) يناقش هذا التشريع موضوع قياس المسافة من مكان القتيل وحتى أقرب مدينة، تطبيقاً لما ورد: "يخرج شيخوك وقضاتك ويقيسون إلى المدن التي حول القتيل.." وبعد ما عرض التشريع الأول من يقوم بالقياس ويليه من أى المدن يقيسون، جاء هذا التشريع ليعرض من أين يقيسون وقد اختلفت آراء المشرعين.

(٦) وأوضح الربى إليعزر: أن أساس حياة الإنسان في سرته "إذ أنها متصرف الجسم، الذي يحتوى على على الجهاز المضى الذى يغذى سائر الجسم" (كما جاء في شروح الربى موسى بن ميمون).

الربى عقيباً من أنفه^(١). قال الربى إلىعزر بن يعقوب: من مكان القتل [أى] من عنقه^(٢).

٣٧
تشريع (ه)

وينصرف^(٤) شيخ القدس ويعودون إلى مكانتهم. ويحضر شيخوخ تلك المدينة^(٥) المدينة^(٦) "عجلة من البقر لم يحرث عليها لم تُحرث نير" (سفر التثنية ٣/٢١)^(٧). ولا يعييها وجود عاهة بها^(٨). وينزلونها إلى وادي وعر^(٩). أى بمعناه الحرف : صلب.

(١) إذ أن الإنسان يتفسن من أنفه، ف مصدر حياته في الأنف فقد ورد في تكوين ٧/٧ "كل ما في أنفه نسمة روح حياة"، وفسر الرسّم: "موقع استنشاق الماء هو الموضع الأكثر ضرورة للحياة".

(٢) إذ ورد في حزقيال ٢٩/٢١ "ليجعلوك على أعناق القتلى الأشرار"، ومن هنا فإن القتل يكون من العنق؛ ولذلك ذهب الربى إلىعزر بن يعقوب إلى: أنهم يقيسون من عنقه. ورد في مسحة سندرلين: "لقد اتضحت أن قabil أصاب أخيه هابيل بخدمات وجروح لأنه لم يكن يعلم من أى مكان تخرج الروح حتى وصل إلى عنقه (سندرلين ٣٧/ ظهر الصفحة) وعند تطبيق الشريعة يؤخذ برأي الربى عقيباً (كما جاء في شرح الربى موسى بن ميمون).

(٣) يتناول هذا التشريع أحکام إحضار دار القضاء في المدينة الأقرب عجلة ودق عنقتها.

(٤) شيخ القدس، أىأعضاء دار القضاء العالية، بعد أن قاموا بقياس وتحديد المدينة الأقرب للقتيل (ودفناه) ودفعوا القتيل في مكانه، شرح الربى موسى بن ميمون) فيتركوا دار قضاء تلك المدينة ويعودوا إلى مكانتهم.

(٥) أى دار قضاء المدينة الأقرب إلى مكان جثة القتيل.

(٦) يجب أن يكون سن العجلة عامين أو أقل (البقرة ١/١)، ولم تقم بأى عمل، مثل الحرش أو ما إلى ذلك، وكذلك لم تُحرث نير (جاراً).

(٧) فوجود عيب في البقرة الحمراء يجعلها غير صالحة دينياً استناداً إلى ما ورد في عدد ٢/١٩ "كلم بني إسرائيل أن يأخذوا إليك بقرة حمراء صحيحة لا عيب فيها ولم يعل عليها نير" لكن في شريعة العجلة مدقوقة العنق، فإن وجود عيب في العجلة لا يجعلها غير صالحة دينياً ومفسر في الجمار، لقد استبطوا مما جاء عن البقرة الحمراء "لا عيب فيها" - إن وجود العيب يفسدها دينياً، وجود العيب لا يفسد العجلة مدقوقة العنق دينياً.

(٨) ورد في التثنية ٤/٢١ "وينحدر شيخوخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان لم يحرث فيه ولم يزرع ويكسرون عنق العجلة في الوادي" أى أن علماء المتشابه يختلفون مع نص المقا ويررون أن مكان دق عنق العجلة هو وادي وعر. بينما يرى البعض أنه نهر يتذبذب بقوة، وذهب آخرون إلى: أن النهر ليس

حتى وإن لم يكن وعراً، فإنه صالح دينياً. ويذقون عنقها بساطور من قفاهـا^(١). وتحرم الزراعة والعمل[في مكان دق عنق العجلة]^(٢)، بينما يحل غزل الكتان واقتلاع الأحجار هناك^(٣).

تشريع (و) ^(٤)

ويغسل شيخ تلك المدينة^(٥) أيديهم بالماء في مكان دق عنق العجلة^(٦) ويقولون^(٧): أيدينا لم تسفك هذا الدم وأعيننا لم تبصر" (نفس الفقرة). فهل جال بخاطرنا أن شيخ دار القضاء يسفكون الدماء؟^(٨) [بل يقصدون]: إن [القتيل] لم يأت إلينا وتركناه [بدون طعام]، ولم نره وتركناه [يسير وحيداً] دون رفاق^(٩). ويقول

هو المقصود بل الغور الذى أرضه صلبة (راشى) فتطبيق الشريعة يكون في وادى "دائم السيلان"، وإن لم يكن دائم السيلان فهو يصلح أيضاً.

(١) يقوم دار قضاء تلك المدينة بدق عنق العجلة بمعنى أنهم يقطعون رأسها من خلف الرقبة.

(٢) مكان دق عنق العجلة يحرم فيه الزراعة أو أي عمل في الأرض تخربها أيديها، مثل الحفر، الحرش، إلخ

(٣) ويحل غزل الكتان، أو اقتلاع الأحجار، وفُسّر السبب في الجمار، فقد ورد في فقرة العجلة مدقوقة العنق: "وينحدر شيخ تلك المدينة بالعجلة إلى واد دائم السيلان لم يجرث فيه ولم يزرع ويكسرون عنق العجلة في الوادي". فاستبطوا: بما أن الزراعة تتم في جوف الأرض فإن كل ما له علاقة بجوف

الأرض حرم واستثنوا غزل الكتان واقتلاع الأحجار فليس له علاقة بجوف الأرض.

(٤) بعد هذا التشريع استمراراً لشرح فقرة العجلة مدقوقة العنق، والذي يناقش خاتمة الفقرة (من ٥ إلى ٨)، بعد دق عنق العجلة.

(٥) دار قضاء تلك المدينة، وأضاف الرّبّي موسى بن ميمون، "مع جميع شيوخها ولو كانوا مائة شيخ" (ملحوظ ١٦٣٧ وشميراث نصف ٣).

(٦) ورد في الشتنة ٦/٢١ "ويغسل جميع شيخ تلك المدينة القريين من القتيل أيديهم على العجلة مدقوقة العنق في الوادي" وفسر العلماء: "على العجلة مدقوقة العنق"، أي مكان دق عنق العجلة.

(٧) بعد غسل أيديهم.

(٨) حتى يكونوا مضطرين إلى نفي الاتهام عن أنفسهم.

(٩) بمعنى أن الشيـوخ لم يكونوا بـأيـة حال من الأحوال سـيـباً في مـصـرـعـه وـسـفـكـ دـمـهـ، ليس بـسبـبـ تـغـاضـيـهـمـ عنـ إـطـعـامـهـ فـلـمـ يـقوـ عـلـىـ مـواجهـهـ قـاتـلـهـ، وـهـنـاكـ مـنـ يـفـسـرـ "وـتـرـكـاهـ دـوـنـ طـعـامـ"ـ، فـاضـطـرـ إـلـىـ

الكهنة^(١): "اغفر لشعبك إسرائيل الذي فديت يا رب ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل (سفر التثنية ٢١/٨). لا داعي لقول "فُعْفِرَ لَهُمُ الدَّمُ" (نفس الفقرة)، لكن روح القدس [هي التي] تبشرهم^(٢): إن فعلتم ذلك يُغفر [لهُم]^(٣) الدم.

تشريع (ز)^(٤)

[إن] عُثر على القاتل قبل دق عنق العجلة^(٥) - فُتُطلق لترعى مع القطبيع^(٦)، بعد دق عنق العجلة^(٧) - تُدفن في مكانها، لأنها [جُلبت] بناءً على شك منذ البداية^(٨) -

سرقة الناس ولذلك قُتل (راشى)، ولا بسبب تركهم إياه يمشى وحيداً في الطريق دون صحبة ترافقه، فهم لم يروه ولم يلأه إليهم.

(١) إذ ورد ذكرهم في فقرة العجلة مدققة العنق التثنية ٢١/٥ "ثم يتقدم الكهنة بنو لاوي لأنه إياهم اختار الرب إلهك ليخدموه ويباركوا باسم الرب وحسب قوله تكون كل خصومة وكل ضربة " يتكلمون بعدما يتكلم شيخوخ تلك المدينة.

(٢) أى تبشر بنى إسرائيل.

(٣) ورد في نسخة أخرى (لكم).

(٤) يتناول هذا التشريع حكم العجلة مدققة العنق التي يحرم الاستفادة منها، وتُدفن في مكان دق عنقها. وقد جاء هذا التشريع ليوضح حكم العجلة إذا ما وجد القاتل، قبل أو بعد أن يُدق عنقها.

(٥) إن وجد القاتل قبل دق عنق العجلة، حتى ولو كان قبل إنزال العجلة إلى الوادي.

(٦) كسائر البهائم ، وفقاً لمشروع هذا التشريع لا تُحرم العجلة مدققة العنق من الحياة، ولا يجعلها نزوحاً إلى الوادي الوعر محمرة وما يحررها هو دق العنق (راشى)، ويختلف موسى بن ميمون مع هذا الرأى فيقول : ما أن تنزل العجلة إلى الوادي الوعر تحرم الاستفادة منها، وقد كتب صاحب كتاب "مشنحة"^{٦٥٥}، فعل الرغم من ذلك يطلق سراحها وترعى بالمراعي لأن قدسيتها متوقفة على إيجاد القاتل إذ أن العثور على القاتل يظل احتفالاً وارداً. (حلقات رؤاiza وشميره نوش ١٠ / ٦).

وكفرت عن الشك وذهبت إلى حال سبيلها^(٣). [إن] دُقَ عنق العجلة وعُثر على القاتل، فإنه يُقتل.

تشريع (ح)^(٤)

[إن] قال شاهد: رأيْتُ القاتل، وقال شاهد آخر: لم تَرِ^(٥). وقالت امرأة: رأيْتُ [القاتل] وقالت امرأة أخرى لم تَرِ، فإنهم يدقون عنق العجلة^(٦).

(١) إن ضُبْط القاتل بعد دق عنق العجلة، فإنها تدفن في المكان الذي تم فيه دق عنق العجلة إذ جرم الاستفادة بها.

(٢) حين دقوا عنقها، لم يكن يُعرف من هو مرتكب الجريمة.

(٣) لقد أدت العجلة دورها فإن لم يُعثِر على القاتل فتعذر كفارة شك (راشى)، لذلك إن تم العثور على القاتل لا يُحل الاستفادة بها وتُدفن في مكان دق عنقها، وعلى أية حال فإن العجلة مدققة العنق لا تكرر عن القاتل فإن دُقَت عنق العجلة ثم وجد القاتل لا يمنع ذلك دار القضاء من قتله إذ ورد في ختام فقرة العجلة مدققة العنق: "فتنزع الدم البريء من وسطك" ، وشرعوا في البراءة ما السند الذي عليه استندوا في قولهم إذا ما دقَّ عنق العجلة، وبعد ذلك ضُبْط القاتل لا يُفكَر بذلك عن ذنبه؟ استناداً إلى ما ورد في العدد ٣٣/٣٥ "وعن الأرض لا يُكَفَّر لأجل الدم الذي سُيُّكَ فيها إلا بدم ساكنه".

(٤) ورد في فقرة العجلة مدققة العنق الثانية ٢١/١: "إن وجد قتيل.. لا يُعلم من قتله" ، وعليه فإنهم لا يحضرن عجلة منحورة إلا في حالة عدم التعرف على القاتل، لكن إن عُرف القاتل وشهد عليه شاهد واحد ولو كان امرأة أو عبداً فإنهم لا يدقون عنقها. جاء هذا التشريع ليناقش الشهود الذين يدحض أحدهم شهادة الآخر، وهذا التشريع يتشابه مع ما شُرِّع عن شهود النجاسة في شريعة المرأة الجانحة (الفصل السادس التشريع الرابع).

(٥) أي أنه يدحض ما شهد به الشاهد الأول، لأن يقول له: كنا معاً في هذا الوقت ولم تَرِ من قتله.

(٦) لأن شهادتها باطلة ولا يزال الشك قائماً أي .. لا يُعلم من قتله" وشرح في الجبارا، إن هذا الحكم الشرعي لا يُطبق إلا إن أتي الشهود دفعة واحدة، إذ أن الشاهد الأول لا يُعد أكثر ثقة من صاحبه (الشاهد الثاني)، لكن إن جاء الواحد بعد الآخر، فإن شهادة الشاهد الأول الذي قال "رأيْتُ

[إن] قال شاهدان: رأيتُ [القاتل]، وقال شاهدان: لم تر - فإنهم يدقون عنق العجلة^(١).

[إن] قال شاهدان: رأينا [القاتل]، وقال شاهد آخر: لم تريا - فإنهم لا يدقون عنق [العجلة]^(٢).

تشريع (ط)

لما كثر السفاحون، بطل العمل بشريعة العجلة مدققة العنق^(٣)، عندما جاء إليعازار بن ديناي^(٤) الذي كان يدعى تحينا بن بريشا^(٥)، ثم أطلقوا عليه ابن السفاح^(٦). لما

"قاتل" موثوق بها كشهادة اثنين، لأن في كل الموضع التي تأخذ فيها التوراة بشهادة شاهد واحد، فهو بمثابة شاهدين، ولا تؤخذ بشهادة الشاهد الثاني الذي جاء بعده وينكر عليه شهادته، إذ لا يعادل الواحد اثنين.

(١) إذ أن شهادة الأول بطلت بشهادة الاثنين، وإن جاء أحدهم تلو الآخر.

(٢) لأن شهادة واحد لا تدحض شهادة اثنين، وشرح في الجمارا، أن الاثنين والواحد في كلا الحكمين الآخرين من لا تصلح شهادتها شرعاً مثل النساء والعيid وما إلى ذلك، وهذه هي الشرعية في حال الأخذ بشهادة من لا تصلح شهادتهم فيؤخذ بشهادة الأغلبية، لكن إن كان شاهداً واحداً صالحاً شرعاً، وشاهدان شهادتها فاسدة فشهادة الاثنين تعادل شهادة الشاهد الأول.

(٣) بدءاً من هذا التشريع وحتى نهاية الفصل ينص على الأحكام المختلفة التي أوقف العلماء تطبيقها على مر الزمن. وبدأ بتشريع العجلة مدققة العنق، التي توقف تطبيقها بسبب كثرة القتل بين يدي إسرائيل. وقد استتبط الرّبّيون ذلك مما ورد في فقرة العجلة مدققة العنق " ولم يُعرف من قتل" فإن عُرف القاتل، حتى وإن عرفه شخص في أقصى مكان في العالم فلا يدقون عنق العجلة.

(٤) كان قاتلاً مشهوراً في ذلك الوقت (الجمارا باب كتوبيوت ٢٧ وجه الصفحة).

(٥) والذي كان يدعى تحينا بن بريشا في البداية وقد غير اسمه حتى لا يتعرف عليه أحد وكان سفاحاً.

(٦) هناك من يعتقد أنه كان في البداية من أوائل القنائيم (الغوريين) الذين حاربوا الرومان في الفترة السابقة لخراب الميكل الثاني وهم شعبة من الفريسيين يمتازون بالتط ama الشديد والعنف، بحيث يمكن وصفهم بأنهم سياسياً ودينياً "غلة اليهود". وقد أصبح قضاة القنائيم مضرب الأمثال في القسوة، مما جعلهم في أيام هيرودوس، « حوالي ميلاد المسيح، يعتبرون فرقاً قائمة بذاتها، وجعل

كثر الزنا، توقفت سقاية ماء اللعنة المر^(١)، وقد أوقفها ربان يوحنا بن زكى إذ قيل (في سفر هوشع ٤/١٤): "لَا أَعْاقِبْ بَنَاتِكُمْ لَأَنَّهُنْ يَزْنِينَ وَلَا كَنَّاتِكُمْ لَأَنَّهُنْ يَفْسَقُونَ"؛ لما مات يوسى بن يواعزر رجل صريدة ويوسف بن يوحنا رجل القدس^(٢) انتهى العلماء (انتهت العناقيد)^(٣) إذ قيل (في ميخا ٧/١): "لَا عَنْقُودْ لِلَّأْكَلِ وَلَا باكُورَةَ تِينَ اشْتَهِيْهَا نَفْسِي"^(٤).

الفرسيون الذين لا يختلفون عنهم في الاعتقاد أو التشريع يعادونهم بسبب هذا الغلو والإرهاب الذي اشتهروا به فكان يُطلق عليهم "سيقارون"، أو "سيقاريون"، بمعنى الإرهابيون أو السفاخون أو قطاع الطرق. (راجع: ظاظا، حسن (دكتور): الفكر الدينى الإسرائىلى أطواره ومذاهبه، ص ٢٦٤: ٢٦٤).

- (١) ما أن كثر الزنا في فترة الهيكل الثاني حتى توقف تطبيق الابتلاء بماء اللعنة المر إذ فقد فاعليته لابتلاء نسائهم، استناداً إلى ما ورد في نهاية فقرة المرأة الجانحة العدد ٥/٣١ "فيتبرأ الرجل من الذنب وتلك المرأة تحمل ذنبها". وقد استبطنوا من تلك الفقرة، عندما يكون الرجل بريء من أي إثم يمتحن الماء المُرمأته، والعكس صحيح إن لم يكن الرجل بريئاً من الإثم فإن ماء اللعنة المر لن يمتحن أمرأته.
- (٢) شرح في الجمارا أن المقصود بإضافة هذه الفقرة حتى إن كان أباً وبناته من مرتكبي الفاحشة، فحتى لو لم يرتكب هو نفسه الإثم وإنما ارتكبه أحد أفراد أسرته فإن الماء المر لا يفحص زوجته قال الربى إليعزز: قال النبي لبني إسرائيل : إن كتم تحصنون فروجكم، فإن الماء المر يفحص نساءكم، وإن لم يكن الأمر كذلك، فإن الماء المر لا يفحص نساءكم" (سوطا ٤٧ / ظهر الصفحة).
- (٣) هما الزوج الأول من الأزواج الذين رأسوا المجتمع الدينى (الستهرين) (آبوت أ/ د).
- (٤) أكمل المشرعين وأحسنهم أخلاقاً، ويفسرون في الجمارا: أن المقصود بאַשְׁכּוֹלָת هو الرجل الكامل (يعنى أن شريعتهم حق دون نقص أو نسيان أو خلاف) (راشى).
- (٥) تقصد التوراة بالعنقود: التقى والمستقيم، كما يتبع من الجملة اللاحقة: "قد باد التقى من الأرض وليس مستقيماً بين الناس جيدهم يكمون للدماء يصطادون بعضهم بعضاً بشبكة" وكذلك ترجم النص إلى الآرامية بهذا المعنى: الرجل الكامل على وخلقاً يشبه العنقود אַשְׁלָלָה ويشير نص التوراة إلى توقف ظهور العناقيد.

تشريع (ى)^(١)

أبطل يوحنا الكاهن الأكبر^(٢) الإقرار بخروج العشور^(٣). وأبطل أيضاً [ترنيمة] الموقظين^(٤) وضرب [العجل قبل ذبحه عند تقديمها كقربان]. وحتى عصر

(١) ورد هذا التشريع في نهاية فصل العشر الثاني ملاشر شن.

(٢) وهو الكاهن الذي تولى منصب الكاهن الأكبر بعد شمعون هصديق، كما جاء في سلسلة موسى بن ميمون.

(٣) وقد أبطل يوحنا الكاهن الأكبر الإقرار بخروج العشور (انظر الفصل السابع تشريع (أ) وجاء في الفصل ٧/٥ وذلك لأنه لم يعد باستطاعتهم قول "وأعطيت الالوى" إذ أنهم كانوا يعطون العشر الأول للكهنة وليس للآلوين لأنه عندما رجع عزرا من بابل على أرض كنعان لم يرجع معه سبط لاوي (جهاز يقاموت ٨٦/ب) لذلك عاقبهم بعدم إعطاء العشر الأول للآلوين وإعطاؤه للكهنة.

(٤) إذ كان الآلويون يقولونها كل يوم عند قراءة الترنيمة لقربان (المزامير ٤٤/٢٣) وقد أبطل يوحنا الكاهن الأكبر قول هذه الفقرة فقال: "وهل ينام القدس تبارك؟" أولم يرد في المزامير ٤/١٢١: "مهنا لا ينام ولا ينعش حارس إسرائيل!"، لا تُقال فقرة: "استيقظ لماذا تتغافى يا رب" إلا عندما يكون بنو إسرائيل غارقون في الحزن وغير اليهود في راحة وسکينة، فيما أنه يخفى وجهه فإن هذا يعني كما لو أنه ينام (جهاز). لكن في الوقت الذي كان فيه يبيت المقدس قائمًا، وبنو إسرائيل يسكنون على أجزاء من أرض كنعان، فليس من اللائق أن تُقال تلك الفقرة، فقد ألغى يوحنا الكاهن الأكبر كذلك وظيفة ضاربي العجل المقدم كقربان، والذين كانوا يضربون العجل بين قرينه ويجدثون فيه جروحاً، حتى يتسلط الدم على عينيه، فيكون من السهل ترکيع العجل وذبحه، وقد أبطل يوحنا الكاهن الأكبر هذا العمل، لأن العجل بهذه الطريقة يبدو كالليب الذي لا يصلح للتقديم كقربان. وهنالك تفسير آخر ورد في برياتنا بالجمارا (سوطا ٤٨ / وجه الصفحة) "كانوا يضربون العجل بالعصى، بنفس الطريقة التي يفعلها عابدو العبادات الأخرى (الأجنبية)" فقال لهم: إلى متى تقدمون الحيوانات الميتة إلى المذبح فقد تكسر جسمة القربان؟ فوقف وحدد لهم حلقات على الأرض (الإدخال رقبة البهيمة ويلبسونها بسهولة داخلها (راشى)، وكتب موسى بن ميمون في تفسيره: كانوا يدخلون أرجل القربان في تلك الحلقات).

[يوحنا الكاهن الأكبر] كان [يُضرب] بالمطرقة في القدس^(١). وفي عصره لم يجب على المرء أن يسأل عن [عشور الشهار التي يشتريها]^(٢).
تشريع (ى) ^(٣)

حين ألغى دار القضاء العالية (سنهردين)^(٤)، توقف الغناء في الحانات^(٥)، إذ قيل (في إشعيا ٩/٢٤): "لا يشربون خمراً بالغناء يكون المسكير مِرْأَةً الشاربيه".

(١) في الأيام التي تتوسط أيام عيد الفصح وعيد المظال إذ كانوا يضربون بالمطارق في الورش، الأشياء القابلة للتلف والتي يحمل عملها خلال العيد، وقد ألغى يوحنا الكاهن الأكبر هذا العمل لأن صوت المطارق يسمع من بعد، وفي هذا استهانة بالعيد.

(٢) في عصر يوحنا الكاهن الأكبر، لم يجب على المرء أن يسأل، إن كانت الشمار التي اشتراها من صاحبه (دماء) أى هناك شك هل أخرج عنها العشور. فقد استن يوحنا الكاهن الأكبر: أن كل من يشتري ثمار (دماء) لا يلزم إلا بخروج عشر الكهنة والعشر الثاني فقط، لكن العشر الأول الذي يعطي للاوى، وعشر الفقير يعيثها ويأكلها بنفسه، ولا يعطيها للاوى ولا للفقير، ويستطيع أن يقول: من يأخذ من صاحبه، فعليه أن يأتي بيته على أن ثماره لم يخرج منها العشور وعندئذ يخرج منها العشور (انظر مقدمة باب دماء) وحتى أيام يوحنا الكاهن الأكبر كان على المشتري أن يسأل ما إذا كان البائع وافقاً من أنه أخرج العشور أم لا، فإن لم يكن وافقاً امتنع عن الشراء منه، لكن ابتداءً من تشريع يوحنا الكاهن الأكبر فصاعداً، فإن من يشتري دماء لا يخسر إلا العشر الذي يعطي للكاهن، لكنه يأكل العشر الثاني في القدس، أو يفتدية بها يوازيه ويأكل بثمنه في القدس، لذلك فإن من يشتري ثماراً من السوق، لا يجب عليه السؤال مطلقاً، إن كانت تلك الشمار قد أخرجت عشورها أم لا، وإنما عليه أن يخرج عشر الكهنة والعشر الثاني ويأكل البقية.

(٣) بعد أن فُضِّل المجمع الديني الكبير الذي كان في القدس في عصر الميكل الثاني. بطل الغناء في حانات الخمر، وفي الدور الخاصة بالزفاف وما إلى ذلك.

(٤) المجمع الديني في فترة المعبد الثاني، يختص بحل القضايا المتعلقة بين إسرائيل، وإصدار تشريعات سواء دائمة أو مؤقتة وهو دار القضاء المكون من واحد وسبعين قاضياً. (شاتينزل). مدرיך לתלנווד. عام ١٩٥٤.

(٥) لا يزال من غير المعروف إن كان توقف مجالس اللهو، والغناء، وشرب الخمر، مرتبطة باللغاء المجمع الديني الكبير وتوقف عمله؟ لذلك أضافت الجهارا فقرة أخرى من المقال، وهي ما ورد في إيماناً ١٤/٥: "كفت الشيوخ عن الباب والشبان عن غنائهم"، في الوقت الذي انتهى فيه الشيوخ عن الجلوس أمام الأبواب -أى أبواب السنهردين- توقف الشباب عن الغناء، أى أن غنائهم قد توقف في الحانات.

تشريع (ى ب)

لما مات الأنبياء الأول^(١)، توقف العمل بـ "الأوريم والتميم"^(٢). لما تخرّب بيت المقدس توقف [استعمال] الصوان^(٣) و[توقف] العسل المصفى^(٤)، وانقطع المخلصون^(٥)، استناداً إلى ما ورد (في المزامير ١٢ / ١) : "خلّص يا رب لأنه قد انقرض التقى لأنه قد انقطع الأمانة منبني البشر".

(١) الأنبياء الأول الذين كانوا في أيام الميكل الأول، والمقصود بهم جميع الأنبياء باستثناء حجى وزكريا ولماضي، الذين جاؤوا مع بداية دمار المعبد الثاني (جارا).

(٢) توقف العمل بالأوريم والتميم، وهي أدوات الإلهام الإلهي، وكان يستوحى بها الكاهن الأكبر الإلهام الإلهي، في فترة المعبد الثاني وكانت موجودة في فترة المعبد الأول. وكان يكتب بها اسم الرب يهوه وتوضع في صدرة القضاة التي يلبسها الكاهن الأكبر، كما ورد في الخروج ٢٨ / ٣٠: "وتحمل في صدرة القضاة الأوريم والتميم لتكون على قلب هارون عند دخوله أمام الرب فيحمل هارون قضاء بنى إسرائيل على قلبه أمام الرب دائمًا" ، وكان الكاهن الأكبر يستخدمها لسؤال الرب عن الأمور التي تشغّل عامة بنى إسرائيل إذ ورد في العدد ٢٧ / ٢١ : "فيفف أمام العازار. الكاهن فيسأل له بقضاء الأوريم أمام الرب حسب قوله يخرون وحسب قوله يدخلون هو وكل بنى إسرائيل معه كل الجماعة" ، وقد أطلق عليها هذا الاسم؛ لأنها تثير وتنشر أمورهم وتكمل ما تحقق (مثنا يوماً ٧ / ٥).

(٣) خُلق حجر الصوان في أيام الخلقة الستة، وما من شيء صلب يصدّ أمامه، وشرح في برياتنا بالجهاز. عندما بنى سليمان الميكل استعمل حجر الصوان في قطع الأحجار، كذلك نقشوا به صدرة الكاهن والإيفود كما ورد في البريات: "تلك الأحجار (الموجودة في صدرة الكاهن والإيفود لا يكتبون عليها بالحبر، بسبب ما ورد في الخروج ٢٨ / ١١)" نقش الخاتم نقش الحجرين " ولا تستعمل الأزميل".

(٤) أى لم يعد هناك عسلاً ممتازاً في شكله ورائحته وطعمه، وهناك من يقولون إن المقصود بالعسل الممتاز: العسل الآتي من جبل زاغروس وهناك رأى آخر : من بلدة لافت.

(٥) هم الرجال الذين يؤمّنون بالقدس تبارك، وأصبح العلماء يثّقون في اجتهدّهم وليس في خالقهم.

قال الربى شمعون بن جمiliئيل عن الرّبى يهوشوع: منذ أن تخرّب بيت المقدس لم [يمر] يوم دون أن يُلعَن، ولم يجلب الطل خيراً. فقدت الشّمار طعمها. قال الربى يوسى: فقدت الشّمار رحيقها.

تشريع (ى) ج

قال الربى شمعون بن إليعازار: [بتوقف] الطهارة^(١) فقدت [الشّمار] الطعم والرائحة. [بتوقف إخراج] العشر فقدت الغلال دسمها^(٢). وقال الربّيون: لقد أتى الرّنى والسحر على الكل^(٣).

تشريع (ى) د

في حرب اسبسيانوس^(٤) حظر [المشروعون] وضع إكليل على رأس العريس،

(١) لما توقف بنو إسرائيل عن الطهارة، ولم يحرصوا على طهارة ثمارهم، لم يعد للشّمار طعم ولا رائحة وعندما كان بنو إسرائيل يتزرون بالطهارة كان الرب القدوس تبارك يظهر ثمارهم من سوء الرائحة ورداة الطعم (راشى).

(٢) لما توقف بنو إسرائيل عن إخراج العشر وأنصبة الكهنة كحكم الشريعة فقدت الغلال دسمها، (تطبيقاً لقاعدة كما تدين تُدان) إذ كان يطلق على العشر اسم "دسم"، فقد ورد في فقرة أنصبة الكهنة العدد ١٨/١٢: "كل دسم الزيت وكل دسم المسطار والخنطة أبكارهن التي يعطونها للرب لك أعطيتها"، أي بسبب إثام التوقف عن إخراج العشر فقد الدسم من الجبوب.

(٣) جاءت المجاعة بسبب انتشار الرّنى، إذ قالوا في الجماهير: "كل من عاشر امرأة زانية، في النهاية يتسرّل رغيف خبز" (سوطاً ٤/ب)، وقالوا عن السحر في الجماهير (ستهرين ٢٧/ب، حولين ٧/ب) لماذا يُطلق عليهم اسم سحر؟ لأنهم يستخرون ملائكة الرب.

(٤) هي حرب اسبسيانوس (وهو قائد عسكري روماني اشتهر بمهاراته في ميدان القتال، استعان به الإمبراطور الرومانى نيرون لإخاد المتمردين اليهود) على القدس، التي نشبت قبل ثلاث سنوات من دمار المعبد الثاني.

و[حظروا] الناي^(١)، وفي [زمن] حرب طيطوس^(٢) حظروا وضع إكليل على رأس العروس، وأن يعلم الرجل ابنه اليونانية^(٣). وفي الحرب الأخيرة^(٤) حظر [العلماء] الأخرج العروس في محفظة في المدينة. وأحلّ ربيونا للعروس أن تخرج في محفظة في المدينة.

تشريع (ط و)

لما مات الربى مئير، توقف ضاربو الأمثال^(٥). لما مات بن عزّى انقطع العاكفون [على دراسة التوراة]^(٦). لما مات بن زوما انقطع الوعاظ^(٧). لما

(١) تلك التيجان التي كانوا يضعونها على رأس العريس في يوم عرسه، وقد حكموا بحظر صناعتها وقد حظروا أيضاً استعمال أدوات العزف التي تُستعمل عادة في الأفراح والأعراس والتوادي.

(٢) في فترة حرب طيطوس (هو ابن ابسبيانوس، أرسله لاستكمال السيطرة على التمردين اليهود) والتي استولى فيها على القدس وحرق الهيكل، حظر العلماء في تلك الفترة صنع تيجان للعرايس في يوم عرسهم والتي كان يُنقش عليها رسم مدينة من ذهب (جمار) كعادتهم في تلك الفترة.

(٣) والمقصود هنا الحكمة اليونانية أو الفلسفة اليونانية.

(٤) في الحرب الأخيرة التي هدم على إثراها بيت المقدس على يد طيطوس، وهناك رأى آخر يقول بأن الحرب المقصودة في هذا التشريع حرب أدريانوس على بيتر في عصر برركوخا (تفجير يسائيل). في الحرب الأخيرة حظروا العروس أن تخرج في محفظة في المدينة في يوم العرس للانتقال من بيت أبيها إلى بيت زوجها، بينما أحل العلماء هذا الأمر وشرح السبب في الجماра بسبب الاحتشام. وكتب موسى بن ميمون: المقصود بالعلماء، هو الربى يهودا هناسى محمر المشتا.

(٥) كان يرى مثير من كبار ضاربي الأمثال، كما ورد عنه في جمارا (سنهررين ٣٨ / ظهر الصفحة) إذ كان معتقداً أن يأتي تفسيره ثلثه تشريع وثلثه مرويات، وثلثه أمثال، وكان له ثلاثة ممثل في شكل قصة عن الشعال.

(٦) كان بن عزّى مجتهداً في دراسة التوراة كما هو موضع في الجماра (ي Shamot ٦٣ / ظهر الصفحة)، رد على مزاعمهم حول امتناعه عن اتخاذ زوجة: "وما ذنبي إن كانت نفسي تعشق التوراة".

مات ربي يهوشوع انقطع الخير من العالم^(١). لما مات ربى شمعون بن جليليل زحف الجراد وحلت المصائب^(٢). لما مات ربى إليعزر بن عزريا، زال الغنى عن العلماء^(٣). لما مات ربى عقيبا، زال جلال الشريعة^(٤). لما مات ربى حنينا بن دوسا انهى أصحاب الكرامات^(٥). لما مات ربى يوسي قطنوتا انقطع الأنقياء وما سبب تسميته قطنوتا؟ لأنه كان أصغر الأنقياء^(٦).

(١) كان بن زوما ضليعاً في تأويل نص المقا، كما ورد في (براخوت ١/٩) : "قال ربى إليعزر بن عزريا : ها أنا رجل في السبعين من عمرى ولم أعرف بأن فقرة الخروج من مصر تُقال ليلاً حتى أوّلما بن زوما".

(٢) هناك رأى يقول بأنه يقصد التشريع بانتهاء الخير من العالم ؛ لأنه بمجرد موته ربى يهوشوع نشب حرب بيتر.

(٣) كان الجراد يأتي على الأخضر واليابس (عاموس ٧/١) "هكذا أراني السيد الرب وإذا هو يصنع جراداً في أول طلوع خلف العشب وإن خلف عشب بعد جاز الملك".

(٤) كان ربى إليعزر بن عزريا غزير الحكمـة والثراء (راجع جارا في براخوت ٢٧/٥٤ ظهر الصفحة، شبات ٥٤ / ظهر الصفحة).

(٥) كان ربى عقيبا يتوقف ويفسر كل شاردة وواردة، إذ أن في التوراة الكثير والكثير من التشريعات (جارا مناخوت ٢٥ / ظهر الصفحة)، وهذا هو مجد الشريعة إذ لا يوجد فيها ما يبطلها.

(٦) أي الرجال أصحاب الكرامات والمعجزات، إذ كان ربى حنينا تقىاً وكانت له كرامات (جارا تعنى بـ ظهر، ٢٥ / وجـه).

(٧) أي من أواخر الأنقياء، الذين كانوا أصغر من السابقين (راشى، بـرطـنورا) ويفسر موسى بن ميمون : كان أصلاً للأنقياء؛ لأن أصل الشيء يكون صغيراً في البداية.

لَمَّا مات رَبِّي يوحنا بن زكَّاى^(١)، انطفأ بريق الحكمة^(٢)، لَمَّا مات رَبِّي جملَّيْل هزاقين، زال مجده الشرعيه ومات الطهارة والزهد^(٣).

لَمَّا مات يشمعئيل بن باقى، زال بريق الكهنوت^(٤). لَمَّا مات رَبِّي [يهودا] انتهى التواضع والتقوى^(٥). قال الرَّبِّي بن حناس بن بئير: لَمَّا تخرَّب بيت المقدس غطى الخزي الخزي وجوه الحقيريم^(٦) وأخفوا رؤوسهم، وأهين أصحاب الكرامات وعَظُم ذُوو الأساس واللوشاة، فلا يوجد من يفسر [الشريعة] ولا من يطلب [التفسير] ولا من يسأل [عن أمور الشريعة]، على من نعتمد؟ على أبينا الذي في السماء. قال الرَّبِّي إليعزر هجادول: حين تخرَّب بيت المقدس أصبح الرَّبِّيون كالكتبة [معلمي التوراة]، والكتبة كخدم المعبد وخدام المعبد كعامة الشعب، وعامة الشعب تدهوروا فما من أحد يطلب [لهم الرحمة] على من نعتمد؟ على أبينا الذي في السماء {كي يأذن بخلاص بنى إسرائيل}، [فمن علامات زمن المسيح أن] تكثر الواقحة ويزيد غلاء

(١) كان يوحنا بن زكَّاى من تلاميذ هيلَّل، وقد كان له دور في إحياء الحياة الدينية اليهودية بعد خراب الهيكل الثاني. كان يوحنا من المعارضين للتمرد على روما. أدخل يوحنا عشرة إصلاحات هامة وذلك لمواهنة حياة الشعب والشريعة في وقت ليس به هيكل.

(٢) إذ كان فقيهاً في الحكمة وعظيماً في الشريعة.

(٣) حتى نهاية أيامه كانوا يدرسون التوراة وقوفاً، ولما مات بدؤوا الدراسة جلوساً بسبب وهن عزمهم، عزمهم، وماتت الطهارة والزهد بمعنى انتهت وفتت الطهارة والزهد.

(٤) إذ تولى منصب الكاهن الأكبر، وكان ربياً غنياً، أطعم الكثير من الكهنة (راسى).

(٥) ربِّي يهودا هناسى هو محى المشنا، كان ورعاً كبيراً وشديد الخشية، وقد أضاف هذه الفقرة تلاميذه موسى بن ميمون، بربطونا).

(٦) غطى الخزي وجوه "الحقيريم" وهم دارسو الشريعة الذين كانوا يحرصون على الطهارة وبحرصون على إخراج العشور.

المعيشة، وسيرتفع ثمن الخمر والكرم^(١)، وتتحول الملكية إلى كُفر، وما من أحد يوبخ^(٢)، وتحول مجلس العلماء إلى بيت فاحشة^(٣)، وتخرب الجليل وأصبح الجفلان مهجوراً^(٤)، و{ سكان الحدود }^(٥) يتقلون من مدينة إلى أخرى ولا { يشفق عليهم أحد }، ودب العفن في حكمة العلماء ويختقر الأتقياء، ويخفي الحق، يهين الصغار الشيوخ وينهض الشيوخ [إجلالاً] للصغر كما ورد في ميخا ٦/٧ "لأن ابن مستهين بالأب والبنت قائمة على أمها والكنة على حماتها وأعداء الإنسان أهل بيته". وجوه الجيل كوجوه الكلب، لا يستحقى الابن من أبيه، وعلى من نعتمد؟ على أبينا الذي في النساء^(٦). قال ربى بن حناس بن يثير: الإسراع [في إقامة الفرائض] يؤدى إلى النقاء، والنقاء يؤدى إلى الطهارة والطهارة تؤدى إلى الزهد، والزهد يؤدى إلى الاصطفاء، والاصطفاء يؤدى إلى التواضع، والتواضع يؤدى إلى خشية [الوقوع] في الخطيئة وخشية [الوقوع] في الخطيئة^(٧) تؤدى إلى التقوى، والتقوى تؤدى إلى الروح

(١) لاقبال الناس على شرب الخمور والسكر.

(٢) أي لا يوجد إنسان يصلح لتقديم النصح، إذ أن الجميع خطأ.

(٣) تحول مجلس الريبيون إلى مكان لزاولة الفاحشة والرذيلة ، لم يعد هناك معلمون، ولم يعد من يتعلم التوراة وأصبح البيت مهجوراً.

(٤) هناك من يقولون إنه اسم مكان، يقصد به الجولان في بسان.

(٥) هناك من يعتقدون أن المقصود هم رجال الجليل.

(٦) كي يخلصنا عاجلاً، ويأتى المسيح الحق، وقد أضافت البراتنا هذا الجزء بغرض إثناء الباب بشكل يبعث على التفاؤل.

(٧) إذ أن خوفه لا يكون من العقاب بل من الوقوع في الخطيئة، فيقوم بعمل كل شيء وفقاً للشريعة وهناك من فسروا: أن كل أعماله تكون لوجه الإله (راجع توسيفوت يوم طوف).

القدس، والروح القدس^(١) تؤدي إلى البعث والبعث يكون على يد إيلاهو طيب الذكر^(٢) آمين.

(١) أى أن تحمل عليه السكينة (راشى).

(٢) إذ ورد في حزقيال ١٤/٣٧ : "وأجعل روحى فيكم فتحببون". وفسروها بأن الرب سيُنزل عليهم الروح القدس وبهذا سيعثرون (الأورشليمي)، ورد في ملائخى ٣/٢٣ في النسخة العبرية، و٤/٥ في النسخة العربية "هأنذا أرسل إليكم إيليا النبي قبل مجىء يوم الرب العظيم والمخوف".



الخاتمة

لم يقتصر الجنوح في باب المرأة الجانحة على المرأة فقط، حيث يُلاحظ أن مشروع المنشآت اختار تكبير عنوان باب المرأة الجانحة ممكناً ٥١٥٦، ولو كان يقصد حالة بعضها من حالات الجنوح الواردة في النص والتي قام المشروع بسردها من الأنصاف إلى الأعم حيث بدأ بالأفراد (الزوج - الزوجة) ثم مجموعة محددة تقوم بدور معين (الكاهن مسيح الحرب، المحاربون) ثم جماعة بنى إسرائيل ككل (شيوخ بنى إسرائيل - جماعة بنى إسرائيل). وربما يكون هذا هو سبب اختلاف ترتيب التشريعات حيث سبق تشريع العجلة المنحورة تشريع الكاهن مسيح الحرب في الفصل السابع بينما فسر شريعة الكاهن مسيح الحرب في الفصل الثامن وذلك قبل شريعة العجلة المنحورة الواردة في الفصل التاسع.

وربما يكون غرض المشروع من هذا أن الجنوح ولو بدأ بشكل فردي إلا أنه في النهاية سيأخذ الشكل الجماعي فإذا صلح الفرد صلحت الجماعة، حيث لاحظنا في نصوص المقدمة توجيه الخطاب دوماً إلى الجماعة دون اهتمام بالفرد وبإثنائه الشخصي.

إلا أن ظاهر النص ليس كباطنه والقليل الذي يسرده النص لا يسمن ولا يغني من جوع ويشوّبه الإيجاز والكثير من الحذف والتناقض والاقتباس بحيث يختلط الأمر فيكون الغموض هو سمة النص وصفته.

اتضح في هذه الدراسة أنهاط الجنوح لدى جماعة بنى إسرائيل - من خلال باب المرأة الجانحة - والتي أدت في نهاية الأمر إلى التوقف عن تطبيق شريعة المرأة الجانحة

وابتلائها بباء اللعنة المر، أو التوقف عن تطبيق شريعة العجلة مدققة العنق، إذ أوضح المشرع بعد قيامه بسرد إجراءات التشريع، الإقرار بالتوقف عن ممارسة هذه التشريعات حتى قبل أن يُهدم الهيكل.

وقد انقسمت نتائج هذه الدراسة إلى قسمين:

أولاًً: نتائج الدراسة التحليلية:

- توصلت هذه الدراسة إلى رصد أنماط الجنوح الاجتماعي والسياسي والعسكري، والتي أدت بدورها إلى الانهيار الكامل للطائفة اليهودية وانهيارها: دينياً واجتماعياً وسياسياً وعسكرياً. مما أدى إلى اختفائها من المنطقة.

- استحدث مشروع المينا عند تطبيق الشريعة كثيراً من الإجراءات، التي لم يرد ذكرها في المقا. وتشير كثرة الإجراءات الطقوسية في التشريع إلى اهتمام اليهود بالشكلانية، دون اهتمام بالمضمون، الأمر الذي أدى إلى ابتعاد اليهود عن روحانية الدين، وإسرافهم في التمسك بظاهر العقيدة.

- برأ مشروع المينا إلى إجراءات تشريعية يغلب عليها القسوة، والعنف الجسدي.

- أضاف مشروع المينا معاقبة الزاني، وكذلك الحكم بحرمان المرأة الزانية من مبلغ الكتبة المستحق بعد الطلاق، وذلك على غرار شرائع الشرق الأدنى القديم. وهذا الأمر لم يرد لهما ذكر في المقا.


- فصل المشروع بين نوعين من المسؤولية، ترتب عليهما نوعان من العقاب، عقاب فردي يتحمله الفرد المخطئ فقط، وعقاب جماعي تتحمله الجماعة إذا ما تشاركت الإثم.

- تبرأ مشروع المينا من عقوبة الصلب، التي يقوم بتطبيقها دار القضاء، في حالة العثور على قتيل مصلوب.

- صرخ مشرعوا المنشأ أنه لا يجب على مدينة القدس إخراج عجلة، إذا ما ثُرَّ على جثة قتيل بالقرب من القدس، إذ أن القدس ليست من الأرض التي زعموا أن يهوه أورثها لبني إسرائيل.
 - اتجهت تشيريعات الحرب إلى إعفاء الأغنياء الذين يمتلكون بيئاً جديداً، أو عدداً معيناً من الأشجار المشمرة من المشاركة في القتال. فوفقاً لما ورد حول شريعة الحرب في هذا النص، يبدو أن الحرب كُتبت على الفقراء فقط.
 - توقف تطبيق جميع التشيريعات - قبل أن يتم دمار الهيكل - فتوقفت شريعة المرأة الجائحة والعجلة مدقوقة العنق، وإخراج العشور، وتوقفت دراسة التوراة، وذلك قبل دمار الهيكل. شاع الفساد والابتعاد عن عبادة يهوه، وعدم الثقة في مساندته لشعبه، وانتهى الخير من العالم بموت الآخيار. وهي جميعاً ظروف مهيئة لظهور دين جديد يتسلل الناس من ضلالهم.
 - يعد باب المرأة الجائحة توبيخاً لأسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل، ومن ثم ظهور الديانة المسيحية.
- وفي النهاية أرجو أن تكون هذه الدراسة قد أضافت إلى المكتبة العربية، علمياً يُنفع به وعلى الله قصد السبيل.

المحتويات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|-------------------------------|
| ٥ | المقدمة |
| ٩ | نشوز المرأة |
| ٣٥ | القصاص لدى اليهود |
| ٥٣ | الدور الديني للملك لدى اليهود |
| ٨١ | شريعة الحرب لدى اليهود |
| ١١٣ | ملحق ترجمة باب المرأة الجانحة |
| ٢٠١ | الخاتمة |



تشوز المرأة اليهودية

يناقش هذا الكتاب عدة موضوعات، يربط بينها فكرة واحدة، تشوز المرأة. العجلة مدقوقة العنق، اختيار الملك، تشوز المحاربين، وهي جمیعها تشير بعثات استئنافها المشرع اليهودي في تراثه الشفهي (المشنا). الذي ينسب إلى موسى عليه السلام رغم تدوینه بعد وفاته. واستند في ذلك على نصوص وردت في العهد القديم (الكتاب المقدس). ليصف بذلك حالة التردد الاجتماعي والديني والسياسي في فترة تمتد ما بين القرن الثاني قبل الميلاد وحتى القرن الثاني الميلادي تقريباً. وهي الفترة التي شهدت أسباب انهيار الديانة اليهودية من الداخل على يد معتنقها. وكذلك الحاجة إلى ظهور ديانة جديدة تصلاح بعض ما أفسده البشر من مغالاة في تطبيق التشريعات. وقسوة وغلظة في تنفيذ الأحكام. وظلم لا يُرد. ويتبين هذا كله في تلك التشريعات ذات الطابع الاجتماعي متمثلة في تشوز المرأة، والتي تعد نموذجاً صارخاً على الظلم، والشدة، وانتهاك حرمة الإنسان - وهي في هذه الحالة المرأة الناشز - معنوياً وجسدياً. لأسباب دينية محضة ادعاؤه لطهارة مفقودة. والغريب أن يتم هذا الظلم والانتهاك على يد "الكاهن" مثل إرادة الله على الأرض. كما يعتقد اليهود، وأيضاً الزوج الذي منحته "المشنا" حقوقاً على زوجته تفوق حقوق الأب على ابنته.